مَحقُ التَقَوُّل في مَسألة التوَسُّل

للعلامة المحقق البحاثة المحدث الفقيه

محمد زاهد الكوثري

رحمه الله تعالى

١٢٩٦ - ١٣٧١ هـ

حول التوسل والاستغاثة

محمد عابد السندي

علق عليه

وهبي سليمان غاوجي

كلمة علمية هادية في البدعة وأحكامها

تأليف

وهبي سليمان غاوجي

دار البشائر

دمشق - سورية

محو التقول

في

مسألة التوسل

بسم الله الرحمن الرحيم

العنوان : ـ مَحْقُ التَّقَوُّل في مَسْأَلَة التَّوَسُّل
المؤلف : محمد زاهد الكوثري
ـ حول التوسل والوسيلة
المؤلف : محمد عابد السندي
تحقيق وتعليق : الشيخ وهبي سليمان غاوجي
ـ كلمة علمية هادية في البدعة وأحكامها
المؤلف : وهبي سليمان غاوجي
عدد الصفحات : ٣٠٠ صفحة
قياس الصفحة : ١٧ × ٢٤سم
عدد النسخ : ١٠٠٠ نسخة
التنضيد والإخراج الفني : زياد ديب السروجي
المطبعة : دار الشام للطباعة

دار البشائر
للطباعة والنشر والتوزيع
دمشق ـ شارع ٢٩ أيار ـ جادة كرجية حداد
هاتف : ٢٣١٦٦٦٨ ـ ٢٣١٦٦٦٩
ص. ب ٤٩٢٦ سورية ـ فاكس ٢٣١٦١٩٦

الطبعة الأولى
١٤٢٤ هـ = ٢٠٠٤م

مَحْقُ التَّقَوُّلِ

فِي

مَسْأَلَةِ التَّوَسُّلِ

للعلّامة المحقّق البحّاثة المحدّث الفقيه
محمّد زاهد الكوثري
رحمه الله تعالى
١٢٩٦ - ١٣٧١ هـ

حَوْلَ التَّوَسُّلِ وَالاسْتِغَاثَةِ

محمّد عابد السندي

علّق عليه
وهبي سليمان غاوجي

كَلِمَةٌ عِلْمِيَّةٌ هَادِيَةٌ فِي البِدْعَةِ وَأَحْكَامِهَا

تأليف
وهبي سليمان غاوجي

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى إخوتي العُلماء في بلدي وفي كل مكان .

تعالوا إلى كلمة سواء في الدعوة إلى الله .

نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه كما قال الإمام حسن البنا رحمه الله تعالى .

وهبي

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة بين يدي الرسالة :

الحمد لله حق حمده ، أحمده سبحانه وأُثني عليه حمداً وثناء لائقين بجلال وجهه وعظيم سلطانه ، جل جلاله ، وعظم نواله ، قال في محكم كتابه ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ ودعاهم على ذلك إلى التعاون على البر والخير فقال سبحانه ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ والصلاة والسلام على الرحمة المهداة المبعوث بالهدى ودين الحق ليظهره الله به وبأتباعه على الدين كله ، جمع الله تعالى به ﷺ القلوب على دينه ، وألّف بينهم بشريعته فكانوا بحق خير أُمة أُخرجت للناس ، ووصفهم سبحانه بقوله ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ .

نعم رحماء بينهم .

أما بعد . فقد كتبت رسالة هادية هادئة في البدعة وما يتعلق بها ، وقدمت لها بكلمة قصيرة بينت فيها مقصدي من الكتابة ـ بعد بيان ما يراه أهل السنة من الحق في هذا الموضوع ـ وهو تجلية هذا الأمر وتنقيته ليعلم من يريد أن يعلم ، ثم ليرى المخالف لما أقول ، أن هذا القول له دليله ، فيحترمه ، ويكون من ثمرته بإذن الله أن يتأدب علماءُ المسلمين بعضهم مع بعض ، وأن يوجهوا العامة إلى وجوب المحافظة على ذلك الأدب ، فذاك الذي يكفل وحدة الصف ـ بإذن الله تعالى ـ وبالتالي يدفع إلى التعاون القائم على الحب والتفاهم وحسن الظن واحترام الرأي في نصرة دين الله تعالى ونشر مبادئه وأحكامه .

وما أحسن التعاون في : الدعوة إلى الله تعالى وتبليغ دينه إلى الكافة .

والله الموفق الهادي .

واليوم أنشر رسالة في التوسل وما يتعلق به ، وأُقدم لها بما سبق في مقدمة البدعة ثم بما يلي :

١ ـ الخلاف في المسائل الفرعية حق ، وقد وقع في أيام أصحاب رسول الله ﷺ ومَنْ بعدهم ممن يُعرفون بالسلف الصالح ، وأعني القرون الثلاثة التي جاء فيها قوله ﷺ : « خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينُه شهادتَهُ »[١] .

ولم يكن ذلك الخلاف دافعاً لهم إلى النزاع والخصام والتقاتل ، أو إطالة الألسنة بالاتهام بالضلال والكفر .

وهذا أمر لا شك فيه فإن الخلاف في المسائل الفرعية القائمة على الأدلة الظنية ، أو المتعارضة وغيرهما ، يقوم على قاعدة : قولنا صواب يحتمل الخطأ وقول غيرنا يحتمل الصواب .

لم يكن خلافاً في المسائل العقدية والعملية القائمة على الأدلة القطعية مما يدخل في قاعدة الهدى والضلال .

وكثير من خلافات بعض أهل السنة اليوم ـ خاصة ـ تجري في المسائل الفرعية القائمة على الأدلة الظنية ، ظنية الدليل وظنية الدلالة ، فلا ينبغي أن يكون فيها قول لسوى الخطأ والصواب ، لا الحق والباطل ، والعياذ بالله .

فينبغي فيها المحافظة على أدب القول وأدب النقاش بين العلماء على حسن الظن ، واحترام دين المخالف وعلمه وفهمه طالما أن الجميع يبنون أحكامهم على أدلة ، ويرجعون إلى نقول مقبولة . أما العامة فما عليهم إلاّ أن يتبعوا ، وأن يروا الصدق والعلم والإخلاص في أهل العلم ، وإنما يأخذون هذا من

---

(١) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة في صحيحه .

تأديب شيوخهم لهم ، وتوجيههم إياهم ثم من شذّ من أُولئك العامة أو المتعالمين من بعد ذلك فإنما ذلك لمرض خبيث في قلبه وحقٌّ العلماء أن يعرضوا عنه ، ويطردوه من مجالسهم كما طرد الإمام أبو يوسف بِشراً المريسي من حلقته لَمّا أظهرَ القول بخلق القرآن .

٢ ـ الواجب في المسائل الفرعية ـ القائمة على الأدلة الظنية ـ أن يكون الحكَمُ فيها العلماءُ وأدلتهم ، ولا يكون ثمة مجال لتحكيم الناس على الأدلة ، ولا قصر الفهم في تلك الموضوعات على ما قاله فلان من الناس مهما أُضفي عليه من ألقاب وشهر بين الناس بقوة العارضة ، وطول اللسان ، وتجنب الناس مناقشته ، بل هو احترام فُهوم العلماء وتقدير آرائهم طالما أنها تقوم على أُصول إسلامية كانت من الأدلة المتفق عليها بين أهل السنة وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، أو كانت من الأدلة المختلف في العمل بها بين الأئمة ذوي الشأن مثل الاستحسان ، والاستصحاب والمصالح المرسلة وقول الصحابي وشرع من قبلنا .

أما العامة فعليهم واجب الأدب بعد حسن الظن ، وأن يسألوا العلماء ، فحق على العلماء أن يعلموا العامة ، وحق على العامة أن يتأدبوا مع العلماء ويحسنوا بهم الظن ، ثم يتبعوهم فيما يرون ويحكمون ، قال الله تعالى : ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ .

٣ ـ من المسائل الفرعية التي أضحت مجالاً للخلاف والخصومة بين أهل السنة منذ قرنين من الزمان ـ خاصة ـ مسألة التوسل بالنبي ﷺ والصالحين من أمته مما أدى ببعضهم إلى الحكم على المخالفين بالشرك والكفر ، ثم إلى قتلهم وأخذ أموالهم ، ويؤدي إلى التكفير أو الاتهام بالضلالة والمروق ، والمحاربة في العمل وأسباب الرزق إلى أيامنا هذه ـ والعياذ بالله ـ فضلاً عن قطع التعاون بينهم وبين الآخرين في تبليغ دين الله تعالى إلى الناس وذلك شر

كبير ، والمسلمون مسؤولون عنه ، كلٌّ على قدر ما منحه الله تعالى من علم أو جاه وسلطان ومال . قال عقبة بن عامر إن النبي ﷺ صعد المنبر فقال : « إني لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها فتقتتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم » . رواه البخاري في كتاب الجنائز ، ومسلم في الفضائل وغيرهما .

وإننا لنرى أهل السنة اليوم وقد صُوبت الأسلحة المختلفة عليهم من كل صوب . ونرى أعداء أهل السنة يجتمعون ويتعاونون ويلقون خلافاتهم جانباً ـ وقد تكون عقدية ـ من أجل ، نعم من أجل أن يصلوا إلى أهل السنة بما يريدون . وما يريدون عَلِم الله إلاّ إفساد عيشهم ، وصرفهم عن دينهم ، ثم القضاء عليهم ﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾ .

وهم ـ والله ـ لا يفرقون فيما يريدون للمسلمين بين المذهبيين والخارجين على المذاهب ، بين المقلدين وبعض مجتهدي هذا العصر وأيّ عصر ، لا يفرقون بين الصوفية والسلفية ، فضلاً عن الأشاعرة والماتريدية ومن يُسمّون أهل الحديث .

٤ ـ لم تُثَرْ مسألة إنكار التوسل بالنبي ﷺ والصالحين في عصر النبي ﷺ ولا في عصر الصحابة والتابعين ، وهي خير القرون ، فلو قيل إن إثارتها بعد ذلك وفي القرن السابع أنه بدعة ، لما كان ذلك بعيداً .

لقد كان ابن تيمية من علماء القرن السابع وكان أول من أثار الكلام في حديث توسل الأعمى بالنبي ﷺ وادعى أن ذلك كان توسلاً بدعائه ﷺ (حيناً) وأنه يجوز التوسل به ﷺ في حياته ، وبه بعد وفاته (حيناً آخر) ، وادعى أن توسل عمر بالعباس رضي الله عنهما كان توسلاً بدعاء العباس ، ولم يكن بذاته ، وعَظّم من شأن القول بالتوسل حيناً ، وحيناً آخر قال : وهو قول قريب قريب ؛ إن مسألة التوسل مسألة فرعية ، يعني أنها ليست من صلب العقيدة

وأصولها ، بل يدور أمر التوسل عنده بين أن يكون مكروهاً أو مباحاً[١] . أقول على هذا : لا لوم على من قال بالتوسل ولا تنديد به ، ولا نبز بالضلالة والمروق .

فعلام ، وباسم ابن تيمية يكفر بعض المسلمين بعض المسلمين ويسلقونهم بألسنة حداد ، ويحاربونهم في الرزق والسمعة العلمية ، ويسيؤون فيهم القول والظن ، بل ويقعون في أعراضهم ويفترون عليهم الأكاذيب ويخترعون عليهم القصص كما فعل قديماً نعيم بن حماد[٢] الذي وضع أحاديث في السنة وثلب أبي حنيفة رضي الله عنه ظناً منه أنه يدافع عن السنة بالحديث الموضوع ويكيد لأبي حنيفة بالكذب ، وقد جعله الله تعالى نبراساً وقدوة لصالحي العلماء والأئمة المقتدى بهم رضي الله عنه وأرضاه .

٥ ـ ولقد اخترت في مسألة التوسل نشر رسالة لأحد العلماء الأعلام ، والنقلة الثقات أصحاب الحديث والفقه ، ونادرة العارفين بالكتب والكتاب ، وأصحاب الأهواء والضلالات ، ومن أشهر المدافعين عن عقيدة أهل السنة والجماعة في هذا العصر ضد الغلاة والمنحرفين وأصنافٍ من المجددين ، كما يشهد بذلك معاصروه من العلماء في قاصي الأرض ودانيها وتشهد كتبه ومقالاته المنثورة والمجموعة .

ذلك العَلَم هو المحدث الفقيه الأصولي الحجة ، والمحقق الموفق ، العابد الزاهد . الشيخ محمد زاهد بن حسن الكوثري[٣] وكيل المشيخة

---

(١) انظر كتابه (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة) ص٦٤ .

(٢) قال فيه النسائي : ضعيف . وقال غيره : كان يضع الحديث في تقوية السنة ، وحكايات في ثلب أبي حنيفة كلها كذب . انظر (فقه أهل العراق وحديثهم) ص٨٨ .

(٣) كتب الكتب ، وقدم للكتب ونشر مقالات وما تقاضى على ذلك أجراً ولا معلوماً ، مع قلة ذات يده . =

العثمانية قبل إلغاء الخلافة ، وإلغاء المنصب ، المتوفى في شعبان ١٣٧١ واسم الرسالة (محق التقوّل في مسألة التوسل) .

أسأل الله تعالى أن يوفقني في التعليق عليها تعليقات يسيرة مناسبة ، موجزة لا مطولة ، بما يفيد بالرسالة أكثر وأكثر تلك الفائدة العلمية المرجوة بإذن الله تعالى دون نبز أحد أو تحقير أحد فضلاً عن اتهامه في المعتقد .

٦ ـ وقصدي من هذا العمل ـ شهد الله ـ تضييق شقة الخلاف بين علماء أهل السنة والجماعة . ولعل الله تعالى يجمع شمل أهل السنة الممزق ـ للأسف ـ ويقوي الشوكة لنقف جميعاً علماء وأتباعاً للعلماء صفاً واحداً في وجه مكايد أعداء الإسلام والفِرق الخارجة عنه ممن جمعهم كفرهم وحقدهم على اختلاف مشاربهم ونحلهم على هذا الإسلام العظيم يريدون به السوء ، ولأهله التفرق والتباعد ، والخصام والقتال ، ثم الهلاك إن لم يمكنهم القضاء على الإسلام وإبادته وإبادة أهله ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [التوبة : ٣٢] قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ [الزمر : ٤٥] .

فما أَجلّ كلمة الإمام حسن البنا رحمه الله تعالى : [نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه] . وما أجدرها بأن تكتب على صفحات القلوب ، وأن توضع على مكاتب أهل العلم خاصة ، وما أجدرها أن تكون شعار العلماء والدعاة إلى الله تعالى على كل حال .

٧ ـ قد يقول قائل لِمَ الخلاف في أمر التوسل ؟ فإذا كان بعضهم لا يرى التوسل ، والجمهور يرونه ، والذين يقولون به لا يرونه واجباً ، وترك الخلاف حق فَدَعُوا التوسل إذن ؟

يقال له : لو فتحنا لأنفسنا هذا الباب لتركنا الكثير من أُمور الإسلام [والإسلام أحق أن ينفذ أمره ويعمل به] . لتركنا مثلاً الترضي على أبي سفيان ومعاوية رضي الله عنهما ، بل ربما سكتنا على من زعم عدم صحة إسلامهما ، والعياذ بالله ، لأن بعض الكتّاب المسلمين المعاصرين يزعمون ذلك ، ولتركنا القول بصلاة التسبيح الثابتة بالحديث الحسن لأن بعضهم ينكر ثبوت ذلك الحديث ، بل لتركنا القول بنزول عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام آخر الزمان ؛ لأن القاديانية « الأحمدية » وبعض الكتاب المعاصرين أنكروا أحاديث نزول عيسى عليه السلام آخر الزمان وزعموها أحاديث آحاد ، وجمهور العلماء على كفر من أنكر نزول عيسى عليه السلام آخر الزمان لإنكاره الأمر المتواتر ، ولتركنا القول بإثبات المعجزات الوقتية لرسولنا ﷺ من تسبيح الطعام في يده ﷺ وحنين الجذع إليه ، ونبع الماء من بين أصابعه الشريفة ﷺ ، لأن بعض الكتاب المعاصرين أنكروا أن تكون له ﷺ معجزة سوى القرآن الكريم ، وربما تركنا الإنكار على من زعم أن قصة نبينا آدم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام قصة تمثيلية وليست واقعاً لأن فلاناً الشيخ ادعى ذلك . بل وربما الإعتراض على الذين يزعمون حِلّ الربا ، ويدعون أن معاملات المصارف الربوية جميعها من القرض ، والإيداع ، وفتح الحساب وأمثالها حلال ، وقُلنا : يا قوم لا خير في الخلاف ؟ وهل يقول بهذا عالم بالشرع ، ومقاصد الشرع ؟ اللهم لا .

ومن هنا نقول : إن التوسل وردت به السنة الصحيحة ، وقد أمر به ﷺ رجلاً من الصحابة رضوان الله عليه ، وكيف ننكر ما هو ثابت عند الجمهور ، بل جماهير المسلمين ؟

٨ ـ قد يقول قائل : لم لا نسأل الله تعالى دون واسطة ؟ يقال : لأن رسول الله ﷺ عَلّمنا هذا وهذا ، عَلّمنا أن نسأل الله تعالى ، كما عَلَّمنا التوسل به ﷺ ، ولقد توسل الصحابي ثاني أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ أعني عمر

ابن الخطاب رضي الله عنه بالعباس عم رسول الله ﷺ وقال قولته الثابتة في الصحيح : (كنا نستسقي برسول الله ﷺ فتسقينا واليوم نتوسل إليك بعم نبيك ﷺ فاسقنا) ، وجاءه من يقول له : يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا (أي يمطرنا) . . . الحديث ، وهو في البخاري كتاب الاستسقاء ، وعلمنا سبحانه على لسان رسول الله ﷺ : أن نسأله شفاعة نبينا لنا ، وهو سبحانه الأَعلم بنا من أمرنا وأمر نفوسنا ، وهو الأقرب ، بيده وحده الأمر كله جل جلاله .

وأزيد أن الله سبحانه علمنا أن ننسب الأعمال كلها إلى الله تعالى ـ وهو الحق ـ فهو الفعال لما يريد ، لكنه علمنا النظر إلى أرباب الأعمال والتعلق بالأسباب وبناء النتائج عليها إن شاء الله تعالى ذلك وأراد ، فلئن قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴾ فقد قال كذلك : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴾ .

ولئن كان الله تعالى قد قال : ﴿ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ ۚ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ ۚ ﴾ فقد قال كذلك : ﴿ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ ﴾ .

ولئن قال الله تعالى : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ وقال ﷺ لابن عباس في حديث الترمذي : « إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله » فلقد قال كذلك : ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ ﴾ وقال ﷺ كما هو في الصحيح « والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه » رواه مسلم وغيره .

إن المؤمن العالم ، والمتأدب بأدب العلماء من العامة يقول ويعتقد أن الأمور جميعاً بيد الله تعالى ، ولا يكون في الكون خير أو شر إلا بإذن الله تعالى وإرادته . لكن الله سبحانه وله المثل الأعلى جعل ثمة أسباباً فإذا شاء الله تعالى

تحقق المقصودُ بعد تلك الأسباب وإذا شاء لم يتحقق ، والتوسل ودعاء الغير لنا من ذلك السبيل أيضاً .

٩ ـ قد يقول قائل : أليس هناك توسلٌ مشروعٌ متفقٌ عليه بين المسلمين ، وهو التوسل بذات الله تعالى ، وأسمائه الحسنى ؟ يقال : نعم إن التوسل بذات الله تعالى وأسمائه ثابت فقد روى أبو داود والترمذي وغيرهما أنه ﷺ سمع رجلاً يقول : اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد . فقال النبي ﷺ : « لقد سألتَ الله بالاسم الأعظم الذي إذا سئل به أعطى وإذا دُعي به أجاب » وروى ابن حبان والطبراني وغيرهما أن رسول ﷺ أتى على رجل وهو يقول : اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت الحنان المنان بديع السموات والأرض ذو الجلال والإكرام . فقال رسول الله ﷺ : « لقد سأل الله بالاسم الذي دُعي به أجاب وإذا سُئل به أعطى » .

والتوسل بالأعمال الصالحة ثابت لحديث البخاري في توسل الثلاثة بأعمالهم حتى كشف الله بذلك غَمَّهم وكربهم .

ويقال أن التوسل بالنبي ﷺ ثابت كذلك لحديث الترمذي وأبي داود وغيرهما في شأن الأعمى ، وقد صححه الأئمة الحفاظ ومنهم ابن تيمية كما سيأتي الكلام تفصيلاً بإذن الله تعالى .

وينبغي أن يقال : إن التوسل بالأعمال هو في الحقيقة توسل بالعمل المقبول عند الله تعالى وليس كل عمل ، فهو إذن توسل بالمعنى والفاعلِ لا مجرد الفعل .

فماذا ؟ ما الذي يمنع التوسل بالرجل الصالح عند الله تعالى وما كان الرجل صالحاً إلا لصلاح عمله ، فكأن التوسل بالرجل الصالح هو توسل

بالعمل الصالح فعلام التحسس ؟ !

فإذا قال قائل : اللهم إني أسألك برسولك محمد ﷺ أي بنبوته ، وصلاحه وعبادته ، وقبولك له . أو قال : أسألك بجاه فلان الصالح ، أو بعبادة فلان لك ، أو صلاح فلان ، أي أسألك بصلاحه وعمله المقبول عندك فماذا ؟ ما هو المانع من هذا النوع من السؤال وهو موجّه إلى الله تعالى بوجاهة فلان الصالح ، وما هو موضع تعارضه مع التوحيد . ثم إن كل ذلك وارد مَنْقول ، عليه جماهير المسلمين قديماً وحديثاً ، كما سيأتي الكلام عليه تفصيلاً إن شاء الله تعالى .

١٠ ـ لكن المشكل الكبير الذي يقع فيه بعضهم ويحسبونه هَيِّناً وهو عند الله عظيم ، أنهم يجيزون التوسل به ﷺ ـ وربما بغيره من الصالحين ـ ما كان حياً ، وينفون ذلك ، وينكرونه بعد وفاته ! ! ! إنهم بذلك القول كأنما يوهمون الناس أن رسول الله ﷺ كان يملك في حياته على ظهر الأرض من الأمر شيئاً ، وأنه لا يملكه بعد وفاته .

وتلك دعوى خطيرة ، بل هو باطل من القول ، مردود ، لقد قال الله تعالى فيما حكاه عن رسوله ﷺ وهو الحق ﴿ قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾ [الأعراف : ١٨٨] .

أما لو علموا أن المراد بالتوسل بالنبي ﷺ في حياته وبعد انتقاله من على ظهر الأرض هو طلب دعائه ﷺ ذلك من ربه ، وهو ﷺ رسوله سبحانه في الدنيا ، ورتبته لا تسقط بعد الموت وفي الآخرة والعياذ بالله ، فالنبوة لا تنقطع وتنقضي رتبتها عند الله تعالى ، لو علموا ذلك أو تذكروه لما قالوا بهذا التفريق بين الحياة والموت الذي يوهم انقضاء الحياة والمكانة عند الله تعالى بالخروج من الدنيا .

وأهل السنة يرون أن الأرواح الصالحة بعد انتقالها من هذه الدار، وخروجها من أبدان الدنيا لها أعمال ، وتصرفات ، وتملك أن تدعو ، وأن تستنصر ، وأن تصلي ، وتُعرض عليهم أعمال بعض أهليهم ، ورسول الله ﷺ تعرض عليه أعمال أمته كما هو ثابت ويأتي الكلام عليه تفصيلاً إن شاء الله تعالى .

وأما ما يزعمه بعضهم فيقول : ذلك الرجل الصالح الذي تتوسلون به ، قد لا يكون صالحاً ، بل قد يكون مات كافراً . فذلك قول ، من لا يحترم دينه ، ويسيىء الظن بالمسلمين الصالحين ظاهراً .

إن المؤمنين شهداء بعضهم على بعض عند الله تعالى ، مقبولة شهادة بعضهم في بعض ، فإذا شهدوا لأحدهم بالصلاح ، حين رأوا منه علماً وعملاً ، وتقوى وبراً واستقامة ثم موتاً على ذلك فإنهم يشهدون بما يعلمون ، ولا يؤاخذهم الله بما لا يعلمون . لكن لو قيل لأحدهم : إن أباه الذي مات على عقيدته السليمة ، وعمله الصالح وبره وتقواه أنه قد يكون من أهل النار فإنه يغضب لذلك ، ويقول أحسِن الظن بمن مات مسلماً صالحاً ، ويأتي بالدليل تلو الدليل على أن شهادة المؤمنين بعضهم لبعض مقبولة ، وشفاعتهم في بعضهم مقبولة ، يأتي بحديث : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان » وحديث شهادة الصحابة لجنازة بالخير ، وأُخرى بالشر وأن رسول الله ﷺ قال بعد كل قول منهم : « وجبت؛ أنتم شهداء الله في الأرض » والحديث في الصحيح .

إن سوء ظن المسلم بالمسلم في دينه وعبادته وبره وما يقوم به من الطاعات إثم ومعصية ، والعياذ بالله .

١١ ـ بقي أن يقال : إن بعض العامة يقول : يا رسول الله افعل بي كذا وكذا ، أيها الرجل الصالح فعل بي كذا وكذا بعد موتهما . فيقال : هؤلاء

جهّال حَقٌّ علينا أهل العلم أن نعلِّمهم . فنقول لهم : لا تقل يا فلان ، بل قل : يا رب بفلان افعل بي كذا وكذا .

نقول : إنهم جهال وعلينا أن نعلِّمهم ، فإنا لو سألنا أغرقهم في العامية والجهل فقلنا له : هل ترى أن رسول الله ﷺ يقوم من قبره ليقضي لك حاجتك ؟ ليقولنَّ : لا ، ثم لا ، إني أعتقد أنه ﷺ قد خرج من الدنيا ، ولكني أرجو أن يدعو لي رسول الله ﷺ ودعاؤه عند الله مستجاب أن يقضي حاجتي كذا وكذا .

وأرجو أن يدعو لي ذلك الرجل الصالح ، ودعاؤه عند الله مستجاب . وكل ذلك بمشيئة الله تعالى وإرادته .

إذن فليس في التوسل شرك يا قوم والحمد لله .

لقد رأينا ابن تيمية وهو أول من أثار مسألة التوسل ، وقال فيه ما قال ويتبعه في ذلك من يتبعه يقول : إن التوسل من الأمور الفرعية ، وليست من المسائل العقدية الأصولية بل رأينا الشيخ محمد بن عبد الوهاب ـ المعروف شأنه من قتل المخالفين له من المسلمين وأخذ أموالهم ـ يقول في فتاويه : وقول أحمد « يتوسل بالنبي ﷺ خاصة » مع قولهم أنه لا يُستغاث بمخلوق فقال : الفرق ظاهر جداً ، وليس الكلام مما نحن فيه ، فيكون بعض يرفض التوسل بالصالحين وبعض يخصه بالنبي ﷺ . وأكثر العلماء ـ سيأتي أنه غير سديد ـ ينهى عن ذلك ويكرهه ، فهذه المسألة بين مسائل الفقه وإن كان الصواب عندنا قول الجمهور من أنه مكروه ، فلا ننكر على من فعله ، ولا إنكار في مسائل الاجتهاد ، ولكن إنكارنا على من دعا المخلوق أعظم مما يدعو الله تعالى ، وبقصد القبر يتضرع عند ضريح الشيخ عبد القادر أو غيره يطلب منه تفريج الكربات وإغاثة اللهفات وإعطاء الرغبات ، فأين هذا ممن يدعو الله مخلصاً له الدين لا يدعو مع الله أحداً ، ولكن يقول في دعائه : أسألك بنبيك أو بالمرسلين أو بعبادك الصالحين ، أو يقصد قبراً معروفاً أو غيره يدعو عنده لكن

لا يدعو إلا الله مخلصاً له الدين . فأين هذا مما نحن فيه . اهـ[(١)] .

وقد يكون من المفيد أن أورد في هذه الكلمة المقدمة نماذج لأعلام من العلماء قالوا بالتوسل بالنبي ﷺ فتخفّ بذلك حدةُ التحسس عند بعض الأحبة ويروا أن آراء جماهير المسلمين القائلين بالتوسل أهل أن يُنظر إليها وأن تُحترم ، وأن يُحسن الظن بأهلها ، وأن يقولوا بعد أن قد أنكروا بما قال جماهير المسلمين أو يعذروا أولئك القائلين فيما يرون إن لم يقولوا بقولهم لأسباب وأسباب .

وما أجمل أن يلتقي المسلمون ويتعاونوا ـ فيما اتفقوا عليه ويعذر بعضهم فيما اختلفوا فيه ـ على نصرة قضايا الإسلام الكبرى ، وهم عرضة للإبادة ، أو الإذابة والانهيار والعياذ بالله من أعداء الإسلام ممن نعلمهم وممن يعلمهم الله تعالى ولا نعلمهم ﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾ والله يقول الحق وهو يهدي السبيل .

بيان أسماء المتوسلين من أئمة المسلمين :

ونذكر هنا أسماء أشهر من يقول بالتوسل من كبار الأئمة وحفاظ السنة :

١ ـ فمنهم الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم في كتابه (المستدرك) على الصحيحين ، فقد ذكر حديث توسل آدم بالنبي ﷺ وصححه .

٢ ـ ومنهم الإمام الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه (دلائل النبوة) فقد ذكر حديث آدم وغيره ، وقد التزم أن لا يخرج الموضوعات .

٣ ـ ومنهم الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي في كتابه (الخصائص الكبرى) فقد ذكر توسل آدم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام .

---

(١) فتاوى الشيخ محمد بن عبد الوهاب في مجموعة المؤلفات القسم الثالث ص٦٨ التي نشرتها جامعة محمد بن سعود الإسلامية في أسبوع محمد بن عبد الوهاب .

٤ ـ ومنهم الإمام الحافظ أبو الفرج بن الجوزي الحنبلي في كتابه (الوفاء) فقد ذكر هذا الحديث وغيره .

٥ ـ ومنهم الإمام الحافظ القاضي عياض في كتابه (الشفا في التعريف بحقوق المصطفى) ﷺ فقد ذكر في باب الزيارة ، باب فضل النبي ﷺ كثيراً من ذلك .

٦ ـ ومنهم الإمام نور الدين علي القاري المعروف بملا علي القاري في شرحه (على الشفا) في المواطن السابقة .

٧ ـ ومنهم العلامة أحمد شهاب الدين الخفاجي في شرحه على (الشفا) المسمى (نسيم الرياض) في المواطن السابقة .

٨ ـ ومنهم الإمام الحافظ القسطلاني في كتابه (المواهب اللدنية) في المقصد الأول من الكتاب .

٩ ـ ومنهم العلامة الشيخ محمد عبد الباقي الزرقاني في شرحه (على المواهب) / جـ١ ـ ٤٤ / .

١٠ ـ ومنهم الإمام شيخ الإسلام أبو زكريا يحيى النووي في كتابه (الإيضاح) في الباب السادس ص٤٩٨ .

١١ ـ ومنهم العلامة ابن حجر الهيثمي في حاشيته (على الإيضاح) ص٤٩٩ ، وله رسالة خاصة في هذا الباب تسمى بـ (الجوهر المنظم) .

١٢ ـ ومنهم الحافظ شهاب الدين محمد بن محمد بن الجزري الدمشقي في كتابه عدة الحصن الحصين في فضل آداب الدعاء .

١٣ ـ ومنهم العلامة محمد بن علي الشوكاني في كتابه (تحفة الذاكرين) ص١٦١ .

١٤ ـ ومنهم العلامة المحدث علي بن عبد الكافي السبكي في كتابه (شفاء السقام في زيارة خير الأنام) .

١٥ ـ ومنهم الحافظ عماد الدين ابن كثير في تفسير قوله تعالىٰ : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ﴾ فقد ذكر قصة العتبي مع الأعرابي الذي جاء زائراً قاصداً مستشفعاً بالنبي ﷺ ، ولم يعترض عليها بشيء ، وذكر قصة توسل آدم بالنبي ﷺ في (البداية والنهاية) (١ / ١٨٠) ولم يحكم بوضعها .

وذكر قصة الرجل الذي جاء إلى قبر النبي ﷺ وتوسل به ، وقال : إن إسنادها صحيح (١/ ٩١) .

وذكر أن شعار المسلمين في موقعة اليمامة كان يا محمداه (٦/ ٣٢٤) .

١٦ ـ ومنهم الإمام الحافظ ابن حجر عن قصة الرجل الذي جاء إلى قبر النبي ﷺ وتوسل به ، وصحح سندها في فتح الباري (٢/ ٤٩٥) .

١٧ ـ ومنهم الإمام المفسر أبو عبد الله القرطبي في تفسير قوله تعالىٰ : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ﴾ (٥/ ٢٦٥) عن (مفاهيم يجب أن تصحح) لفضيلة الشيخ الحسيب النسيب أحد مدرسي المسجد الحرام ، والحاصل على دكتوراه في الحديث الشريف محمد علوي المالكي الحسني حفظه الله تعالى (ص٧٦ ـ ٧٧) والاستدراك آخر الكتاب . وثمة آخرون غيرهم كثيرون منهم الإمام أحمد بن حنبل وغيره كما سيأتي ذكره في ثنايا الرسالة إن شاء الله تعالىٰ . بل قال ابن علان الصديقي في تعليقه على قول النووي في أدب الزيارة النبوية الشريفة ، [ثم يرجع إلى موقفه الأول قبالة وجه رسول الله ﷺ فيتوسل به في حق نفسه ، ويتشفع به إلى ربه سبحانه وتعالىٰ] لأن التوسل به ﷺ سيرة السلف الصالح من الأنبياء والأولياء وغيرهم . اهـ .

وأخيراً أقول كما قال فضيلة الشيخ الدكتور محمد علوي المالكي

حفظه الله تعالىٰ : يخطىء كثير من الناس في فهم حقيقة التوسل ، ولذا فإننا سنبين مفهوم التوسل الصحيح في نظرنا ، وقبل ذلك لابد أن نبين هذه الحقائق :

أولاً : التوسل هو أحد طرق الدعاء ، وباب من أبواب التوجه إلى الله تعالىٰ ، فالمقصود الأصلي هو الله سبحانه وتعالىٰ ، والمتوسَّل به إنما هو واسطة ووسيلة للتقرب إلى الله سبحانه وتعالىٰ . ومن اعتقد غير ذلك فقد أشرك .

ثانياً : إن المتوسل ما توسل بهذه الواسطة إلا لمحبته لها ، واعتقاده أن الله سبحانه وتعالىٰ يحبها ، ولو ظهر خلاف ذلك لكان أبعد الناس عنها وأشد الناس كراهة لها .

ثالثاً : إن المتوسل لو اعتقد أن من توسل به إلى الله تعالىٰ ينفع ويَضرّ بنفسه مثل الله تعالىٰ أو دونه فقد أشرك .

رابعاً : إن التوسل ليس أمراً لازماً أو ضرورياً ، وليست الإجابة متوقفة عليه ، بل الأصل دعاء الله مطلقاً ، كما قال تعالىٰ : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ﴾ وكما قال تعالىٰ : ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ﴾ اهـ .

ثم تكلم في التوسل بما فتح الله تعالىٰ عليه ، على أدب العلماء ، لا يسب ، ولا يشتم ، ولا يتّهم ، ولا يضلل ، يعرض الدليل الذي عنده وكفى ، ولا غرو فالرجل سليل النبوة الطاهرة ، ثم هو عالم بن عالم زاده الله تعالىٰ من فضله . انظر (مفاهيم يجب أن تصحح ص١٢٥) وما بعد .

وكتب الشيخ محمد بن سليمان الكردي المدني إلى تلميذه محمد بن عبد الوهاب ، يا ابن عبد الوهاب سلام على من اتبع الهدى .

فإني أنصحك لله أن تكفّ لسانك عن المسلمين ، فإن سمعت عن شخص أنه يعتقد تأثير المستغاث به دون الله فعرّفه الصواب .

واذكر له الأدلة على أنه لا تأثير لغير الله تعالىٰ ، فإن أبى فكفِّره حينئذ بخصوصه ، ولا سبيل لك إلى تكفير السواد الأعظم من المسلمين إلخ من (الدرر السنية ، لأحمد زيني دحلان ص٣٥ ـ ٣٩) .

أحد المعاصرين الذي ينقل كلام ابن تيمية في التوسل ومراميه في التوسل دون أن ينسب ذلك إليه في غالب الأحوال ، ثم يزيد من كيسه ما يشاء ، يفعل ذلك من أجل أن يردّ القول بجواز التوسل بالنبي ﷺ ويخالف ما عليه جماهير المسلمين ، هذا الرجل لما وجد الآثار الكثيرة في تبرك الصحابة ومن بعدهم بآثار النبي ﷺ وهو توسل ، جاء بتفريق غريب لم يسبقه إليه عالم من السلف ألا وهو التفريق بين التوسل والتبرك ، فقال : إن التبرك يُرجى به شيء من الخير الدنيوي ، وثانيهما أن التبرك التماس الخير العاجل كما سبق بيانه بخلاف التوسل الذي هو مصاحب للدعاء ، ولا يستعمل ـ التوسل ـ إلا معه . اهـ [قلت : وقد تبين أن التوسل في ظاهره أنه لا يستعمل معه الدعاء ونورد أدلته] يقال له : إن أصحاب رسول الله ﷺ استعملوا التبرك في طلب الدنيا والآخرة . وقد ثبت في الصحيح أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ جبة كانت عليه فدخل ﷺ بيته ليأتيه بها فعتب على الصحابي بعضُ الصحابة في ذلك فقال : [إنما أعدها لتكون كفناً لي] فأقروه عليها ، والخبر في البخاري باب من استعد للكفن .

وثبت أن أنساً رضي الله عنه أوصى أن يجعل شعر من شعر رسول الله ﷺ في كفنه ، وفي البخاري أن أنساً أوصى أن يجعل في حنوطه من ذلك السكّ الذي لأمه أم سليم وفيه الشعر الذي في طيبها وهو من شعر رسول الله ﷺ والخبر في البخاري . وقال ابن المأمون وهو علم من أعلام الإسلام : كانت

عندنا قصعة من قصاع رسول الله ﷺ فكنا نجعل فيها الماء للمرضى فيشفون . والخبر في (الشفا) للقاضي عياض . وأحمد بن حنبل وقعت له ثلاث شعرات من شعر رسول الله ﷺ فأوصى أن توضع اثنتان على جبينه وواحدة على لسانه . والخبر في تاريخ الإسلام للذهبي/ الهداية ص٨٥ . بعض الأحباب يظنون أن قول القائل: يا رب بجاه نبيك محمد ﷺ الا وفقتني للحج والزيارة هذا العام وكل محب مشتاق ، إن ذلك من الإقسام على الله تعالىٰ . [قلت: وسنذكر أدلة في جواز الإقسام على الله تعالىٰ على لسان رسول الله ﷺ] ونزيد الأمر وضوحاً إن التوسل والتوجه ـ بسؤال: بالجاه ـ ليس إقساماً وحلفاً على الله تعالىٰ ، وهذه أمثلة محدودة كيلا يطول البحث :

روى الطبراني وأحمد عن معاذ وأبي موسى رضي الله عنهما أنهما قالا للنبي ﷺ : نسألك بحق الإسلام وبحق الصحبة لما أدخلتنا في شفاعتك فدعا لهما فاحتج الناس فقالوا مثل مقالتنا فقال : « إني جاعل شفاعتي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً » قال الحافظ الهيثمي في (المجمع) رجالهما رجال الصحيح غير عاصم بن أبي النُجود ، وفيه ضعف ، وقد وثق .

وروى البخاري في المغازي أن عراقياً قال لابن عمر رضي الله عنهما: (أنشدك بحرمة هذا البيت) الخبر . . .

وأخرج أحمد أن مسروقاً قال لعائشة رضي الله عنهما: أسألك بحق صاحب هذا القبر ما الذي سمعته عن الخوارج) الخبر. . . وأخرج الترمذي وحسّنه ، ومن حديث الصحابي ثُمامة أنه سمع عثمان رضي الله عنه في حصاره يقول : (أنشدكم بالله والإسلام) الخبر . . . (انظر هداية المتخبطين ص٧٧)، وما بعد .

قال الله تعالىٰ : ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ . قرىء بكسر الميم من الأرحامِ/ وهي قراءة سبعية ، أي من القراءات المتواترة السبعة . قال إبراهيم ومجاهد والحسن: هو كما يقال : أسألك بالله وبالرحم . انظر

(مختصر ابن كثير ١/ ٣٥٤ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥/ ٢) ثم قال : وهو الصحيح في المسألة على ما يأتي وقال بعد صفحة : (وأما ما ذكر من الحديث ـ أي النهي عن الحلف بالآباء ـ ففيه نظر ، لأنه عليه السلام قال لأبي العشراء : « وأبيك لو طعنت في خاصرته »[1] ، ثم النهي إنما جاء في الحلف بغير الله ، وهذا توسل إلى الغير بحق الرحم فلا نهي فيه ، إلخ (٥/ ٤) .

وقال ابن تيمية في كتاب (الإيمان) لم يُكفِّر الإمام أحمد الخوارج ولا المرجئة ولا القدرية ، وإنما المنقول عنه وعن أمثاله تكفير الجهمية مع أن أحمد لم يكفر أعيان الجهمية ولا كل من قال أنا جهمي ، بل صلى خلف الجهمية الذين دعوا إلى قولهم وامتحنوا الناس وعاقبوا من لم يوافقهم بالعقوبات الغليظة ، ولم يكفرهم أحمد وأمثاله ، بل كان يعتقد إيمانهم وإمامتهم ويدعو لهم ، ويرى لهم الائتمام بالصلاة خلفهم ، والحج والغزو معهم ، والمنع من الخروج عليهم بما يراه لأمثالهم من الأئمة ، وينكر ما أحدثوا من القول الباطل الذي هو كفر عظيم ، وإن لم يعلموا هم أنه كفر كان ينكره ويجاهدهم على رده بحسب الإمكان ، فيجمع بين طاعة الله ورسوله ﷺ في إظهار السنة والدين وإنكار بدع الجهمية الملحدين ، وبين رعاية حقوق المؤمنين من الأئمة ، والأمة وإن كانوا جهالاً مبتدعين وظلمة فاسقين . اهـ . ونقل مؤلف (الصواعق الإلٰهية)[2] عن ابن تيمية وابن القيم أن الجاهل والمخطىء من هذه الأمة ولو عمل من الكفر والشرك ما يكون صاحبه مشركاً أو كافراً ، أنه يُعذر بالجهل والخطأ حتى تتبين له الحجة التي يكفر تاركها بيناً واضحاً لا يلتبس على مثله ، أو ينكر ما هو معلوم بالضرورة من دين الإسلام ما أجمعوا عليه إجماعاً جلياً

---

(١) جاء في هامش القرطبي ، في تهذيب : أبو العشراء الدارمي عن أبيه عن النبي ﷺ : (لو طعنت في فخذها لأجزأك) . الحديث في الذكاة .

(٢) هو القاضي سليمان بن عبد الوهاب شقيق محمد بن عبد الوهاب .

قطعياً يعرفه كل واحد من المسلمين من غير نظر وتأمل . اهـ (ص٤٠). ونقل فيه عنه أيضاً : ومن البدع المنكرة تكفير الطائفة وغيرها من طوائف المسلمين واستحلال دمائهم وأموالهم . وهذا عظيم لوجهين :

أحدهما : أن تلك الطائفة الأُخرى قد لا يكون فيها من البدعة أعظم مما في الطائفة المكفِّرة لها ، بل قد تكون بدعة الطائفة المكفِّرة لها أعظم مما في الطائفة المكفَّرة ، وقد تكون نحوها ، وقد تكون دونها . وهذا حال عامة أهل البدع والأهواء الذين يكفِّر بعضهم بعضاً ، وهؤلاء من الذين قال الله فيهم : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا﴾ .

الثاني : أنه لو فرض أن إحدى الطائفتين مختصة بالبدعة والأُخرى موافقة للسنة لم يكن لهذه الطائفة السنية أن تكفِّر كل من قال قولاً أخطأ فيه ، فإن الله تعالىٰ قال : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أن الله تعالىٰ قال : « قد فعلتُ » إلخ (ص٦٥) .

ليكن هذا آخر ما نقدم به للرسالة . والله تعالىٰ ولي التوفيق وهو القادر على جمع كلمة علماء المسلمين على الهدى والحق إنه جواد كريم . وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وإخوانه وسلم .

وهبي

محمد زاهد الكوثري رحمه الله تعالىٰ[1]

١ ـ اسمه ونسبه :

هو العالم العلامة المحدث الفقيه الحجة الثبت ، المؤرخ النقادة محمد بن زاهد بن الحسن الحلمي الكوثري نسبة إلى قبيلة جركسية تسمى الكوثر .

هاجر أبوه الشيخ زاهد رحمه الله تعالىٰ من بلاد القوقاس فراراً بدينه من ظلم الروس الذين احتلوا بلاده ، فنزل عاصمة الخلافة الإسلامية ، وابتنى قريباً منها قرية سميت فيما بعد (دوزجة) . وبها ولد شيخنا الكوثري مع أذان فجر الثلاثاء ٢٧ شوال سنة ١٢٩٦هـ .

٢ ـ نشأته العلمية :

ولد في بيت علم ودين ، فوفقه الله تعالىٰ إلى طلب العلم ، فقد درس على والده الشيخ زاهد رحمه الله تعالىٰ ، وبه كان عظم انتفاعه ، وقد بارك الله تعالىٰ في عمر الشيخ زاهد فعمر مائة عام ، ومات سنة ١٣٤٥هـ . ودرس على غيره من شيوخ قريته .

وحين بلغ الخامسة عشر من عمره جاء الآستانة فنزل دار الحديث بها ، وقد درس على كثيرين في مسجد السلطان محمد الفاتح ، منهم الشيخ إبراهيم الحقي الران توفي سنة ١٣١٨هـ رحمه الله تعالىٰ ، ومنهم الشيخ زين العابدين الألصوني المتوفىٰ ١٣٢٦هـ رحمه الله تعالىٰ وآخرين إلى أن تخرج عليه سنة ١٣٣٢هـ . وانظر ترجمة شيوخه في (التحرير الوجيز فيما يبتغيه المستجيز) وهو مطبوع .

وفي التاسعة والعشرين من عمره وذلك سنة ١٣٢٥هـ نال الشهادة العلمية

واشتغل بالتدريس في جامعة الفاتح إلى أوائل الحرب العالمية الأولى ، وقد بارك الله تعالىٰ في وقته وفي علمه فارتقى درجات العلم والفضل إلى أن أصبح وكيل المشيخة الإسلامية في الدرس ، وهذا المنصب يعادل منصب شيخ الأزهر الشريف في مصر .

وقد أخذ في تلك الفترة يصنف ويكتب ، كما سيذكر بعد إن شاء الله تعالىٰ .

هجرته :

ولما كان يهود (الدونمة) قد أوغلوا في الجيش الإسلامي التركي ، وفي التربية والصحافة ، وغيرُ العرب من النصارى والأرمن (خاصة) واشتروا لهم عناصر من الأتراك وغيرهم ، فقد أخذ أولئك يحددون العلوم الشرعية ، ويضطهدون العلماء . . . إلى أن أسقطوا الخلافة الإسلامية والعياذ بالله ، ونقض بناؤها على يد اليهودي قرصو وأمثاله ، ولما كان المترجم له ممن حارب هذه الدعوات الغريبة عن الإسلام ، فقد عُزل عن وظيفته ، ثم حُكم عليه بالإعدام فخرج مهاجراً إلى الله ورسوله تاركاً وراءه أهله وماله ، وراتباً يبلغ (٧٥) جنيهاً ذهبياً في الشهر .

ونزل مصر سنة ١٣٤١هـ ، ولم يقم بها سنة ، ثم هاجر إلى الشام مهاجر أبينا إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام .

ثم عاد إلى مصر مرة أُخرى ، فسكن القاهرة ، ثم عاود السفر إلى الشام فأقام بها قرابة سنة اطلع فيها على مخطوطات المكتبة الظاهرية وغيرها . وأخيراً عاد إلى مصر ليقيم بها إلى أن توفي رحمه الله تعالى في ١٩ ذي القعدة سنة ١٣٧١هـ عن (٧٥) سنة هجرية ممتعاً بحواسه من سمع وبصر وعقل ووعي رحمه الله تعالىٰ .

أقوال بعض المعاصرين فيه :

قال الشيخ محمد يوسف البنوري شيخ الحديث بدار العلوم الإسلامية بباكستان يصف مقالاته من كلام : وهذه خمس وخمسون مقالة بين طويلة وقصيرة كلها شاهد صدق على طول باع صاحبها في جميع علوم الإسلام ومشاركته في الفنون سائر علوم الإسلام ، وبراعة يترقرق خلالها مهارته البديعية وحسن تصرفه في التعبيرات والتنبيه على مقاصد الشرع بكلام إمام محقق خبير بما في الزوايا ، بصير بما في الخبايا ، حكيم متغلغل في غايات الدين ومبادئه ، وأصول الدين الأساسية ، عدة مقالات منها كلامية ، وطائفة منها حديثية ، وبعضها في التفسير والقراءات ، وبعضها في الفقه وأصوله كلها يرمى إلى غاية سامية في دين الإسلام ، ويصادف الناظر في كل منها شيئاً طريفاً بديعاً إلخ .

وقال الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله تعالىٰ : لا أعرف عالماً مات فخلا مكانه في هذه السنين كما خلا مكان الإمام الكوثري ، لأنه بقية السلف الصالح الذين لم يجعلوا العلم مرتزقاً ، ولا سلّماً لغاية ، بل كان هو منتهى الغايات ، وأسمى مطارح أنظارهم فليس وراء علم الدين غاية يتفيأها مؤمن ، ولا مرتقى يصل إليه عالم ، لقد كان رضي الله عنه عالماً يتحقق فيه القول المأثور : (العلماء ورثة الأنبياء) . وما كان يرى تلك الوراثة شرفاً فقط ، ليفتخر به ويستطيل على الناس ، إنما كان يرى تلك الوراثة جهاداً في إعلان الإسلام ، وبيان حقائقه ، وإزالة الأوهام التي تلحق جوهره ، فيبديه للناس صافياً مشرقاً منيراً ، فيعشوا الناس إلى نوره ، ويهتدون بهديه ، وإن تلك الوراثة تتقاضى العالم ان يجاهد كما جاهد النبيون ، ويصبر على البأساء والضراء كما صبروا ، وأن يلقى العنت ممن يدعوهم إلى الحق والهداية كما لقوا ، فليست تلك الوراثة شرفاً إلا لمن أخذ من أسبابها ، وقام بحقها وعرف الواجب فيها ،

وكذلك كان الإمام الكوثري رضي الله عنه . إن ذلك الإمام الجليل لم يكن من المنتحلين لمذهب جديد ، ولا من الدعاة إلى أمر بَدي لم يسبق به ، ولم يكن من الذين يسميهم الناس اليوم بسمة التجديد ، بل كان ينفر منهم ، فإنه كان متبعاً ولم يكن مبتدعاً ، ولكني مع ذلك أقول أنه كان من المجددين بالمعنى الحقيقي لكلمة التجديد ، لأن التجديد ليس هو ما تعرفه الناس اليوم من خلع للربقة ، وردّ لعهد النبوة الأولى . إنما التجديد هو أن يعاد إلى الدين رونَقُه ، ويُزال عنه ما علق به من أوهام ، ويبين للناس صافياً كجوهره نقياً كأصله ، وإنه لمن التجديد أن تحيا السنّة وتموت البدعة ، ويقوم بين الناس عمُود الدين إلخ . وقال بعد كلام : وأشهد أني سمعت ثناء من الكبراء والعلماء فما اعتززت بثناء أحد كما اعتززت بثناء ذلك الشيخ الجليل ، لأنه وسام علمي ممن يملك إعطاء الوسام العلمي ، إلخ وقال الشيخ محمد إسماعيل عبد رب النبي واعظ القاهرة : في يوم الأحد التاسع عشر من ذي القعدة سنة ١٣٧١هـ ، وبحيّ العباسية من ضواحي مصر .

توفي إلى رحمة الله تعالىٰ العالم العالمي ، والبحاثة اللوذعي ، والمؤلف المحقق الراسخ في العلم الواسع الأفق والمفسر العبقري ، والمناظر الذي لم يُقهر قط في حياته ، وسيف الله المسلول على رقاب الملاحدة ، والفرق الضالة ، وأقدر ناصر ومناضل عن السنة النبوية ، وأبرع محام وحارس للعقائد الدينية الصحيحة ، وصاحب المؤلفات القيمة الممتعة في كل علم ، والتعاليق البارعة في شتى الفنون ، والذي انتهت إليه الزعامة في علوم السنة المحمدية ، ولاسيما فن الجرح والتعديل ، ومعرفة أحوال الرجال وتراجم العلماء وتاريخ الفرق الإسلامية ، ومناشيء اختلافها وأسباب تعددها وتطورها . ذلك هو العلامة صاحب السماحة والفضيلة الأستاذ الشيخ محمد زاهد بن حسن الكوثري وكيل المشيخة العثمانية سابقاً . كان رحمه الله رحمة واسعة دمث

الخلق ، كريم الطبع ، يزيده التواضع العلمي الساحر رفعة ، والإنصاف الأدبي مكانة ، أشهد أنه كان يحب في الله ويبغض في الله ، وكان يمثل جلال العلم ووقاره أروع تمثيل ، وكان لبق الحديث يديره بمهارة فائقة . وإذا ما سئل في معضلة أخذ يكشف الغامض من جوانبها ، ويشرح حقيقتها شرح الخبير بأصولها وفروعها ، العليم الملمّ بخوافيها وقوادمها ، في بيان فياض وقوة حجة ، حتى أنه يرغم السّمّاع على الإنصات التام ، ويجتذب قلوب الجالس نحو بيانه وحديثه .

وكان قدس الله روحه ، مهيب الطلعة كامل الرجولة حسن الصورة ، جميل المعاشرة هاشاً باشاً عند اللقاء ، كان يقول فلا يداجي ، وينطق فلا يحابي وكان شجاعاً في الجهر بالحق ، لا تأخذه في الله لومة لائم ، بل كانت شجاعته منقطعة النظير في هذا العصر ، وكان أميناً ثبتاً في العلم والنقل . إلخ[1] .

٥ ـ مصنفاته :

بكر الكوثري رحمه الله تعالىٰ في التصنيف ، كتب وهو ما يزال في عاصمة الخلافة (٢١) مصنّفاً ، وكان أهمها عنده وآثرها لديه (المدخل لعلوم القرآن) والذي كان يحمله معه ، وكتباً أخرى نادرة ، فانقلب المركب البحري الذي يستقله الشيخ وكاد يغرق ، سلم الشيخ ، وذهبت الكتب ، والحمد لله على كل حال .

ومن تلك الكتب التي ألفها في تلك المرحلة من حياته : نقد كتاب الضعفاء للعقيلي ، التعقبُ الحثيث لما ينفيه ابن تيمية من الحديث ، البحوث الوفية في مفردات ابن تيمية ، وجميعها مخطوطة ، وربما مفقودة ، وكتب بعد

---

(١) من مقدمة (مقالات الكوثري) جمع الأستاذ أحمد خيري .

الهجرة (٣١) كتاباً كان أولها في مصر : دفع الريبة من تخبطات ابن قتيبة ، وهو مخطوط وكان منها كتب في موضوعات إسلامية مختلفة تدعو الحاجة إليها ، يردّ على كاتب ، أو ينقد زعماً ، أو يدفع باطلاً . فحين زعم الشيخ محمود شلتوت أن عيسى عليه السلام قد مات ورفعت روحه إلى السماء ، إلخ وهو معتقد القاديانية كتب : نظرة عابرة في مزاعم من ينكر نزول عيسى عليه السلام) وهو مطبوع . وحين كتب القاضي أحمد شاكر كتابه نظام الطلاق ، وفيه ما ينكره جماهير العلماء بحق ، كتب : (الأشقاق على أحكام الطلاق) وهو مطبوع .

وحين طبع بعض الهنود بمساعدة أحد الأثرياء العرب مقطع كتاب المصنف لابن أبي شيبة وهو ما زعم فيه مخالفة أبي حنيفة للحديث ، ألف رحمه الله تعالىٰ : (النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة) وهو أجود كتب الرجل وأفضلها علماً في روايات الحديث والجمع بينها على أدب في القول يفتقده كثير من علماء العصر . وحين أريد نشر تاريخ بغداد للخطيب ، وفيه تقول حول أبي حنيفة رحمه الله تعالىٰ ثار الأزهر الشريف على ذلك فكلف الشيخ الكوثري أن يعلق عليه بما يتيسر ، وأن يطبع مع التاريخ (السهم المصيب في كبد الخطيب) ففعل هو ذلك ، ثم نشر كتابه (تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب) في كتاب مستقل .

وحين ظهرت كتب بعض المشبهة ، وفيها وصف الله تعالىٰ بما لا يليق به ، من حلول الحوادث به سبحانه ، وغير ذلك كتب (فصل المقال في بحث أسطورة الأوعال) وقد سبقه إلى مثله الحافظ ابن عساكر بكتابه (تبيان الوهم والتخليط فيما أخرجه أبو داود من حديث الأطيط) . وحين ظهرت نونية ابن القيم ، وفيها ما ينافي تنزيه الله تعالىٰ عن مشابهة خلقه نشر السيف الصقيل للسبكي ، ونشر معه تعليقاً سماه (تبديد الظلام) وكل ذلك مطبوع .

وحين ظهرت طليعة التنكيل للشيخ المعلمي في جزء صغير وفيه استدراكات على الكوثري في تأنيبه ، كتب رحمه الله تعالى رسالة (الترحيب بنقد التأنيب) بأسلوب علمي نظيف وهو مطبوع . وإن كانت الطليعة انتفخت بعد ذلك حتى أضحت في مجلدين ، ولا تسل عن السباب والإقذاع فيه ، وما يُظن أنه كلام المعلمي المحقق المعروف .

ونشر كتباً وعلق على كتب كانت حبِيسة في ظلمات الصناديق أو ثنايا الكتب المخطوطة ، وقد اختلفت تلك التعليقات بين كلمات طويلة وقصيرة ، وتبلغ (٦٠) مقدمة وتعليقاً ، جمعها بعض أهل العلم في الكتاب وقد أخرجها في كتاب مستقل .

٦ ـ زهد الرجل وفضله :

في جميع ما كتب الرجل ، وصنف ، ونشر وعلق لم يأخذ عليها مليماً واحداً ، بل كان يشتري من كتبه ليقدمها إلى الناس . ولما عرض عليه الأستاذ حسام الدين القدسي مائة نسخة من كل كتاب صححه من مطبوعاته ، قال له الشيخ : هل يجتمع هذا مع الأجر في الآخرة ؟ . وذكر الشيخ محمد أبو زهرة الواقعة التالية فقال : لقد اقترح قسم الشريعة على مجلس كلية الحقوق بجامعة القاهرة أن ينيب الشيخ الجليل للتدريس في دبلوم الشريعة من أقسام الدراسات العليا بالكلية ، ووافق المجلس على الاقتراح بعد أن علم الأعضاء الأجلاء مكانَ الشيخ من علوم الإسلام وأعمالَه العلمية الكبيرة ، وذهبتُ إلى الشيخ مع الأستاذ رئيس قسم الشريعة إبان ذلك ، ولكنا فوجئنا باعتذار الشيخ عن القبول بمرضه ، ومرض زوجه وضعف بصره ، ثم يصرّ على الاعتذار ، وكلما ألححنا في الرجاء لجّ في الاعتذار حتى إذا لم نجد جدوى رجوناه في أن يعاود التفكير في هذه المعاونة العلمية التي نرقبها ونتمناها ، ثم عدت إليه منفرداً مرة أُخرى أكرر الرجاء وأُلحّ فيه ، ولكنه في هذه المرة كان معي صريحاً . قال الشيخ

الكريم : إن هذا مكان علم حقاً ، ولا أريد أن أدرس فيه إلا وأنا قوي ألقي دروسي على الوجه الذي أُحب ، وأن شيخوختي وضعف صحتي ، وصحة زوجي ، وهي الوحيدة في هذه الحياة كل هذا لا يمكنني من أداء هذا الواجب على الوجه الذي أرضاه . خرجت من مجلس الشيخ وأنا أقول أي نفس عُلوية كانت تسجن في ذلك الجسم الإنساني ، إنها نفس الكوثري إلخ ، قلت : وإذا علمنا أنه أخذ يبيع كتبه ـ وأغلى شيء على العالم كتبه ـ من أجل الحصول على الدواء ، وحوله من يقدم له المال إذا شاء ، لعرف أي زهد ، وأي فضل كان عليه الكوثري رحمه الله تعالىٰ .

٧ ـ حليته :

كان كما رأيته أكثر من مرة وأنا شاب حَدَث ، وكما قال الأستاذ أحمد خيري : طويل القامة ضخم الجثة ممتلىء الجسم من غير بدانة خفيف العارضين قصير اللحية ، لا تبلغ القبضة . بهي الطلعة ، أشيب الشعر ، جميل الصورة يعتّم بعمامة تركية على الطربوش الأحمر ، ويلبس جبة تركية ، حديد السمع والبصر ، بديع الذاكرة ، جميل الخط وكان خطه يُقرأ بسهولة ، لضبط قواعده وحرصه على مواضع النقط من الحروف فكأنه لدقته في تحقيقاته وعلمه كانت تنعكس على الأوراق حين يرسم عليها حروفاً ظاهرة جلية ، وكان يجيد اللغات العربية والتركية والفارسية ، والشركسية ، وكان يقول الشعر ومن شعره قوله وقد وُضع على قبره :

يـا واقفـاً بشفيـر اللحـد معتبـراً ... قد صار زائر أمس اليومَ قد قُبرا
والموت حتم فلا تغفل وكن حذراً ... مـن الفجـاءة وادع للـذي عبـرا
فـالـزاهـد الكـوثـري ثـاوٍ بمـرقـده ... مستـرحمـاً ضـارعـاً للعفـو منتظـراً

تـوفـي عصـر الأحـد التـاسـع عشـر مـن ذي القعـدة سنـة ١٣٧١هـ . رحمه الله تعالىٰ وجعل الجنة مثواه ، آمين .

في بيان مؤلفاته وتقدماته وتعاليقه ومقالاته

تنقسم مؤلفات الأستاذ إلى قسمين رئيسيين ، أولهما : ما ألفه قبل هجرته من الآستانة ، والثاني : ما ألفه بعدها والغالب على القسم الأول أنه مخطوط ، والثاني على العكس ؛ كما أن مؤلفات القسم الأول لا ندري عنها شيئاً سوى إرغام المريد الذي أهدى منه نسخاً لتلامذته .

القسم الأول

١ ـ نظم عوامل الإعراب (باللغة الفارسية) وهو أول مؤلفاته . مخطوط .

٢ ـ إزاحة شبهة المعمم عن عبارة المحرم[١] . مخطوط .

٣ ـ الجواب الوفي في الرد على الواعظ الأوفي[٢] . مخطوط .

٤ ـ تفريج البال بحل تاريخ ابن الكمال[٣] . مخطوط .

---

(١) لشيخ يدعى المحرم شرح على شرح عبد الرحمٰن الجامي على كافية ابن الحاجب في النحو فيه عبارة في باب الندبة في المنصوبات رأى أحد زملاء الشيخ شطب أسطر منها ليستقيم المعنى في نظره وكان رأي الشيخ إبقاء العبارة كما هي بتأويل مستساغ تصح معه العبارة فألفها رسالة في نحو عشر صفحات .

(٢) في ساحل البحر الأسود بلد يسمى أوف معروف بكثرة الوعاظ فقصد أحدهم بلدة الأستاذ واشتهر بحسن الإلقاء وكان يقسو على الصوفية وفي يوم أوغل في وعظه بعد الظهر وكان الشيخ وقتئذ يناصرهم ، فاختلى في غرفته حتى أتم رسالة في الرد عليه في نحو ٢٠ صفحة وقدمها قبيل ظهر اليوم التالي إلى الواعظ فكأنما ألقمه الحجر وأقلع عن الكلام في الصوفية .

(٣) لابن الكمال لغز تاريخي يذكر فيه الأسداس والأرباع ونحو ذلك كأن يقول : في الربع الثاني من العام الثالث من العقد الرابع من الثلث الثالث وهكذا . . . ورسالة الأستاذ هي حل لذلك اللغز ببيان ووضع جداول لشرح المقصود .

٥ ـ الصحف المنشرة في شرح الأصول العشرة لنجم الدين الطامة الكبرى . مخطوط .

٦ ـ ترويض القريحة بموازين الفكر الصحيحة في المنطق[١] . مخطوط .

٧ ـ قرة النواظر في آداب المناظر[٢] . مخطوط .

٨ ـ النظم العتيد في توسل المُريد[٣] طبع بآخر تاليه في ٦ صفحات .

٩ ـ إرغام المَريد في شرح النظم العتيد لتوسل المُريد[٤] طبع في الآستانة سنة ١٣٢٨ في ١١٤ صفحة غير الفهرس والتصويبات .

١٠ ـ إصعاد الراقي على المراقي[٥] . مخطوط .

١١ ـ النقد الطامي على العقد النامي على شرح الجامي[٦] . مخطوط .

١٢ ـ الفوائد الكافية في العروض والقافية[٧] . طبع وليس عليه اسم المؤلف .

١٣ ـ تدريب الوصيف على قواعد التصريف . مخطوط .

---

(١) نشر اسم هذا الكتاب في ترجمة الأستاذ في تأنيب الخطيب (بمناهج) بدل (بموازين) كما أملى علي ولما سألته عن الصحيح قال إنه لا يستطيع الجزم بذلك الآن وإنما كل ما يذكره أنه ترجمة كتاب معيار سداد الذي ألفه بالتركية الوزير جودت باشا في المنطق .

(٢) هو ترجمة كتاب آداب سداد الذي ألفه بالتركية جودت باشا أيضاً في المناظرة .

(٣) ألفه سنة ١٣١٨هـ وهو في ٣٤ بيتاً .

(٤) ألفه سنة ١٣٢٠هـ .

(٥) يتضمن تخريج أحاديث مراقي الفلاح ومواضع الإشكال في الكتاب المذكور .

(٦) للشيخ محمد رحمي الكيني من علماء الآستانة (العقد النامي) في مجلد في التعليق على الفوائد الضيائية شرح الكافية لعبد الرحمٰن الجامي نقده الأستاذ وسمى نقده (النقد الطامي) . في النحو .

(٧) هكذا أملى علي (الكافية) ولكن جاءت الكلمة في آخر الاستبصار (ص٣٧) (الوافية) .

١٤ ـ تدريب الطلاب على قواعد الإعراب . مخطوط .

١٥ ـ حنين المتفجع وأنين المتوجع قصيدة في ويلات الحرب العظمى الأولى . طبعت .

١٦ ـ إبداء وجوه التعدي في كامل ابن عدي . مخطوط .

١٧ ـ نقد كتاب الضعفاء للعقيلي . مخطوط .

١٨ ـ التعقب الحثيث(١) لما ينفيه ابن تيمية من الحديث . مخطوط .

١٩ ـ البحوث الوفية في مفردات ابن تيمية . مخطوط .

٢٠ ـ الروض الناظر الوردي في ترجمة الإمام الرباني السرهندي المتوفى سنة ١٠٣٤هـ ألفه بقسطموني وهو الكتاب الوحيد الذي ألفه باللغة التركية . مخطوط .

٢١ ـ المدخل العام لعلوم القرآن، مخطوط في مجلدين ألفه بالآستانة، وهو أهم مؤلفاته مطلقاً لما فيه من التقصي والمقارنة والبحث سواء من ناحية الموازنة بين المفسرين بالرواية والمفسرين بالدراية ومسالكهم وفيما يتعلق بجمع القرآن في أدواره الثلاثة (النبي عليه الصلاة والسلام ـ وأبي بكر ـ وعثمان رضي الله عنهما) وما يتعلق برسم القرآن وقراءاته الأربع عشرة وطبقات قرائه والإلمام العام بما ألف في القراءة والرسم وتراجم المفسرين وذلك على توالي القرون ، ولم يكن الشيخ يأسف على شيء أسفه على ضياع هذا الكتاب الذي لا يدري مآله ، ولعل الله يسهل العثور عليه . فقد أخبرني الأستاذ محمد سامي الخانجي أن كتب الشيخ التي كان يملكها ظهرت أخيراً في الآستانة بعد انقضاء

---

(١) تعقبه فيما نفاه في كتابه منهاج السنة من ورود أحاديث في بعض المواضع مغالطة مع ورود أحاديث فيها .

ثلاثين سنة على اختفائها عقب هجرته مما يدل على أنها كانت محفوظة ولعل المدخل يظهر يوماً ـ ويلاحظ : أن ما ذكر أُلف بعضه بالآستانة والبعض بدوزجة أثناء العطلة المدرسية والبعض بقسطموني .

* * *

القسم الثاني

١ ـ رفع الريبة عن تخبطات ابن قتيبة[١] . مخطوط .

٢ ـ صفعات البرهان على صفحات العدوان[٢] طبع في دمشق بمطبعة الترقي سنة ١٣٤٨هـ في ٥٤ صفحة .

٣ ـ الإشفاق على أحكام الطلاق[٣] طبع في مطبعة مجلة الإسلام في ١٠٤ صفحة .

٤ ـ بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني طبع ضمن الرسائل النادرة التي كان يطبعها الخانجي ١٣٥٥هـ في ٧٢ صفحة غير الفهارس والتصويبات .

٥ ـ التحرير الوجيز فيما يبتغيه المستجيز[٤] طبع بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٠هـ في ٤٧ صفحة .

---

(١) رد به على ابن قتيبة في مؤلفه مختلف الحديث الذي وقع فيه في التشبيه والطعن في أبي حنيفة والنقل عن كتب أهل الكتاب واصفاً إياها بالصحة كقوله التوراة الصحيحة والإنجيل ـ ألفه أوائل مجيئه مصر .

(٢) نقض به ما كتبه السيد محب الدين الخطيب في مجلة الزهراء .

(٣) رد به على نظام الطلاق للشيخ أحمد شاكر .

(٤) وهو ثبته ذكر فيه أسانيده وشيوخه وشيوخهم وترجم لكثير منهم وفيه على صغره فوائد جمة .

٦ ـ تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب[1] طبع سنة ١٣٦١هـ في ٢٠٠ صفحة غير مقدمة حافلة في ترجمة الأستاذ .

٧ ـ إحقاق الحق بإبطال الباطل في مغيث الخلق[2] طبع بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٠هـ في ٦٦ صفحة .

٨ ـ أقوم المسالك في بحث رواية مالك عن أبي حنيفة ورواية أبي حنيفة عن مالك طبع في آخر إحقاق الحق في الصفحات ٦٧ ـ ٧٢ .

٩ ـ تذهيب التاج اللجيني في ترجمة البدر العيني المتوفى سنة ٨٥٥هـ لخصها طابع شرحه للبخاري وطبعها بأوله .

١٠ ـ الاهتمام بترجمة ابن الهمام المتوفى سنة ٨٦١هـ لم يطبع .

١١ ـ عتب المغترين بدجاجلة المعمرين[3] . مخطوط .

١٢ ـ تحذير الخلف من مخازي أدعياء السلف . مخطوط .

١٣ ـ قطرات الغيث من حياة الليث المتوفى سنة ١٧٥هـ مخطوط .

١٤ ـ الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١هـ طبع بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨هـ في ٤٣ صفحة .

١٥ ـ فصل المقال في بحث الأوعال ثم سماه فصل المقال في تمحيص

---

(١) رد به على مفتريات الخطيب البغدادي في الجزء الثالث عشر من تاريخ بغداد عند ترجمته إمامنا أبا حنيفة مع تذييل في الرد على ما جاء في حق أبي يوسف ومحمد بن الحسن والحسن ابن زياد اللؤلؤي .

(٢) رد به على مطاعن إمام الحرمين في مؤلفه مغيث الخلق التي افترى فيها على الأحناف . (١١ و١٢) .

(٣) ملخصها دحض المزاعم المنتشرة بين بعض أرباب الأثبات بخصوص معمرين أعماراً وهمية تبلغ المئات من السنين واستعارهما منه الأيوبي بالشام في رحلته الثانية وبقيا عنده .

أُحدوثة الأوعال[1] . مخطوط .

١٦ ـ البحوث السنية عن بعض رجال أسانيد الطريقة الخلوتية[2] . مخطوط وقد طبع .

١٧ ـ نظرة عابرة في مزاعم من ينكر نزول عيسى عليه السلام . مطبعة أمين عبد الرحمٰن سنة ١٣٦٢هـ في ٦٧ صفحة غير التصويبات .

١٨ ـ نبراس المهتدي في اجتلاء أنباء العارف دمرداش المحمدي المتوفى سنة ٩٢٩هـ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٤هـ في ٣١ صفحة .

١٩ ـ النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة[3] مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٥هـ في ٢٧٣ صفحة .

٢٠ ـ رفع الاشتباه عن مسألتي كشف الرؤوس ولبس النعال في الصلاة طبع سنة ١٣٦٦هـ في ٢٤ صفحة .

٢١ ـ ترجمة العلامة محمد منيب العنتابي[4] المتوفى سنة ١٢٣٨هـ مخطوطة .

من عبر التاريخ[5] طبع سنة ١٣٦٧هـ في ٣٢ صفحة نشره السيد عزت العطار .

---

(١) يتضمن الكلام على الحديث الخرافي القائل بأن حملة العرش أوعال وكانت قامت له ضجة في مصر منذ نحو ١٢ سنة .

(٢) ألفه في ربيع الآخر سنة (١٣٦٢هـ) بإشارة الشيخ عبد الخالق البشراوي المتوفى في سنة ١٣٦٦هـ وترجم فيه لثلاثة عشر شيخاً خلوتياً في ١٠ صفحات كبيرة وعندي الأصل الذي بخط المؤلف ونسخت له صورة أرسلتها إليه .

(٣) ادعى ابن أبي شيبة مخالفة أبي حنيفة لأحاديث صحيحة في ١٢٥ مسألة من أمهات المسائل الاجتهادية فقام هذا الكتاب بتمحيص أدلة الطرفين كاشفاً عن كثير من الحقائق في تفاوت مدارك الفقهاء وأطوار الفقه الإسلامي مما له خطره عند الباحثين .

(٤) ألفها في رمضان سنة ١٣٦٧هـ بناء على طلب الفقير .

(٥) تضمنت بحث ٨ مسائل تاريخية .

٢٣ ـ حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي المتوفى سنة ١٨٢هـ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨هـ في ١٠٣ صفحة .

٢٤ ـ لمحات النظر في سيرة الإمام زفر المتوفى سنة ١٥٨هـ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨هـ في ٣٠ صفحة .

٢٥ ـ الإمتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد المتوفى سنة ٢٠٤هـ وصاحبه محمد بن شجاع المتوفى سنة ٢٦٦هـ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨هـ في ٧٠ صفحة .

٢٦ ـ الترحيب بنقد التأنيب(١) نشرته مكتبة الخانجي سنة ١٣٦٩هـ في ٥٢ صفحة .

٢٧ ـ محق التقول في مسألة التوسل(٢) مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٩هـ في ١٨ صفحة .

٢٨ ـ تعطير الأنفاس بذكر سند ابن أركماس(٣) طبع ضمن مجموعة سنة ١٣٦٩هـ مطبعة الأنوار من ص٩ إلى ص١١ .

٢٩ ـ الإفصاح عن حكم الإكراه في الطلاق والنكاح طبع ضمن المجموعة السابقة من ص١٢ إلى ص١٦ .

٣٠ ـ الاستبصار في التحدث عن الجبر والاختيار(٤) طبع بمطبعة الأنوار

---

(١) رحب فيه بالنقد الذي هدد به مؤلف طليعة التنكيل وقد مر ذكر ذلك .

(٢) نفى فيه الشرك المزعوم عمن يتوسلون برسول الله ﷺ وآل بيته وهم الوسيلة الحقة .

(٣) ألفه بناء على طلب الأخ الفاضل الحاج إبراهيم الختني من علماء المدينة المنورة ولم يحتفظ المؤلف بصورة فلما استنسخت صورة من الأصل بالمدينة المنورة نقلت له صورة طبع عليها .

(٤) رد فيه على الشيخ مصطفى صبري التوقادي نزيل مصر والذي كان شيخاً للإسلام بالدولة العثمانية .

في ذي القعدة سنة ١٣٧٠هـ وهو آخر ما نشره من مؤلفاته رضي الله عنه . ولعله آخرها تأليفاً .

فجملة مؤلفاته التي أفردها هي ٥١ مؤلفاً كما مر ذكره[١] . على أن هناك مؤلفات سماها ولكنها طبعت ضمن الكتب التي كانت مؤلفات الأستاذ بمثابة التعاليق والحواشي لها وأذكر من ذلك :

١ ـ لفت اللحظ إلى ما في اللفظ وهو مقدمة وتعاليق على كتاب الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة لابن قتيبة طبعه القدسي بمطبعة السعادة بمصر في ٨٦ صفحة بما في ذلك الفهارس سنة ١٣٤٩هـ .

٢ ـ تبديد الظلام المخيم من نونية ابن القيم وهو مقدمة وتعاليق على كتاب السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل للسبكي الكبير . مطبعة السعادة سنة ١٣٥٦هـ في ١٩٢ صفحة غير الفهارس والتصويبات وكلمة الناشر .

---

(١) جاء في ترجمته في أول طبقات ابن سعد ذكر مؤلفين هما :
١ ـ تاريخ مذاهب الفقهاء وانتشارها .
٢ ـ تاريخ الفرق وتأثيرها على المجتمع .
ولم يذكرهما المترجم لي ولذا لا أدري أين ألفها ولا أعلم شيئاً عنهما .

تقدماته وتعاليقه

لأستاذنا الكوثري رضي الله عنه تقدمات وتعاليق على كثير من الكتب النافعة وسأكتفي بالكلام على ثلاث منها ثم أسرد أسماء الباقي نقلاً عن آخر مؤلفاته الاستبصار حيث سردها في آخره :

١ ـ مقدمته الحافلة القيمة على نصب الراية لأحاديث الهداية للحافظ الزيلعي المتوفى سنة ٧٦٢هـ طبع بمصر سنة ١٣٥٧هـ وتقع من ص١٧ إلى ص٤٩ ثم من ص٥٧ إلى ص٦٠ من الجزء الأول وتعتبر تاريخاً للفقه ومنشأ تطوراته . فقد استهلها بكلمة عن فقه أهل العراق ثم استطرد إلى الرأي والاجتهاد ثم تكلم عن الاستحسان وانتقل إلى شروط قبول الأخبار ثم استعرض منزلة الكوفة من علوم الاجتهاد وذكر ٣٣ حبْراً من أصحاب علي عليه السلام وابن مسعود بالكوفة ثم انتهى إلى طريقة أبي حنيفة في التفقيه وذكر ٩٦ حافظاً من كبار المحدثين الأحناف وانتهى بكلمة في كتب الجرح والتعديل . والواقع أن هذه المقدمة تعتبر دستوراً جليلاً ومدخلاً مضيئاً للفقه الإسلامي .

٢ ـ مقدمته لكتاب المقدمات الخمس والعشرون . . . . من دلالة الحائرين لابن ميمون الفيلسوف الإسرائيلي المتوفى سنة ٦٠٥هـ طبع مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٦٩هـ . ومقدمة الأستاذ تقع من ص٣ إلى ص٢٣ وفيها عدة أبحاث نفيسة خصوصاً عن الشخصيات الإسرائيلية في تاريخ الإسلام مع استطرادات مفيدة نافعة .

٣ ـ تعليقة قيمة على مادة (الجركس) في تعريب دائرة المعارف الإسلامية وتقع تعليقة الأستاذ في المجلد السادس ص٣٤٥ إلى ٣٥٠ ـ أراد بها تصحيح ما ورد في الدائرة المذكورة عن الجركس فأجاد وأفاد على عادته . أما

باقي تقدماته وتعاليقه فقد ذكر في ص٣٨ من مؤلفه الاستبصار بعد سرد أسماء مؤلفاته ما نصه : ـ ومما قدم له وعلق عليه ـ :

١ ـ الغرة المنيفة للسراج الغزنوي الهندي في تحقيق نحو مائة وسبعين مسألة رداً على الطريقة البهائية للفخر الرازي .

٢ ـ دفع شبه التشبيه لابن الجوزي .

٣ ـ رسالة أبي داود السجستاني في وصف سننه .

٤ ـ مناقب أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن للذهبي ومعها أيضاً تعليق الأستاذ أبي الوفاء .

٥ ـ ذيول طبقات الحفاظ للحسيني وابن فهد والسيوطي .

٦ ـ تبيين كذب المفتري في الذب عن الإمام الأشعري لابن عساكر .

٧ ـ التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الفرق الهالكين لأبي المظفر الإسفرايني .

٨ ـ العالم والمتعلم رواية أبي مقاتل عن أبي حنيفة .

٩ ـ رسالة أبي حنيفة إلى البتي إمام أهل البصرة في الإرجاء .

١٠ ـ الفقه الأبسط رواية أبي مطيع .

١١ ـ الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي مع ملء الخروم من كلامه وكلام أصحابه .

١٢ ـ التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين الملطي .

١٣ ـ اللمعة في الوجود والقدر وأفعال العباد لإبراهيم بن مصطفى الحلبي المذاري .

١٤ ـ كشف أسرار الباطنية لمحمد بن مالك الحمادي .

١٥ ـ الروض الزاهر للبدر العيني في سيرة الملك الظاهر (ططر) .

١٦ ـ الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح لسبط ابن الجوزي .

١٧ ـ شروط الأئمة الستة لمحمد بن طاهر المقدسي والخمسة للحازمي والتعليقات عليهما مسماة بالتعليقات المهمة على شروط الأئمة .

١٨ ـ مراتب الإجماع لابن حزم ونقده لابن تيمية .

١٩ ـ النبذ في أُصول المذهب الظاهري لابن حزم .

٢٠ ـ اختلاف الموطآت للدارقطني .

٢١ ـ كشف المغطى من فضل الموطأ لابن عساكر .

٢٢ ـ العقل وفضله لابن أبي الدنيا .

٢٣ ـ الحدائق في الفلسفة العالية للبطليوس .

٢٤ ـ حقيقة الإنسان والروح للجلال الدواني .

٢٥ ـ العقيدة النظامية لإمام الحرمين .

٢٦ ـ الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقلاني .

٢٧ ـ خصائص مسند أحمد لأبي موسى المديني .

٢٨ ـ المصعد الأحمد لابن الجزري .

٢٩ ـ زغل العلم للذهبي .

٣٠ ـ الأسماء والصفات للبيهقي .

ومما قدم له وكتب فيه كلمة : ـ

١ ـ شرح مقامة (الحور العين) لنشوان الحميري .

٢ ـ نثر الدر المكنون في فضائل اليمن الميمون للسيد محمد الأهدل شيخ

رواق اليمن .

٣ ـ الدر الفريد الجامع لمتفرقات الأسانيد للسيد عبد الواسع اليماني .

٤ ـ بيان مذهب الباطنية وبطلانه من كتاب قواعد عقائد آل محمد لمحمد ابن الحسن الديلمي .

٥ ـ طبقات ابن سعد من الطبعة المصرية .

٦ ـ فتح الملهم في شرح صحيح مسلم لمولانا العلامة شبير أحمد العثماني رحمه الله .

٧ ـ ترتيب مسند الإمام الشافعي للحافظ محمد عابد السندي .

٨ ـ أحكام القرآن جمع البيهقي من نصوص الإمام الشافعي رضي الله عنه .

٩ ـ مناقب الإمام الشافعي للحافظ عبد الرحمٰن بن أبي حاتم الرازي الشافعي .

١٠ ـ ذيل الروضتين للحافظ أبي شامة .

١١ ـ فهارس البخاري لفضيلة الأستاذ الشيخ رضوان محمد رضوان .

١٢ ـ إشارات المرام لكمال الدين البياضي .

١٣ ـ كشف الستر عن فرضية الوتر لعبد الغني النابلسي .

١٤ ـ العالم والمتعلم لأبي بكر الوراق الترمذي .

١٥ ـ الأعلام الشرقية للأستاذ زكي مجاهد .

١٦ ـ انتقاد المغني عن الحفظ والكتاب للأستاذ حسام الدين القدسي .

١٧ ـ النهضة الإصلاحية للأسرة الإسلامية للأستاذ الكبير مصطفى الحمامي رحمه الله .

١٨ ـ منتهى آمال الخطباء له أيضاً .

١٩ ـ براهين الكتاب والسنة للعلامة العارف بالله الشيخ سلامة العزامي .

٢٠ ـ قانون التأويل لحجة الإسلام الغزالي .

٢١ ـ الثمرة البهية للصحابة البدرية لمحمد سالم الحفناوي .

٢٢ ـ كتاب بغداد لابن طيفور .

٢٣ ـ الروض النضير في شرح المجموع الفقهي الكبير للسياغي الصنعاني .

قلت : وأزيد على ما مر ذكره ما يأتي : ـ

١ ـ منية الألمعي فيما فات من تخريج أحاديث الهداية للزيلعي للحافظ ابن قطلوبغا ، قدم له وحققه ونشر مذيلاً بتعليقات الحافظ قاسم بن قطلوبغا على النصف الثاني من الدراية مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٦٩هـ .

٢ ـ إيضاح الكلام فيما جرى للعز بن عبد السلام في مسألة الكلام بقلم ولده الشيخ محمد عبد اللطيف طبعه الأستاذ من نسخته بمطبعة الأنوار سنة ١٣٧٠هـ وصححه وعلق بأوله تعليقه .

٣ ـ الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء علق عليه لغاية ص٨٨ والكتاب طبع سنة ١٣٥٠هـ في ١٩٠ صفحة بما في ذلك مقدمة الناشر والفهارس .

وهناك أشياء من هذا القبيل أخفى الأستاذ فيها نفسه أذكر منها الآتي :

١ ـ تعليقاته النفيسة على تاريخ القوقاز الذي طبع تعريبه بمطبعة عيسى الحلبي سنة ١٩٤٠ م . وذكرت منسوبة إلى عالم جركسي جليل .

٢ ـ مذكرات الأمير محمد علي توفيق عربها وطبع التعريب في مطبعة

عناني سنة ١٣٦٦ هـ في ٥٧ صفحة ولم يذكر فيها اسمه .

٣ ـ بيان الخطوط الجميلة المحفوظة في المتحف الذي أنشأه الأمير محمد علي في سراي منيل الروضة المطبوع بمطبعة مصر سنة ١٣٧٠ هـ في ٣٢ صفحة .

٤ ـ بعض وثائق تاريخية من عهد ساكني الجنان إسماعيل باشا وتوفيق باشا وأمر بترجمتها الأمير محمد علي وطبعت بمطبعة عناني سنة ١٣٦٧ في ٩٣ صفحة غير التصويب وذكر بأولها أنها ترجمة الأستاذ رضي الله عنه وكان الإفصاح باسمه هنا مخالفاً لما سبق .

وإني أشكر مزيد الشكر كل من يتفضل فيرشدني إلى ما أكون غفلت عنه من مؤلفاته خاصة ومن تقدماته وتعاليقه عامة .

وقد عثر في أوراق المترجم رضي الله عنه على رسالة بخطه في ١٦ صفحة اسمها (المنتقى المفيد) انتقى فيها أشياء من (العقد الفريد في علو الأسانيد) تأليف العلامة سيدي الشيخ أحمد بن سليمان الأروادي المتوفى سنة ١٢٧٥هـ فرغ منها المترجم في خامس جمادى الثانية سنة ١٣٥٤هـ . وهي مخطوطة بخطه كما ذكر .

كما عثر على نسخة من (حنين المتفجع) طبع قسطموني سنة ١٣٣٧هـ وقد مر ذكرها ويأتي ذكر بعض أبياتها في الفصل السابع الخاص بذكر شعره ونثره بمشيئة الله تعالىٰ . وعلى قدر ما بذلته من جهد لحصر مؤلفات أستاذنا رضي الله عنه وتعاليقه وتقدماته فإني أستشعر أن منها ما فاتني مضطراً . وقد نبهني السيد حسام الدين القدسي إلى أن الترجمة الموجودة في صدر الجزء الأول من فتاوى السبكي الذي طبعه سنة ١٣٥٦ هـ والواقعة في ص١٣ ـ ١٥ هي من صنع الأستاذ رضي الله عنه ولكنه لم يرد أن تذكر باسمه لصغرها وقلة الجهد المبذول فيها ولخلو الكتاب المطبوع من أي مجهود للأستاذ رضي الله عنه ـ

ومن يطالع هذه الترجمة ولاسيما في أواخر ص١٤ يستشف منها روح الكوثري ومقدرته وعلمه وسعة أفقه . وأخيراً أرجو قبول عذري في ما فاتني وتكرار شكري لمن ينبهني إليه . اهـ .

قلت : ما جاء في بيان مؤلفات الشيخ الكوثري من ص (٣٦) إلى هذه الصفحة (٥١ و٥٢) مأخوذ من مقدمة الأستاذ أحمد خيري رحمه الله تعالى والتي جعلها مقدمة (مقالات الكوثري) رحمه الله تعالى .

مقالاته

للمترجم رضي الله عنه مقالات كثيرة في فنون متشعبة وفي كل مقالة منها من الدروس ما يفيد جماعة وقد كان ينشر في معظم المجلات التي تتمشى مع نواحي مقالاته على أنه اختص مجلة الإسلام ثم الشرق العربي بمعظم ما نشر وقد حرص بعض فضلاء تلاميذه على جمع مقالاته ونشرها في مجلد مستقل رأوا أن تكون هذه الترجمة في صدره والله المستعان.وختاماً أحب أن أسجل أن للمترجم عدة رسائل علمية وهذه لا يسهل جمعها لأنها منتشرة في بقاع الأرض حيث كان يرسلها رداً إلى من يسألونه ولا أدري إذا كان احتفظ بصورها في أوراقه ـ أما مراسلاته الخاصة معي فمحفوظة بفضل الله ويأتي الكلام عليها في الفصل التالي إن شاء الله .

ويحسن التنويه بأن للأستاذ ترجمة نفيسة للسيد عزت العطار في صدر تأنيب الخطيب وأخرى للأستاذ السراوي في أول الطبقات الكبرى لابن سعد طبع مصر وقد كتب لي السيد عزت العطار بأن آخر ما كتبه شيخنا بخطه الكريم من تقدماته للكتب تقدمة كتاب جذوة المقتبس الذي طبعه السيد عزت ونشره .

هذه هي صفحة فخار من سجل حياة مجيدة لرجل عاش يرغب عن دنياه ويرجو من الله أُخراه . رجل نقاه الله تعالىٰ من الخطايا كما نقى الثوب الأبيض من الدنس . والله المسؤول أن يغسله بالماء والثلج والبرد وأن يكرم نزله بمنه وفضله .

الشيخ يوسف أحمد الدجوي
رحمه الله تعالىٰ

ولد رحمه الله تعالىٰ في (دجوة) سنة ١٢٨٧هـ ، فقد بصره في صغره بسبب الجدري الذي أصابه ، فعوضه الله تعالىٰ عن بصره بصيرة جعلته عالماً كبيراً يرجع إليه في حلّ المشكلات .

حفظ القرآن الكريم في بلده ، ثم أرسله والده إلى الأزهر الشريف فتلقى العلوم على كبار علماء عصره ، وقد دام في دراسته (١٦) عاماً من (١٣٠١ ـ ١٣١٧) وفي هذه السنة الأخيرة دخل امتحان العالمية فنال شهادتها بتفوق عظيم وأعجب به ممتحنوه ، ولما أسست مجلة الأزهر وكانت تسمى (نور الإسلام) كان أول من وقع الاختيار عليه شيخ الدجوي ليكتب فيها البحوث الممتعة في الدين والتفسير والحكمة وبقي على موافاتها بمقالاته إلى عهده الأخير .

وكان رحمه الله تعالى واحداً من بقية الأعلام الأزهريين الذين مثلوا الأزهر القديم ، وحفظوا تقاليده المتوارثة كابراً عن كابر ، بحيث يتعذر ملء الفراغ الذي تركه أمداً غير قصير .

وقد كانت مقالاته في (نور الإسلام) مقالات في التوسل وما يتعلق به ، فأحببت تزيين ما كتب الشيخ محمد زاهد الكوثري في التوسل بهذه المقالات من شيخه العلامة العالم العامل يوسف الدجوي رحمه الله تعالىٰ ، وهما من معين واحد . توفي الشيخ أبو المحاسن يوسف الدجوي خامس صفر الخير سنة ١٣٦٥هـ ، وصلى عليه شيخُ الأزهر الشريف في ذلك الوقت ثم دفن في مقبرة عين شمس رحمه الله تعالىٰ .

التوسل(١)

كتبنا كلمة وجيزة في التوسل بالنبي ﷺ ، وحذرنا الغلاة ومن حذا حذوهم من تكفير المسلمين ، وقلنا لهم : إِن التكفير أَمر عظيم لا ينبغي لمن يشفق على دينه أَن يسارع إِليه .

وذكرنا من الأَدلة على جوازه ما يخضع له المنصف ، ولا يمارى فيه إلا الجاهل المتعسف .

فجاءَتنا رسائل من الجهلة كلها سب وإِقذاع وليس فيها غير ذلك ، ولا غرو فسلاح السفهاءِ بذاءَة اللسان لا قوة البرهان .

وإِني أُبادر فأَقول : إِن كل ما يجد القارىء في مقالي هذا من كلمة لاذعة فإِنا لا نقصد بها إِلاّ سفهاءَهم وأَراذلهم ، وحاشا أَن نقصد منهم عاقلاً أَو كاملاً . فإِن سبق القلم بغير ذلك فهو على غير قصد منا ، وإِنما جرنا إِليه جهل الجاهلين وجمود الجامدين :

وجــــرمٍ جــــره سفهـــاءُ قـــوم فحـــل بغيـــر جـــانيـــه البـــلاءُ

وقد خيل لأُولئك السفهاءِ أَنهم سينسفون الحق وأَهله بسفاهتهم التي لا تزيدهم عندنا إِلا صغاراً واحتقاراً ، ولسنا نقيم لها وزناً وإِن تفننوا فيها ، وكم في كلامنا من إِشارات لم يفهموها ورموز لم يدروا المراد منها وإِن ظنوا أَنهم مبرزون فيما يكتبون :

إِن العصـــافيـــر لمـــا قـــام قـــائمهـــا تـــوهمـــت أَنهـــا صـــارت شـــواهينـــا

وللحق والإِنصاف نقول : إِنه جاءَنا رسالة من بعض المكيين تحت إِمضاء

---

(١) مجلة الأزهر ـ العدد الأول ـ المجلد الثاني ـ المحرم سنة ١٣٥٠ .

(ا . د) سلك فيها الكاتب مسلك الأَدب ولم يقذع إِقذاع أُولئك الزعانف ، وربما نشرناها وعلقنا عليها تحقيقاً للحق وإِبطالاً للباطل .

أَما اليوم فنقول : ليعلم القارىء الكريم أَن إِسناد الفعل تارة يكون لكاسبه كفعل فلان كذا ، وتارة يكون لخالقه كفعل الله كذا . والكل حقيقة في اللسان العربي ، وقد جاءَ ذلك في القرآن الشريف : ﴿وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[1] . ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ﴾[2] ومع هذا فقد قال : ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[3] . وهو كثير معروف .

فإِن منع أُولئك الجهال الإِسناد على وجه الاكتساب فهم مجانين ، وإِن ادعوا أَن الواقع في كلام الناس هو الإِسناد للخالق لا للكاسب فهي دعوى كاذبة لم يقع عليها برهان ، وقد استباحوا بها دماءَ المسلمين جهلاً وضلالاً . ومن منع الإِسناد على وجه الكسب سقطت مخاطبته وانقطع الكلام معه .

فمثلاً : الغوث من الله خلق وإِيجاد ، ومن النبي تسبب وكسب .

هذا على فرض أَننا طلبنا الغوث منه ﷺ مع أَننا لم نفعل ذلك ، ولو فعلناه لصح على طريق التسبب والاكتساب بطلب الدعاءِ منه ـ عليه السلام ـ ، وقد قالت أُم إِسماعيل عندما سمعت الصوت : « أَغث إِن كان عندك غواث » فأَسندته إِليه على سبيل الكسب .

فكيف يجوز مع هذا تكفير المسلمين واستباحة دمائِهم وأَموالهم بالتوسل والاستغاثة ، حتى على اصطلاحهم الذي لا نوافقهم عليه ، والنزاع في معان لا في أَلفاظ ؟ .

---

(١) سورة البقرة : الآية ٢١٣ .
(٢) سورة الكهف : الآية ١٧ .
(٣) سورة الشورى : الآية ٥٢ .

وقد جاءَ في الحديث الصحيح : « من قال لأَخيه يا كافر فقد باءَ بها أَحدهما ، فإِن كان كما قال وإِلا رجعت عليه » وقد قال الله تعالىٰ : ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾[1] . فإِذا كان هذا في رجل لم يكن منه إِلا مجرد السلام الذي هو تحية المسلمين ، فكيف بمن يتجاسر على خيار الأُمة المحمدية ويكفرهم بالتوسل بالأَنبياء والصالحين بشبه أَوهى من بيت العنكبوت : ﴿ أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾[2] ومن المقرر أَن اليقين لا يزول بالشك ، وأَنه يؤول للمسلم من وجه إِلى سبعين وجهاً كما نص عليه النووي وغيره من العلماءِ .

ولست أَدري هل يأْخذ هؤلاءِ بظواهر العبارات أَم بالمقصود منها ؟ فإِن كان التعويل عندهم على الظواهر كان قول القائل : « أَنبت الربيع البقل » و« أَرواني الماءُ » و« أَشبعني الخبز » شركاً وكفراً ، وإِن كانت العبرة بالمقاصد والتعويل على ما في القلوب التي تعتقد أَنه لا خالق إِلا الله وأَن الإِسناد لغيره إِنما هو لكونه كاسباً له أَو سبباً فيه لا لكونه خالقاً له لم يكن شيءٌ من ذلك كله كفراً ولا شركاً .

ولكن القوم متخبطون خصوصاً في التفرقة بين الحي والميت على نحو ما يقولون : « كأَن الحي يصح أَن يكون شريكاً لله دون الميت » أَو كأَن الأَرواح تستمد قوتها وسلطانها من الأَشباح لا العكس ، ولكنهم ليسوا أَهل منطق ولا برهان ، ثم انضم إِلى ذلك الصلف المذموم والكبرياءُ الممقوتة . فبماذا نخاطبهم ؟ وعلى أَي قاعدة نحاورهم .

---

(١) سورة النساء : الآية ٩٤ .

(٢) سورة المطففين : الآية ٤ ، ٥ ، ٦ .

ولكننا نكتب لغيرهم عسى أن نقيه شر سمومهم التي ينفثونها فيما يكتبون تبعاً لأسلافهم، مطبقين الآيات التي نزلت في الكفار على المسلمين، مع أن الشاذ عن جماعة المسلمين أولى بالتكفير منهم وأقرب إلى الخطأ والضلال، وهل يرضون أن نقول لهم؛ إنكم مخالفون لسلف الأمة وخلفها إتباعاً لمن قبلكم، ثم نطبق عليكم قوله تعالى؛ : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾(1) ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾(2). ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ ۝٨ ثَانِيَ عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾(3).

وعندنا من ذلك شيءٌ كثير، وهل لنا أن نأخذ بظاهر هذا الحديث وهو أصح مما تأخذون به فنقول: إنكم كفرتم عند ما رميتم المسلمين بالكفر؟ أو نقول: إنكم من أُولئك الذين يحقر أحدنا صلاته بجنب صلاتهم يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية؟ أو نقول: إنكم من أُولئك الخوارج الذين قال فيهم عبد الله بن عمر ـ كما في صحيح البخاري ـ «إنهم عمدوا إلى آيات نزلت في المشركين فجعلوها في المسلمين»؟ أو نقول كما قال ابن عمر أيضاً: «إنكم قتلتم أهل الإسلام وتركتم أهل الأوثان»؟ أو نقول: «ولا نريد إلا أولئك الفظاظ الغلاظ الجامدين الجاهلين»:

إنكم أعداءُ الله حيث أثبتم له الجهة وشبهتموه بخلقه، وأعداءُ رسول الله حيث لم توقروه ولم تراعوا حرمته، وأعداءُ أولياءِ الله حيث حقرتموهم كل التحقير، وأعداءُ جميع المسلمين حيث استحللتم دماءَهم

---

(1) سورة البقرة: الآية ١٧٠.

(2) سورة القصص: الآية ٥٠.

(3) سورة الحج: الآيتان ٨، ٩.

وأَموالهم حتى قتل أطفالهم من بنات وبنين ، وذلك شيءٌ لم نفعله مع أكفر الكفرة وأفجر الفجرة ، إلى آخر فظائعكم وشنائعكم .

فيا أَيها الناس ، اتقوا الله في المسلمين فنحن أَحوج إلى الوئام والاتحاد أَمام العدو الذي أَجمعنا جميعاً على كفره وعداوته . بل اتقوا الله في أَنفسكم واعلموا أَن النفس أَمارة بالسوءِ ، وأَن من اتبع هواه ضل عن سبيل الله . ولو سلكنا مسلككم واتبعنا خطتكم وقابلنا السيئة بالسيئة لقلنا لمن يريد نصحكم ونحن يائسون منكم :

﴿ أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَـٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾[1] .

وعلى نهجكم كان يمكننا أَن نسير ولكن ديننا أَعز علينا من أَعراضنا التي نهشتموها ، ودمائنا التي استبحتموها ، ولعمر الله لقد صيَّرتم الإِسلام بذلك ناراً مضطرمة على وجه الأَرض ، لا دين يسر وسلام كما جعله الله ، بل صار دين جهالة وجمود مع أَن نبيه يقول : « إِنَّ اللهَ لاَ يَنظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وأَعْمَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ ونِيَّاتِكُمْ » . وإِنا لنعلم أَن الفرق الضالة كلها تستدل بالقرآن على نحلها ونزعاتها ، فلا يغرنكم ما تستدلون به من الآيات في غير محل الاستدلال ، مطبقين إِياها على المسلمين خطأً وجهلاً ، كما فعل أَسلافكم ، فإِن ذلك لا يغني عنكم من الله شيئاً . والناجي من نجاه الله ﴿ مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا ﴾[2] .

ولا أَدري لماذا قامت قيامتكم ، وقد قلنا : إِننا نعتقد في توسلنا أَن الله هو الفاعل ، ولسنا نطلب من غيره فعلاً ، ولا عملاً ، ولكن نسأَله بمنزلة النبي

---

(١) سورة الفرقان : الآية ٤٣ ، ٤٤ .
(٢) سورة الكهف : الآية ١٧ .

عنده ، وتلك المنزلة ثابتة له في الدنيا والآخرة ، وبها نذهب إليه للشفاعة يوم القيامة . وذكرنا وجوهاً أُخرى هي في غاية الوضوح لا داعي لإعادتها ؟ ! وسنفيض بعد فيما يقنع المناظر ويفحم المكابر .

فما ذلك الشرك الذي شغفتم بذكره ؟ وما ذلك التكفير الذي جننتم برمي المسلمين به ؟ وسنذكر من أدلة التوسل ما يلقمكم الحجر ، ونبين لكم أنّ آية ﴿وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ﴾(١) ما ذكرناها إلا لما قاله بعض أئمتكم . وستسمعونه بعد ، ولأننا لا نستبعد منكم شيئاً مما يعقل وما لا يعقل ، ولأن التفرقة بين الأحياءَ والأموات في هذا المقام غير صحيحة ، فإن الطلب من الله والفعل لله لا من المستغاث به على أنه يستطيع أن ينفعنا بدعائه على ما نوضحه أتم توضيح .

ولنقتصر على هذا ونورد لكم شيئاً عن الأرواح وعملها بعد الموت مما قاله ابن القيم ، وشيئاً عن التوسل مما قاله الشوكاني . وهما من أئمة الغلاة الذين يرددون كلامهم في كل موطن ، بل كل ما تراه لهم من علم أو ما يشبه العلم فإنما هو لابن تيمية وابن القيم والشوكاني ، يحكونه واحداً بعد واحد كالببغاءِ أو كالحاكي للصوت « الفنوغراف » وليتهم كان لديهم من الأمانة (ما للفنوغراف) أو ليتهم عرفوا كل ما قال أئمتهم ، فسلكوا طريقتهم ولم يقولوا بغير قولهم .

وهذا هو كلام ابن القيم في الأرواح بعد موتها :

---

(١) سورة الأنفال : الآية ٧٢ .

عمل الأرواح بعد الموت

قال ابن القيم في « كتاب الروح » : إن للروح المطلقة من أَسر البدن وعلائقه وعوائقه من التصرف والقوة والنفاذ والهمة وسرعة الصعود إلى الله تعالىٰ والتعلق به سبحانه وتعالىٰ ما ليس للروح المهينة المحبوسة في علائق البدن وعوائقه بسبب انغماسها في شهواتها . فإذا كان هذا في عالم الحياة الأَرضية وهي محبوسة في بدنها ، فكيف إذا تجردت عنه وفارقته ، واجتمعت فيها قواها ، وكانت في أَصل نشأَتها روحاً عالية زكية كبيرة ذات همة عالية ؟ فهذه لها بعد مفارقة البدن شأْن آخر وفعل آخر .

وقد تواردت الرؤى في أَصناف بني آدم على فعل الأَرواح بعد الموت أَفعالاً لا تقدر على مثلها حال اتصالها بالبدن في هزيمة الجيوش الكثيرة بالواحد ، والفيالق بالعدد القليل جداً ونحو ذلك ، وقد رئى النبي ﷺ ـ ومعه أَبو بكر وعمر ـ رضي الله تعالىٰ عنهما ـ في النوم قد هزمت أَرواحهم عساكرَ الكفر والظلم فإذا بجيوشهم مغلوبة مكسورة مع كثرة عددهم وضعف المؤمنين وقلتهم[(١)] .

هذا ما قاله ابن القيم . فانظر فيه مع ما يقول هؤلاءِ . ولا تنس أَنه ليس لهم علم ولا شبه علم إلا من كلام ابن القيم أَصحابه ، ولكن يظهر أَنهم قاصرو الاطلاع كما أَنهم قاصرو العقل .

---

(١) الروح (١٠٢ ـ ١٠٣) .

التوسل في رأي الشوكاني

وقال الشوكاني وهو ثاني اثنين أَو ثالث ثلاثة عندهم : قال شيخ الإِسلام ابن تيمية في بعض فتاواه ما لفظه : « والاستغاثة بمعنى أَن يطلب من الرسول ﷺ ما هو اللائق بمنصبه لا ينازع فيه مسلم ، ومن نازع في هذا المعنى فهو إِما كافر وإِما مخطىءٌ ضال » . أَقول : فليكن النزاع فيما هو اللائق به وما يقدر عليه وفيما لا يليق به ولا يقدر عليه ، ولا شك أَنه قادر على أَن يدعو لنا وهو في البرزخ كما قال في الحديث الذي ستعلم صحته : « تُعْرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُم فَإِنْ وَجَدْتُ خيراً حَمَدْتُ الله وَإِنْ وَجَدْتُ شَرّاً استَغْفَرتُ لَكُمْ » .

ولنرجع إِلى تتميم كلام الشوكاني .

قال الشوكاني : « وأَما التشفع بالمخلوق فلا خلاف بين المسلمين أَنه يجوز طلب الشفاعة من المخلوقين فيما يقدرون عليه من أُمور الدنيا » .

هذا ما قاله ، وإِني أُكرر لفت نظرك إِلى أَنه يجب أَن يكون البحث إِذاً في تحقيق ما يقدر عليه ، وقد علمت أَنه قادر على أَن ينفعنا وهو في البرزخ على أَنه لا وجه للشرك على كل حال .

ثم قال الشوكاني : وفي سنن أَبي داود أَن رجلاً قال للنبي ﷺ : إِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللهِ عَلَيْكَ وَنَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللهِ . فقال : « شَأْنُ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، إِنَّهُ لاَ يُسْتَشْفَعُ به عَلَى أَحَد مِن خَلْقِه » فأَقره على قوله : « نستشفع بك على الله » وأَنكر عليه قوله : « نستشفع بالله عليك » .

إِلى أَن قال :

وأَما التوسل إِلى الله سبحانه بأَحد من خلقه في مطلب العبد من ربه فقد قال

الشيخ عز الدين بن عبد السلام : إنه لا يجوز التوسل إلى الله تعالىٰ إلا بالنبي ﷺ : إن صح الحديث فيه ، ولعله يشير إلى الحديث الذي أخرجه النسائي في سننه والترمذي في صحيحه وابن ماجه وغيرهم : أَن أَعْمَى أَتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إنيِّ أُصِبتُ في بَصَرِي فادعُ اللهَ لِي ، فَقَالَ لَهُ النبي ﷺ : « تَوَضَّأْ وَصَلِّ رَكْعَتَينِ ثُمَّ قُلْ : اللَّهُمَّ إِنيِّ أَسأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّد ، يا مُحَمَّدُ إنيِّ أَستَشْفِعُ بِكَ فِي رَدِّ بَصَرِي اللَّهُمَّ شَفِّعِ النَّبِيَّ فِيَّ » . وقال : « فَإِنْ كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فَمِثْلُ ذَلِكَ » فرد الله بصره .

وإني أَلفت نظرك إلى قوله : « فإن كان لك حاجة فمثل ذلك » .

ثم قال الشوكاني : وعندي أَنه لا وجه لتخصيص جواز التوسل بالنبي ﷺ كما زعمه الشيخ عز الدين بن عبد السلام لأَمرين : الأَول : ما عرفناك به من إجماع الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ والثاني : أَن التوسل إلى الله بأَهل الفضل والعلم هو في التحقيق توسل بأَعمالهم الصالحة ومزاياهم الفاضلة ، إذ لا يكون الفاضل فاضلاً إلا بأَعماله ، فإذا قال القائل : اللهم إني أَتوسل إليك بالعالم الفلاني ، فهو باعتبار ما قام به من العلم ، وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما أَن النبي ﷺ حكى عن الثلاثة الذين دخلوا الغار فانطبقت عليهم الصخرة أَن كل واحد منهم توسل إلى الله بأَعظم عمل عمله فارتفعت الصخرة ، فلو كان التوسل بالأَعمال الفاضلة غير جائز أو كان شركاً كما يزعمه المتشددون في هذا الباب كابن عبد السلام ومن قال بقوله من أَتباعه لم تحصل الإجابة من الله لهم ، ولا سكت النبي ﷺ عن إنكار ما فعلوه بعد حكايته عنهم .

وإني أَرجوك أَن تمعن النظر في جعله ابن عبد السلام متشدداً مع قوله بجواز التوسل به ﷺ ، غاية الأَمر أَنه قصر ذلك عليه .

ثم قال الشوكاني : وبهذا تعلم أَن ما يورده المانعون من التوسل

إلى الله بالأنبياء والصلحاء من نحو قوله تعالىٰ : ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾(1) ونحو قوله تعالىٰ : ﴿فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾(2) . ونحو قوله تعالىٰ : ﴿لَهُۥ دَعۡوَةُ ٱلۡحَقِّۖ وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسۡتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيۡءٍ﴾(3) . ليس بوارد ، بل هو من الاستدلال على محل النزاع بما هو أجنبي عنه فإن قولهم : ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ مصرح بأنهم عبدوهم لذلك .

والمتوسل بالعالم مثلاً لم يعبده ، بل علم أنه له مزية عند الله بحمله العلم ، فتوسل به لذلك وكذلك قوله تعالىٰ : ﴿فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾ فإنه نهى عن أن يدعى مع الله غيره كأن يقول : يا الله يا فلان ، والمتوسل بالعالم مثلاً لم يدع إلا الله ، وإنما وقع منه التوسل إليه بعمل صالح ، عمله بعض عباده كما توسل الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة بصالح أعمالهم . وكذلك قوله : ﴿وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ﴾ الآية فإن هؤلاء دعوا من لا يستجيب إلا الله ولم يدع غيره دونه ولا دعا غيره معه .

فإذا عرفت هذا لم يخف عليك دفع ما يورده المانعون للتوسل من الأدلة الخارجة عن محل النزاع .

إلى أن قال :

والمتوسل بنبي من الأنبياء أو عالم من العلماء لا يعتقد أن لمن توسل به مشاركة لله جل جلاله في أمر . ومن اعتقد هذا لعبد من العباد سواءُ كان نبياً أو غير نبي فهو في ضلال مبين . وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله تعالىٰ : ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ﴾(4) . ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا﴾(5) فإن هاتين

---

(1) سورة الزمر : الآية ٣ .
(2) سورة الجن : الآية ١٨ .
(3) سورة الرعد : الآية ١٤ .
(4) سورة آل عمران : الآية ١٢٨ .
(5) سورة الأعراف : الآية ١٨٨ .

الآيتين مصرحتان بأَنه ليس لرسول الله ﷺ من أَمر الله شيءٌ ، وأَنه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً ، فكيف يملك لغيره ؟ وليس فيهما منع التوسل به أَو بغيره من الأَنبياء والأَولياءِ أَو العلماءِ .

وقد جعل الله لرسوله ﷺ المقام المحمود ، مقام الشفاعة العظمى ، وأَرشد إِلى أَن يسأَلوه ذلك ويطلبوه منه وقال له : « سل تعط واشفع تشفع » .

إِلى أَن قال : وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله ﷺ لِما نزل قوله تعالىٰ : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾[1] : « يا فُلانُ ابْنُ فُلاَن لاَ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْئاً . يَا فُلاَنَةُ بِنْتُ فُلاَنٍ لاَ أَمْلِكُ لَكِ مِنَ اللهِ شَيْئاً » فإِن هذا ليس فيه إِلا التصريح بأَنه ﷺ لا يستطيع نفع من أَراد الله تعالىٰ ضره ، ولا ضر من أَراد الله نفعه ، وأَنه لا يملك لأَحد من قرابته فضلاً عن غيرهم شيئاً من الله تعالىٰ . وهذا معلوم لكل مسلم ، وليس فيه أَلاّ يتوسل به إِلى الله ، فإِن ذلك هو طلب الأَمر ممن له الأَمر وإِنما أَراد الطالب أَن يقدم بين يدي طلبه ما يكون سبباً للإِجابة ممن هو المتفرد بالعطاءِ والمنع .

هذا كلام علمائهم الذين يقدمونهم على علماء المذاهب الأَربعة ، على أَن لهم مع هذا شذوذاً لا نوافقهم عليه في كثير من المواضع ، ولكن أَتباعهم الذين لم يتذوقوا العلم إِلا منهم ، ولم يتشدقوا بما يشبه الحق إِلا بفضل كتبهم التي لا يستقون الدين والهدى إِلا منها ، وليس وراءَها لديهم علم ولا دين ، يجب عليهم أَلا يخالفوهم في ورد ولا صدر ، وأَن يكون كلامهم حجة عليهم كما كان الحجة لهم .

ويكفي هذا اليوم . وسنذكر من الأَدلة الصحيحة الصريحة ما يدل على أَن

---

(١) سورة الشعراء : الآية ٢١٤ .

النبي ﷺ يجوز التوسل به قبل وجوده ، وبعد وجوده في الدنيا ، وفي البرزخ ، وفي عرصات القيامة . وقد وعدناهم في كلمتنا الأولى بذكر الأدلة وتمام التفصيل ولكنهم قوم لا يفقهون .

وكثيراً ما تراهم إذا أرادوا أن يردوا علينا . أو على غيرنا قرروا مذهبهم ـ ونحن أعرف به منهم ـ متخيلين أن الأدلة يُرد عليها بالدعاوى غير المبرهنة . وحيث عجزوا عن الاستدلال فلنتبرع نحن بإقامة الأدلة على فساد كل دعاويهم ـ حتى دعوى التفرقة بين توحيد الأُلوهية وتوحيد الربوبية ـ وإن كان عجز المدعي عن إثباتها كافياً في سقوطها ، فلينتظروا .

التوسل[1]

إنه لا بأس أن نتوسل بالنبي ﷺ ونستغيث به في حياته وبعد مماته ، لأن التوسل إنما هو بمنزلته عند الله ، وهي ثابتة له في الدنيا والآخرة ، والمطلوب منه هو الله تعالىٰ ، على أنّا لو طلبنا من النبي أن يتشفع لنا عنده تعالىٰ لصح عقلاً ونقلاً ، فإنه يمكنه وهو في البرزخ أن يسأل الله لنا كما كان يسأله في حياته .

وقد قلنا : إن الأرواح بعد الموت باقية فاهمة مدركة ، بل نقلنا عن إمامهم ابن القيم أن للروح بعد مفارقة الجسد أعمالاً تعملها . « في هذا العالم » لم يكن يمكنها أن تعلمها حال اتصالها بالبدن ، إلى آخر ما نقلنا عنه .

وهو معقول جداً ، فإن الأرواح لم تستمد قوتها من الأشباح حتى تذهب قواها وخصائصها بمفارقتها ، بل الأشباح هي التي تستمد حياتها وأفاعيلها من الأرواح ، فما هذا الاشتباه الذي أدى إلى قلب الحقائق ومصادمة المعقول والمنقول .

على أن تخصيص الجواز بالحي دون الميت أقرب إلى إيقاع الناس في الشرك ، فإنه يوهم أن للحي فعلاً يستقل به دون الميت ، فأين هذا من قولنا : إن الفعل في الحقيقة لله لا للحي ولا للميت ؟ ! ومن أمعن النظر في كلامهم لم يفهم منه إلا مذهب المعتزلة في الأحياء ، ومذهب الذين يئسوا من أصحاب القبور في الأموات .

وعلى كل حال فالغفلة عن الفاعل الحقيقي ، وتخيل أن الفاعل غيره أظهر

---

(١) مجلة الأزهر ـ العدد الثاني ـ المجلد الثاني ـ صفر سنة ١٣٥٠ .

في الأَحياءِ منه في الأَموات . وقد نقلنا لك كلام « الشوكاني » ـ وهو من أَئِمتهم ـ أيضاً ـ في التوسل ورده على « العز بن عبد السلام » في تخصيصه جواز ذلك بالنبي ﷺ وقال : إنه لا فرق بينه وبين غيره .

ولنقل كما قال على سبيل التنزل عسى أَن ينقطع النزاع بيننا وبينهم : لماذا لا تجعلون التوسل بالولي أَو النبي توسلاً بعمله الصالح ، فإنك تتوسل بالولي من حيث هو ولي مقرب إلى الله تعالىٰ ، وما تقرب إليه إلا بما أَحبه من صالح الأَعمال ، وسؤال الله بالأَعمال الصالحة مجمع على جوازه منا ومنكم ؟ ! وستسمعون أَكثر من هذا . ولنذكر لكم اليوم عبارة ابن قدامة وهو من كبار الحنابلة الذين أَنتم على مذهبهم ، وقد قال فيه ابن تيمية : « إنه لم يدخل الشام بعد الأَوزاعي أَفضل منه » فلعله يحرك منكم الإنصاف أَو يذكركم بمذهبكم إن كان لكم مذهب كما تدعون .

نريد أَن نحاكمكم إلى العقل تارة ، وإلى ما قاله « الشوكاني » « وابن القيم » وأَئمة الحنابلة تارة أُخرى .

وليت شعري هل يفيد شيءٌ من هذا ! « بكلٍ تداوينا فلم يشف ما بنا » وقد قال الله في حق قوم أُشْرِبُوا في قلوبهم التعصب والعناد : ﴿ وَإِن يَرَوۡاْ كُلَّ ءَايَةٖ لَّا يُؤۡمِنُواْ بِهَا وَإِن يَرَوۡاْ سَبِيلَ ٱلرُّشۡدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلٗا وَإِن يَرَوۡاْ سَبِيلَ ٱلۡغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلٗاۚ ﴾[1] وسر ذلك كما بين الله أَنهم كانوا يتكبرون في الأَرض بغير الحق ، وأَي تكبر أَعظم من تكبر مَنْ يحتقر جميع المسلمين ، ويعتقد أَن لا ناجي غيره ! ولكنا نكتب لغير جهلة الوهابيين كي نقيه من عدواهم ، وللمنصفين منهم كي يرجعوا إلى الحق إذا نبين .

أَما عبارة ابن قدامة الحنبلي في (مغنيه) الذي هو من أَجلّ كتب الحنابلة

---

(١) سورة الأعراف : الآية ١٤٦ .

أَو أَجلّها على الإِطلاق فهاك نصها : قال في صفة زيارته ﷺ في الصفحة ٥٩٠ من الجزءِ الثالث : تأتي القبر فتولى ظهرك القبلة ، وتستقبل وسطه وتقول : السلام عليك أَيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام عليك يا نبي الله وخيرته من خلقه ، إِلى أَن قال : اللهم أَجز عنا نبينا أَفضل ما جازيت به أَحداً من النبيين والمرسلين ، وابعثه المقام المحمود الذي وعدته يغبطه به الأَولون والآخرون » ، إِلى أَن قال : « اللهم إِنك قلت وقولك الحق : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾[1] وقد أَتيتك مستغفراً من ذنوبي مستشفعاً بك إِلى ربي .

فانظر إِلى استشفاعه به وهو في قبره الذي يحرمه الوهابيون « الحنابلة » ! وأَظن أَنهم لا يجرؤُون على التفرقة بين الاستشفاع والتوسل ، وإِن كنا لا نستبعد منهم ما يعقل وما لا يعقل ، كما نعتقد أَنهم لا يفهمون إِلا ما يفهمه الناس أَن الزائر يستغفر والرسول يستغفر أَيضاً وهو في البرزخ ، وإِلا فلا معنى لإِيراد هذه الآية .

ولا بُعد في استغفاره ﷺ بعد موته ، فقد ورد في الحديث الصحيح « تُعْرَض عَلَيَّ أَعْمَالكمْ ـ أَي بعد الموت ـ فإِنْ وَجدْتُ خَيْراً حَمَدْتُ اللهَ وَإِنْ وَجَدْتُ شَرّاً اسْتَغْفَرْتُ لَكُمْ » وقد أَطال المناوي وغيره في تصحيح هذا الحديث ، فأَنت تراه أَثبت الاستغفار لنا بعد وفاته بنص الحديث .

وفي شرح المقنع المطبوع مع المغنى على نفقة جلالة الملك ابن سعود وبتصحيح الأُستاذ السيد رشيد رضا في الصفحة (٤٩٥) مثله حرفاً بحرف ، وفيه زيادة على ذلك ما نصه : روى الدارقطني عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ حَجَّ فَزَارَ قَبْري بعد وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي

(١) سورة النساء : الآية ٦٤ .

حَيَاتِي » وفي رواية : « مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي » اهـ . والدارقطني من أَعظم المحدثين تحرياً وأَكثرهم تشدداً في الحديث ولكنه وافق على حديث الزيارة كغيره من الحفاظ النقاد كما بينه السبكي في « شفاءِ السقام » بما لا مزيد عليه .

فهذا كلام الحنابلة الأُول المتبعين لمذهب الإمام أَحمد ، المتمسكين بسنة النبي ﷺ ومحبته كسائر علماءِ المذاهب .

ولنذكر لك بعد ذلك ما وعدنا به من أدلة التوسل من السنة الصحيحة فنقول : (شيءٌ من أَدلة التوسل) :

جواز التوسل وحسنه معلوم لكل ذي دين ، وكأَنه مركوز في الفطر الإِنسانية أَن يتوسل إِلى الله بأَنبيائه وأَصفيائه والمقربين لديه ، ولذلك يذهب الناس يوم القيامة للأَنبياءِ كي يشفعوا لهم لمنزلتهم عنده ، وإِن كان الله أَقرب إِليهم من حبل الوريد ، وأَتباع كل نبي كانوا يتوسلون إِلى الله بذلك النبي .

وقد ثبت التوسل به ﷺ قبل وجوده وبعد وجوده في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ وبعد البعث في عرصات القيامة . أَما التوسل به قبل وجوده فيدل له ما أَخرجه الحاكم وصححه .

وقد صح عن مالك ـ أَيضاً على ما رواه القاضي عياض في (الشفا) ـ أَن آدم لما اقترف الخطيئة توسل إِلى الله بمحمد ﷺ فقال له : من أَين عرفت محمداً ولم أَخلقه ؟ فقال وجدت اسمه مكتوباً بجنب اسمك فعلمت أَنه أَحب الخلق إِليك ، فقال الله : إِنه لأَحب إِليّ وإِذ توسلت به فقد غفرت لك . ص٢٢٤ .

وقال مالك للمنصور وقد سأَله : يا أَبا عبد الله أَأَستقبل القبلة وأَدعو أَم أَستقبل النبي ﷺ ؟ فقال له الإِمام مالك : ولِمَ تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك

إلى الله ووسيلة أَبيك آدم ؟ يشير إِلى ذلك الحديث . وقال المفسرون في قوله تعالىٰ : ﴿ وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾[1] : إِن قريظة والنضير كانوا إِذا حاربوا مشركي العرب استنصروا عليهم بالنبي المبعوث في آخر الزمان فينتصرون عليهم ، وهو مروي عن ابن عباس وقتادة وغيرهما ، فأَنت تراهم سأَلوا الله به قبل وجوده[2] .

أَما التوسل به بعد وجوده في حياته فلا أَظن أَن أَحداً يمارى فيه ، فقد كانوا يذهبون إِليه في كل شدة : إِذا أَجدبوا ، أَو نزلوا منزلاً فلم يجدوا به ماءً . وعندما يمسهم ضر أَو كرب ، مما لا يسعنا الإِفاضة فيه الآن ، وإِن أَنكره منكر ملأْنا له الدنيا أَدلة وبراهين ، وإِن سموا بعضه استغاثة فلا ضرر فإِنه يثبت المطلوب بالطريق الأَولى ويرد عليهم على كل حال ، والنزاع ليس في أَلفاظ وعبارات كما قلنا في العدد السابق .

ولكن نسوق لك الآن حديثاً صحيحاً أَخرجه الترمذي وصححه والنسائي والبيهقي والطبراني بأَسانيد صحيحة اعترف بها الحفاظ حتى (الشوكاني) : رووا جميعاً عن عثمان بن حُنيف ـ رضي الله عنه ـ أَن رَجْلاً أَعْمَى جَاءَ إِلَى النبي ﷺ وهمْ جُلوسُ مَعَهَ ، فَشَكَا إِلَيْهِ ذَهابَ بَصَرِهِ فَأَمَرَهُ بِالصَّبْرِ ، فقالَ لَيْسَ لِي قائِدٌ وَقدْ شقَّ عَلَيَّ فقْدُ بَصَرِي ، فقالَ لهُ : « ائْتِ المِيضَأَةَ فتوضَّأْ ثمَّ صَل رَكْعَتَينِ ثمَّ قلْ : اللَّهمَّ إِني أَتوَجَّهُ إِليْك بِنبيك مُحَمَّدٍ نبِي الرحْمَةِ ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي توَجَّهْتُ بِك إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي لتقْضى لِي اللَّهمَّ شفِّعْهُ فِي » وفي رواية : « فإِن كان لك حَاجَة فمِثلُ ذلِك » قال عثمان بن حنيف : فوالله ما تفرق بنا المجلس حتى دخل علينا بصيراً كأَنه لم يكن به ضر . هذا هو الحديث الصحيح الصريح

---

(١) سورة البقرة : الآية ٨٩ .

(٢) انظر القرطبي ٢/ ٤٠ وغيره .

الذي كان ينبغي أَن يقطع النزاع[1] .

ولكن السخيف المتعصب لا يعدم خيالاً فاسداً وكلاماً فارغاً ، وقد قال الله تعالىٰ : ﴿ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾[2] ، فلننتظر حتى يتخيل ، وإِني أَلفت نظرك إِلى قوله عليه السلام : « فإِن كان لك حاجة فمثل ذلك » وإِلى ندائه ﷺ وهو غائب عنه ، وهو مما يحرمه الوهابيون أَو يجعلونه شركاً .

وأَما التوسل به بعد وفاته فيمكننا أَن نستدل عليه بهذا الحديث ، فإِن قوله ﷺ : « فإِن كان لك حاجة فمثل ذلك » صريح في جوازه بلا قيد ولا شرط ، ويدل له أَيضاً ما رواه الطبراني والبيهقي والترمذي بسند صحيح عن عثمان بن حُنيف : أَن رجلاً كان يختلف إِلى عثمان بن عفان زمن خلافته في حاجة له فكان لا يلتفت إِليه ، فرجا عثمانَ بن حنيف أَن يكلمه في شأْنه فعلمه الدعاءَ المذكور فتوضأَ وصلى ثم دعا به كما علمه ، ثم جاءَ إِلى باب عثمان فأَخذه الخادم وأَدخله عليه فأَجلسه بجانبه على الطنفسة ثم قضى حاجته وقال له : إِذا عرضت لك حاجة فأْتنا ، فلما قابل الرجل عثمان بن حنيف قال له : جزاك الله خيراً ، ما كان ينظر في حاجتي حتى كلمته فيها ، فقال له : والله ما كلمته ولكني كنت مع رسول الله ﷺ فدخل عليه أَعمى ، وذكر الحديث .

هذا وقد توسل ﷺ بالأَنبياءِ السابقين بعد موتهم كما في الحديث الصحيح .

فعن أَنس بن مالك ـ رضي الله تعالىٰ عنه ـ قال : « لَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ هَاشِمٍ أَمُّ عَلي بْنِ أَبِي طَالِبٍ ـ رضي الله تعالىٰ عنه ـ ، وَكَانَتْ قَدْ رَبَّت

---

(١) انظر / المنارة لتخريج أحاديث التوسل والزيارة / للشيخ محمود سعيد . ومفاهيم يجب أن تصحح للشيخ محمد علوي المالكي .

(٢) سورة الكهف : الآية ٥٤ .

النَّبِيِّ ـ صَلىَّ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهَا ثُمَّ قَالَ : رَحِمَكِ اللهِ يَا أُمِّي بَعْدَ أُمِّي . وَذكَرَ ثَنَاءَهُ عَلَيْهَا ، ثُمَّ كَفَّنَهَا بِبُرْدَتِهِ وَأَمَرَ بِحَفْرِ قَبْرِهَا ، قَالَ فَلَمَّا بَلَغُوا اللَّحْدَ حَفَرَهُ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ فَاضْطَجَعَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ : « اللهُ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ » اغْفِرْ لأُمِّي فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ وَوَسِّعْ لَهَا مَدْخَلَهَا بِحَقِّ نَبِيِّكَ وَالأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِي فَإِنَّكَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ » .

أَخرجه الطبراني في الكبير والأَوسط وابن حبان والحاكم بسند صحيح . وروى ابن أَبي شيبة عن جابر ـ رضي الله تعالىٰ عنه ـ مثل ذلك ، وروى مثله ابن عبد البر عن ابن عباس ـ رضي الله تعالىٰ عنه ـ ، ورواه أَبو نعيم في الحلية عن أَنس ـ رضي الله تعالىٰ عنه ـ .

ثم نقول : إِنهم كانوا يتبركون بآثاره ﷺ بعد موته ، فقد ثبت أَنه كان له ﷺ جبة عند أَسماءَ بنت أَبي بكر كانوا يستشفون بها ، ولا معنى لهذا إِلا أَنهم كانوا يتوسلون بآثاره إِلى الله تعالى فيشفيهم ببركتها .

والتوسل يقع على وجوه كثيرة لا على وجه واحد كما يفهمه هؤلاءِ ، أَفتراهم يتوسلون بآثاره ولا يتوسلون به ! وفي الباب شيءٌ كثير لعلنا نذكره بعد .

أَما توسل عمر بالعباس حينما استسقى به دون النبي ﷺ فلكون ذلك هو سنة الاستسقاءِ أو لكون العباس من ذوي الحاجة للمطر ، أَو لكون عمر أَراد أَن يبين للناس أَنه يجوز التوسل بغيره ﷺ لفضله أَو لقرابته منه عليه السلام ، أَو لخوفه على ضعفاءِ المسلمين وعوامهم إِذا تأَخر المطر بعد التوسل ، أَو ليدلهم على أَن التوسل بالمفضول جائز مع وجود الفاضل ، وإِلا فَعَلِيّ أَفضل من العباس وكذا عمر .

على أَن البيهقي في (دلائل النبوة) أَخرج ما يأْتي ، وكذا أَخرجه ابن أَبي

شيبة بسند صحيح عن مالك الدار خازن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : أَصَابَ النَّاسَ قحط فِي زَمَانِ عُمَرَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ قَبرَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يا رَسُولَ اللهِ اسْتَسْقِ الله لأُمَّتِكَ فإِنَّهُمْ قدْ هلكُوا ، فأَتاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ في الْمَنامَ فقال : « ائْتِ عُمَرَ فَأَقْرِئَهُ السَّلاَمَ وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُمْ مُسْقَوْنَ وَقُلْ لَهُ : عَلَيْكَ الكَيِّسُ الْكَيِّسُ » . فأَتَى الرَّجُلُ عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ ، فَبَكَى عُمَرُ ـ رضي الله عنه ـ ثُمَّ قَالَ : يَا رَبِّ مَا آلُو إِلاَّ مَا عَجَزْتُ عَنْهُ .

ومحل الاستشهاد في هذا الأَمر طلبه الاستسقاءَ من النبي ﷺ بعد موته وإِقرار عمر إِياه على ذلك .

هذا وأُحب أَن تتذكر ما قلناه من أَن المسؤول هو الله تعالىٰ لا فاعل غيره ولا خالق سواه ، وإِنما نسأَله بمنزلة حبيبه لديه ومحبته له ، وذلك شيءٌ ثابت لا يتغير في الدنيا ولا في الآخرة .

ومن شك في منزلته أَو قربه ﷺ فقد كفر . على أَن قول عمر بمحضر من الصحابة إِنا نتوسل إِليك بعم نبيك يدل على جواز التوسل بالمنزلة وإِلا لم يكن له معنى ، وأَي حاجة إِليه إِذا كان المقصود دعاءَ العباس ، وهل ذلك من دعاءِ العباس ؟ !

أَما التوسل به في عرصات القيامة فلا حاجة للإِطالة فيه ، فإِن أَحاديث الشفاعة بلغت مبلغ التواتر ، وفيها : أَن الناس يذهبون إِلى الأَنبياء يطلبون منهم الشفاعة ، إِلى آخر ما هو معروف : « ضاق الكلام بنا من عُظم ما اتسعا » .

الخلاصة :

والخلاصة أَنه مما لا شك فيه أَن النبي ﷺ له عند الله قدر عليّ ، ومرتبة رفيعة ، وجاه عظيم ، فأَي مانع شرعي أَو عقلي يمنع التوسل به ـ فضلاً عن الأَدلة التي تثبته ـ في الدنيا والآخرة . ولسنا في ذلك سائلين غير الله تعالىٰ ولا

داعين إلا إياه ؟ ! فنحن ندعو بما أَحب أَياً كان ، تارة نسأَله بأَعمالنا الصالحة لأَنه يحبها ، وتارة نسأَله بمن يحب من خلقه كما في حديث آدم السابق وكما في حديث فاطمة بنت أَسد الذي ذكرناه ، وكما في حديث عثمان بن حنيف المتقدم ، وتارة نسأَله بأَسمائه الحسنى كما في قوله ﷺ : « أَسأَلُكَ بأَنَّكَ أَنْتَ اللهُ » . أَو بصفته أَو فعله كما في قوله في الحديث الآخر : « أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سُخْطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ » . وليس مقصوراً على تلك الدائرة الضيقة التي يظنها الجاحدون .

وسر ذلك أَن كل ما أَحبه الله صح التوسل به ، وكذا كل من أَحبه من نبي أَو ولي ، وهو واضح لدى كل ذي فطرة سليمة ولا يمنع منه عقل ولا نقل ، بل تضافر العقل والنقل على جوازه ، والمسؤول في ذلك كله الله وحده لا شريك له ، لا النبي ، ولا الولي ، ولا الحي ، ولا الميت ﴿ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾[1] .

وإذا جاز السؤال بالأَعمال فبالنبي ﷺ أَولى لأَنه أَفضل المخلوقات ، والأَعمال منها ، والله أَعظم حباً له ﷺ من الأَعمال وغيرها . وليت شعري ما المانع من ذلك ، واللفظ لا يفيد شيئاً أَكثر من أَن للنبي قدراً عند الله ، والمتوسل لا يريد غير هذا المعنى ، ومن ينكر قدره عند الله فهو كافر كما قلنا .

لو كنا مثلهم نأْخذ بالظنة ونتصيد الشبه ونسارع إلى تكفير المسلمين لأَمكن أَن نقول لهم : إن من لا يعرف قدر النبي أَولى بالإشراك ممن عرفه ، ومن استباح دماءَ المسلمين أَقرب إلى الضلال ممن استبرأَ لدينه وعرضه .

وبعد ، فمسأَلة التوسل تدل على عظمة المسؤول به ومحبته فالسؤَال بالنبي

---

(١) سورة النساء : الآية ٧٨ .

إِنما هو لعظمته عند الله أَو لمحبته إِياه ، وذلك مما لا شك فيه .

على أَن التوسل بالأَعمال متفق عليه منا ومنهم ، فلماذا لا نقول : إِن من يتوسل بالأَنبياء أَو الصالحين هو متوسل بأَعمالهم التي يحبها الله تعالىٰ ، وقد ورد بها حديثُ أَصحاب الغار فيكون من محل الاتفاق ؟ .

ولا شك أَن المتوسل بالصالحين إِنما يتوسل بهم من حيث إِنهم صالحون فيرجع الأَمر إِلى الأَعمال الصالحة المتفق على جواز التوسل بها كما قلنا في صدر المقالة .

ولنقتصر اليوم على هذا وموعدنا الأَعداد المقبلة إِن شاءَ الله .

التوسُّل والاستغاثة[1]

لا تزال ترد إِلينا الرسائل بشأْن التوسل طلباً للتوضيح والإِسهاب ، وقد ذكر بعض مرسليها أَن من الناس من يكفر المتوسلين برسول الله ﷺ الذي سنتوسل به جميعاً يوم القيامة على ما نطقت به الأَحاديث الصحيحة . ولو قالوا إِن في المسألة تفصيلاً أَو أَن بعض العبارات التي يقولها المتوسلون أَو الزائرون ينبغي التحاشي عنها ، وتعليم ما يصح أَن يقول في توسله أَو عند زيارته ، لقبلنا منهم ذلك وشكرناهم عليه ، ولكنهم أَفرطوا كل الإِفراط ، فرأَينا أَن نفيض القول في ذلك ، فلعلنا بزيادة التقرير والتكرير نزيل تلك العقيدة التي هي أَخطر شيءٍ على الإِسلام والمسلمين :

ولنجعل الكلام معهم في مقامين حتى نفحمهم بالمعقول والمنقول ، فنقول : الكلام معهم من جهة الدليل العقلي وما نضطر إِليه من الدليل النقلي :

قبل الخوض في الموضوع نحب أَن نشترط عليهم أَن يصبروا صبر المرتاضين بصناعة المنطق ، العارفين بقوانين المناظرة ، فلا يخرجوا عن الفرض الذي نفرضه حتى نتم الكلام فيه ، وأَن يعرفوا موضوع البحث فلا ينتقلوا عنه إِلى غيره ، وسنفرض الفروض كلها ثم نبطلها واحداً واحداً :

ولينظروا حتى لا يختلط المعقول بالمنقول ، ولا المنقول بالمعقول ، وسنوفي كلاًّ حقه إِن شاءَ الله ، وعسى أَلا يكونوا بعد ذلك ممن يسلم المقدماتِ ثم ينازع في النتيجة ، فنقول :

هؤُلاءِ إِن كانوا يمنعون التوسل والاستغاثة ويجعلونهما شركاً من حيث

---

(١) مجلة الأزهر ـ العدد الثالث ـ المجلد الثاني ـ ربيع الأول سنة ١٣٥٠ .

إنهما توسل واستغاثة ، فاستغاثة المظلوم بمن يرفع ظلمه إذاً شرك ، واستغاثة الرجل بمن يعينه في بعض شؤونه شرك ، واستغاثة الملك بجيشه لدى الحروب شرك ، واستغاثة الجيش بالملك فيما يصلح أَمره شرك ، بل نقول : يلزمهم على هذا الفرض أَن طلب المعونة من أَرباب الحرف والصنائع التي لا غنى للناس عنها شرك ، وطلب المريض للطبيب شرك ، بل يلزم بناءً على تلك الكليات التي يقتضيها الحيثية أَن استغاثة الرجل الإسرائيلي بسيدنا موسى عليه السلام وإجابته إياه كما قال تعالىٰ : ﴿ فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ﴾[1] شرك ، إلى غير ذلك مما لا يقول به عاقل فضلاً عن فاضل .

هذا كله إن كانوا يقولون : إنها ممنوعة من حيث إنها استغاثة بغير الله كما فرضنا ، فإن قالوا : إن الاستغاثة والتوسل بالأَموات شرك دون الأَحياءِ ، قلنا لهم لا معنى لهذا بعد أَن سلمتم أَن الاستغاثة بغير الله من الأَحياء ليست بشرك ، وبعد ما ورد به القرآن ووقع عليه الإجماع في كل زمان ومكان ، ولا معنى لأَن يكون طلب الفعل من غير الله شركاً تارة وغير شرك تارة أُخرى ، فإن فيه نسبةٌ الفعل لغير الله على كل حال .

وإن قالوا : إننا لا نعتقد التأْثير الذاتي من الأَحياء الذين نطلب منهم المعونة ، قلنا لهم : يجب إذاً أَن تجعلوا مناط المنع هو اعتقاد التأْثير الذاتي لغير الله تعالىٰ لا فرق بين الأَحياءِ والأَموات ، فإن وجد ذلك الاعتقاد كان شركاً وإلا فلا ، سواءٌ كانت الدعوة لحي أَو ميت ، وإن كان مناط المنع هو تلك السببية الظاهرة التي نفهم من ظواهر الأَلفاظ ، وجب أَن يكون ذلك كله شركاً ، حتى طلب الرجل من أَخيه أَن يعينه في الحمل على دابته ، أَو بناءِ

---

(١) سورة القصص : الآية ١٥ .

داره ، أَو حفر نهره ، إِلى غير ذلك كما أَوضحنا في الفرض الأَول .

فإِن قالوا : إِننا ننسب تلك الأَفعال والتأَثيرات إِلى غير الله ـ تعالىٰ ـ من الأَحياءِ معتقدين أن الخلق والإِيجاد ليس إِلا لله ـ تعالىٰ ـ وأَن الحي ليس له إِلا الكسب لا غير ، قلنا لهم: كذلك من يطلب من الأَموات أَو يتوسل بهم ، والقرينة فيهما واحدة وهو إِيمانه بأَن الله بيده ملكوت السموات والأَرض وإِليه يرجع الأَمر كله ، وأَن ما شاءَ كان وما لم يشأْ لم يكن ، وأَنه لا خالق غيره ، ولا موجد سواه ، وإِن كان سر المنع عندهم هو : أَن الميت لا يقدر على شيءٍ مما طلب منه .

فنقول لهم :

أَولاً : لا يلزم من ذلك أَن يكون الطلب شركاً بل عبثاً فقط ، والاستغاثة بالأَحياءِ أَقرب إِلى الشرك منها بالأَموات ، لأَنها أَقرب إِلى اعتقاد تأْثيرهم في الإِعطاء والمنع بمقتضى الحس والمشاهدة لولا نور الإِيمان وساطع البرهان .

ثانياً : ثم نقول لهم : ما معنى قولكم : إِن الميت لا يقدر على شيءٍ ، وما سره وباطنه عندكم ؟ إِن كان ذلك لكونكم تعتقدون أَن الميت صار تراباً ، فما أَضلكم في دينكم ، وما أَجهلكم بما ورد عن نبيكم ، بل عن ربكم من ثبوت حياة الأَرواح ، وبقائها بعد مفارقة الأَجسام ، ومناداة النبي ﷺ لها يوم بدر بقوله : « يا عَمروُ بنَ هِشَام وَيَا عُتْبَةُ بنَ رَبيعَة وَيَا فُلاَن ابن فلان إِنَّا وَجَدنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقَّاً فَهَلْ وَجَدتُم مَا وَعَدَ رَبُّكم حَقَّاً » فقيل له : ما ذلك ؟ فقال : « مَا أَنتُم بِأَسمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهم » ومن ذلك تسليمه على أَهل القبور ومناداته لهم بقوله : « السَلاَمُ عَلَيكم يَا أَهْلَ الدِيَارِ » . ومن ذلك عذاب القبر ونعيمه ، وإِثبات المجيءِ والذهاب إِلى الأَرواح ، إِلى غير ذلك من الأَدلة الكثيرة التي

جاءَ بها الإِسلام وأَثبتتها الفلسفة قديماً وحديثاً .

ولنقتصر هنا على هذا السؤَال :

أَيعتقدون أَن الشهداءَ أَحياءٌ عند ربهم كما نطق القرآن بذلك أَم لا ؟ فإِن لم يعتقدوا فلا كلام لنا معهم ، لأنهم كذبوا القرآن حيث يقول : ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ﴾[1] . ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾[2] .

وإِن اعتقدوا ذلك فنقول لهم : إِن الأَنبياءَ وكثيراً من صالحي المسلمين الذين ليسوا بشهداءَ كأَكابر الصحابة أَفضل من الشهداءِ بلا شك ولا مرية ، فإِذا ثبتت الحياة للشهداء فثبوتها لمن أَفضل منهم أَولى .

على أَن حياة الأَنبياءِ مصرح بها في الأَحاديث الصحيحة ، وقد رأَى ـ ﷺ ـ موسى ـ عليه السلام ـ يصلي فوق الكثيب الأَحمر ، وراجعه مراراً عندما فرضت الصلاة خمسين في كل يوم وليلة حتى صارت خمساً ، كما قابل آدم وإِبراهيم وغيرهما من الأَنبياءِ ـ عليهم السلام ـ فهذا كله يثبت حياة الأَرواح وأَنه لا شك فيها .

فإِذاً نقول : حيث ثبتت حياة الأَرواح بالأَدلة القطعية التي قدمنا بعضها فلا يسعنا بعد ثبوت الحياة إِلا إِثبات خصائصها ، فإِن ثبوت الملزوم يوجب ثبوت اللازم كما أَن نفي اللازم يوجب الملزوم كما هو معروف .

وأَي مانع عقلاً من الاستغاثة بها والاستمداد منها كما يستعين الرجل بالملائكة في قضاءِ حوائجه ، أَو كما يستعين الرجل بالرجل « وأَنت بالروح لا بالجسم إِنسان » .

---

(١) سورة البقرة : الآية ١٥٤ .
(٢) سورة آل عمران : الآية ١٦٩ .

وتصرفات الأَرواح على نحو تصرفات الملائكة لا تحتاج إِلى مماسة ولا آلة ، فليست على نحو ما تعرف من قوانين التصرفات عندنا فإِنها من عالم آخر ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي ﴾[1] وماذا يفهمون من تصرف الملائكة أَو الجن في هذا العالم ؟ .

ولا شك أَن الأَرواح لها من الإِطلاق والحرية ما يمكنها من أَن تجيب من يناديها ، وتغيث من يستغيث بها ، كالأَحياءِ سواءً بسواءٍ ، بل أَشد وأَعظم . وقد ذكرنا لك فيما سبق عن ابن القيم أَن الأَرواح القوية كروح أَبي بكر وعمر ربما هزمت جيشاً ، إِلى آخر ما ذكرناه . فإِن كانوا لا يعرفون إِلا المحسوسات ولا يعترفون إِلا بالمشاهدات فما أَجدرهم أَن يسموا طبيعيين لا مؤمنين .

على أَننا نتنزل معهم ونسلم لهم أَن الأَرواح بعد مفارقة الأَجساد لا تستطيع أَن تعمل شيئاً ، ولكن نقول لهم : إِذا فرضنا ذلك وسلمناه جدلاً فلنا أَن نقرر : أَنه ليست مساعدة الأَنبياءِ والأَولياءِ للمستغيثين بهم من باب تصرف الأَرواح في هذا العالم على نحو ما قدمنا ، بل مساعدتهم لمن يزورهم أَو يستغيث بهم بالدعاءِ لهم ، كما يدعو الرجل الصالح لغيره ، فيكون من دعاءِ الفاضل للمفضول ، أَو على الأَقل من دعاءِ الأَخ لأَخيه ، وقد علمت أَنهم أَحياءٌ يشعرون ويحسون ويعلمون ، بل الشعور أَتم والعلم أَعم بعد مفارقة الجسد لزوال الحجب الترابية وعدم منازعات الشهوات البشرية .

وقد جاءَ في الحديث : أَن أَعمالنا تعرض عليه ﷺ فإِن وجد خيراً حمد الله وإِن وجد غير ذلك استغفر لنا . ولنا أَن نقول إِن المستغاث به والمطلوب منه الإِغاثةُ هو الله ـ تعالىٰ ـ ، ولكن السائل يسأَل متوسلاً إِلى الله بالنبي أَو الولي في أَنه يقضي حاجته ، فالفاعل هو الله ، ولكن أَراد

---

(١) سورة الإسراء : الآية ٨٥ .

السائل أَن يسأَله ـ تعالىٰ ـ ببعض المقربين لديه الأَكرمين عليه ، فكأَنه يقول : أَنا من محبيه « أَو محسوبيه » فارحمني لأَجله . وسيرحم الله كثيراً من الناس يوم القيامة لأَجل النبي ﷺ وغيره من الأَنبياء والأَولياء والعلماءِ .

وبالجملة فإِكرام الله لبعض أَحباب نبيه لأَجل نبيه بل بعض العباد لبعض أَمر معروف غير مجهول ، ومن ذلك الذين يصلّون على الميت ويطلبون من الله أَن يكرمه ويعفو عنه لأَجلهم بقولهم : وقد جئناك شفعاءَ فشفعنا فيه .

والمقصود من ذلك كله إِثبات أَن الله يرحم بعض العباد ببعض ، على أَن توجه الإِنسان إِلى النبي أَو الولي والتجاءَه إِليه تحس به روح النبي والولي تمام الإِحساس ، وهو كريم ذو وجاهة عند الله ـ تعالىٰ ـ ، كما قال تعالىٰ في بعض أَصفيائه : ﴿ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا ﴾[1] وكما قال في بعض آخر : ﴿ وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ ﴾[2] فتعتني تلك الروح بذلك الملتجىء أَشد الاعتناءَ في تسديده وتأَييده ، والدعاء له هي والملائكة الذين يجلونها ويحبون مسرتها ورضاها .

والأَنبياءُ والأَولياءُ محبوبون للملائكة بشاهد قوله ﷺ : « إِنَّ الله إِذَا أَحَبَّ عَبْداً نَادَى جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ : إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فَلاناً فَأَحِبُّوهُ » إِلى آخر الحديث ، وأَن الملائكة لتقول للذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا : ﴿ نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْآخِرَةِ ﴾[3] كما نص على ذلك القرآن الشريف وذلك سر التوجه إِلى الأَولياءِ وزياراتهم ، لتتنبه أَرواحهم لحال الزائر ، وتلتفت إِلى معونته بما أَعطاهم الله تعالىٰ من الخصائص ، كما تنفع أَخاك بما أَعطاك الله من قوة أَو وجاهة أَو مكانة أَو ثروة أَو أَعوان أَو أَنصار إِلى آخره ، وإِن الإِنسان هو هو في الدنيا والآخرة ، وليس الإِنسان إِنساناً إِلا بها كما شرحنا ، والأَمر جلي

---

(١) سورة الأحزاب : الآية ٦٩ .
(٢) سورة آل عمران : الآية ٤٥ .
(٣) سورة فصلت : الآية ٣١ .

« ولكنها الأَهواءُ عَمّت فأَعمتْ » .

ولنرجىءَ تتميم المقام الثاني ، فربما طال الكلام فيه لعدد آخر ـ إن شاءَ الله .

والخلاصة : أَنه لا يكفر المستغيث إلا إذا اعتقد الخلقَ والإيجاد لغير الله تعالىٰ . والتفرقة بين الأَحياءِ والأَموات لا معنى لها ، فإنه إن اعتقد الإيجاد لغير الله كفر ، على خلاف للمعتزلة في خلق الأَفعال ، وإن اعتقد التسبب والاكتساب لم يكفر .

وأَنت تعلم أَن غاية ما يعتقد الناس في الأَموات ، هو أَنهم متسببون ومكتسبون كالأَحياءِ ، لا أَنهم خالقون موجدون كالإِلّه ، إذ لا يعقل أَن يعتقد فيهم الناس أَكثر من الأَحياءِ وهم لا يعتقدون في الأَحياءِ إلا الكسبَ والتسبب ، فإذا كان هناك غلط فليكن في اعتقاد التسبب والاكتساب ، لأَن هذا هو غاية ما يعتقده المؤمن في المخلوق كما قلنا ، وإلا لم يكن مؤمناً ، والغلط في ذلك ليس كفراً ، ولا شركاً .

ولا نزال نكرر على مسامعك أَنه لا يعقل أَن يعتقد في الميت أَكثر مما يعتقد في الحي ، فيثبت الأَفعال للحي على سبيل التسبب ويثبتها للميت على سبيل التأْثير الذاتي والإيجاد الحقيقي ، فإنه لا شك أَن هذا مما لا يعقل .

فغاية أَمر هذا المستغيث بالميت ـ بعد كل تنزل ـ أَن يكون كمن يطلب العون من المقعد غير عالم أَنه مقعد ، ومن يستطيع أَن يقول إن ذلك شرك ؟ على أَن التسبب مقدور للميت وفي إمكانه أَن يكتسبه كالحي بالدعاءِ لنا ، فإن الأَرواح تدعو لأَقاربهم كما في الحديث الشريف إذا بلغهم عنهم ما يسوءُهم ،

فيقولون : « اللَّهمَّ رَاجِعْ بِهِمْ أَوْ لاَ تَمِتْهُمْ حَتَّى تَهْدِيَهمْ »[1] .

بل الأَرواح يمكنها المعاونة بنفسها كالأَحياءِ ، ويمكنها أَن تلهمك وترشدك كالملائكة ، إِلى غير ذلك على ما شرحناه ، وكثيراً ما انتفع الناس برؤيا الأَرواح في المنام ، ولعلنا نعود إِليه .

---

(١) شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور، للإمام السيوطي ٩١١هـ، ص٣٤٢.

تعليق(1)

على بعض ما جاء في مقال الأستاذ الشيخ الجبالي نقلاً عن بعض العلماء الغلاة

قال فضيلته عن ذلك العالم : « بدأ الكلام معي في العتب على فضيلة الأُستاذ المحقق يوسف الدجوي فيما نسبه إِلى الغلاة من تكفيرهم بالتوسل والاستغاثة بالموتى ، فقد زعم الأُستاذ أنهم يسوون بين الاستغاثة والتوسل في الإنكار ، وليس الأَمر كذلك عندهم ، فهم وإِن لم يقولوا بالتوسل لا ينكرونه ، إِنكارهم للاستغاثة ولا يكفرون به ، إِنما المنكر في نظرهم أَشد الإِنكار هو الاستغاثة بالموتى .

ولقد كان من حق الأُستاذ أَن يفحص كلامهم ويتثبت مما يقولون قبل أَن ينسب إِليهم ما نسب .

ونحن نقول أَولاً : إِننا كتبنا ما كتبنا إِجابة عن سؤال يقول سائله : إِنه اشتد النزاع في التوسل برسول الله ﷺ حتى إِن بعضهم كفَّر من يتوسل به ـ عليه السلام ـ .

وثانياً نقول لذلك العالم المغالي : يكفينا منكم تكفير المسلمين بالاستغاثة على ما يفهم من كلامك السابق .

---

(1) مجلة الأزهر ـ الجزء الرابع ـ المجلد الثاني ـ ربيع الآخر سنة ١٣٥٠ .

التوسل والاستغاثة[1]

س : هل جاءَ في السنة أَن الرسول ﷺ علم الناس أَن يسأَلوا الصالحين من الأَموات ويطلبوا منهم الدعاءَ[2] ؟ أَرجو أَن تذكر ولو حديثاً واحداً .

الجواب : ونحن نقلب عليه السؤال أَولاً ـ فنقول : هل جاءَ في السنة أَن الرسول ﷺ نهى الناس عن أَن يسأَلوا الصالحين ويطلبوا منهم الدعاءَ ؟ أَرجو أَن تذكر لنا شيئاً من ذلك ولو حديثاً واحداً .

ثم نقول له ثانياً : إِن جواز الأَشياء لا يتوقف على ورود الأَمر بها بل على عدم النهي عنها كما هو مقرر في الأُصول : ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ﴾[3] إِلى آخره ، فكل ما لم يرد فيه نص بالحظر فهو مباح على ما تقتضيه الآية ، وعلمنا ﷺ وفي السنة الصحيحة : أَن ما أَمرنا به فعلناه ولم نتركه ، وما نهى عنه اجتنبناه ولم نفعله ، وما سكت عنه فهو عفو ، فهذه هي قواعد العلم الذي يعرفه العلماء .

وأَما شبهة الموت فهي شبهة واهية لأَنكم بين أَمرين : إِما أَن تنكروا إِدراك الأَموات وعلمهم ودعاءَهم وسماعهم ، وإِما أَن تقروا بذلك ، فإِن أَنكرتموه ملأْنا لكم الدنيا أَدلة وبراهين على ثبوت ذلك لهم مثل : دعاء آدم وإِبراهيم

---

(١) مجلة الأزهر ـ الجزء الخامس ـ جمادى الأولى سنة ١٣٥٠هـ .

(٢) جاءنا خطاب مطول بإمضاء (مسلم بمكة) أطال فيه صاحبه وأعاد وأبدى وأكثر وكرر ، ظناً منه أنه أتى بالقواصم . وقد ألح في طلب الإجابة حتى قال في آخره : (يا فضيلة الشيخ أرجوك وأناشدك الله الذي لا إله إلا هو إلا ما حققت هذا الموضوع وأنصفت فيه) ونحن نلخص ما جاء فيه من الأسئلة معرضين عما فيها من غمز مشوب بأدب وتعريض نسامحه فيه فنقول وبالله التوفيق :

(٣) سورة الأنعام : الآية ١٤٥ .

وغيرهما من الأَنبياءَ ـ عليهم السلام ـ لنبينا ﷺ ليلة المعراج كما في حديث البخاري ومسلم وغيرهما ، وكما في حديث : « تُعْرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُم فَإِنْ رَأَيْتُ خَيْراً حَمَدْتُ اللهَ وَإِن وَجدْتُ غَيْرَ ذلِكَ اسْتَغْفَرْتُ لَكُمْ » وكما في حديث عرض أَعمال الأَحياء على الأَموات ودعائهم لهم ، وقد ذكره ابن تيمية نفسه في فتاويه ، واعترف به ابن القيم كل الاعتراف وقرره أَتم التقرير .

ومن محاسن المصادفات في هذا ما يقرره الأُروبيون الآن مما يوافق ذلك ، وقد قرر قبلهم بعشرات القرون الفلاسفة الأَقدمون مثل أَفلاطون وغيره من الفلاسفة ، فالمسأَلة متفق عليها بين علماء الدين وعلماء الدنيا ، أَو نقول : بين المسلمين وغير المسلمين ، أَو نقول : بين أَهل أَثر والنقل ، وبين أَهل الفلسفة والعقل .

أَما إذا اعترف الوهابيون بأَن للأَموات إدراكاً وعلماً وسماعاً ، وأَنهم يدعون ويردون السلام إلى غير ذلك كما ورد في السنة ، ثم منعوا طلب ذلك منهم كانوا متناقضين ، أَو نقول : كانوا ممن يسلم بالمقدمات وينازع في النتيجة ، أَو ممن يقطع اللوازم عن ملزوماتها . وهو مما لا يقول به عاقل فضلاً عن فاضل .

على أننا ذكرنا في ذلك ما يقطع الشغب من أَصله ، والمراء من أساسه ، وذلك هو الحديث الصحيح الذي رويناه عن عثمان بن حنيف في التوسل به في حياته ﷺ وبعد مماته ، وقد قال فيه : « يَا مُحَمَّدُ اشْفَعْ لِي عِنْدَ رَبِّكَ . ولا معنى للشفاعة إلا الدعاءُ الذي يكون منه ﷺ : وفي الحديث الصحيح « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ » وفي حديث آخر « بِحَقِّ نَبِيِّكَ وَالأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ » .

فالتوسل بالصالحين والدعاء ثابت وواقع ، وقد قلنا في بعض ما كتبناه : لا معنى لكون هذا شركاً كما يقوله الغلاة ، فإِن الحي إذا طلب من الميت الذي

هو حي بروحه ، متمتع بلوازم الحياة وخصائصها فإنما يطلب منه على سبيل التسبب والاكتساب ، لا على سبيل الخلق والإيجاد ، لأنه ليس من المعقول أن يرفعه عن رتبة الحي ، وهو إذا طلب من الحي فإنما يطلب منه على هذا الوجه لا على جهة الخلق والإيجاد ، والطلب من المخلوق على سبيل التسبب ليس شركاً ولا كفراً ، فلا معنى لتكفير المسلمين بذلك ، ولو فرضنا أن الميت لا عمل له ، فإن خطأ المنادي أو المستغيث على هذا الفرض إنما هو في اعتقاد السببية لا الإلهية ، واعتقاد السببية في غير الله ليس هو اعتقاد الإلهية كما يظنه الجاهلون ، وقد عرفت مما قدمناه أنه ليس غلطاً أيضاً ، وإنما الغالطون هم الغلاة ، وإن كان التوسل بمنزلته عند الله فالأمر واضح ، لأن الموت لا يغير المنزلة عند الله تعالىٰ .

س : هل الرسول ﷺ أهمل نوعاً من التوسل إلى الله تعالىٰ ، أو ترك شيئاً مما يقرب إلى الله تعالىٰ ؟ .

ج : لم يهمل الرسول ﷺ شيئاً مما يقرب إلى الله ، ولا ترك نوعاً من أنواع التوسل ، وقد علمنا التوسل في حديث عثمان بن حنيف المتقدم . بل توسل هو بحقه وحق الأنبياء قبله ، وعرفنا أن آدم ـ عليه السلام ـ توسل به قبل وجوده ، وقد بين ذلك كله في الأعداد السابقة .

وبعد فماذا عسى أن يدل ذلك السائل ، فلو فرضنا أن الرسول لم يتوسل بالصالحين لأمكن أن يقال إن مقامه أرفع من كل مقام ، على أنه ﷺ كان عريقاً في العبودية ، وكان أعلم خلق الله بإطلاق الربوبية وسعتها ، وبأن الكل عبيدها ، وتحت قهرها ، وليس هناك إلا فضلها الواسع ، وكرمها الشامل ، وأنه لابد من ظهور تلك العبودية على كل أحد ، وذلك من تعظيم الربوبية .

ويعلم ﷺ أن عبيد السيد المطلق لهم منازل عنده ، وأن لكل منهم مزية لديه ، وأن المقتضى لعطائه ـ تعالىٰ ـ إنما هو العبودية له عز وجل ، فلابد أن

يكون بينهم ارتباط العبيد وتبادل المنافع ، وعلى هذا قام بناءُ الكون .

كان ﷺ أَعرف الناس بذلك كله ، فطلبُ الدعاء من عمر وابن عمر من رسول الله ، وأَمر عمر أَن يطلب الدعاءَ من أَويس القرني ، وأَين أُويس من عمر ، وسأَل الله ـ تعالىٰ ـ بحق الأَنبياء قبله ، كما في حديث فاطمة بنت أَسد ، وأَمرنا أَن نتوسل به إِذا عرضت لنا حاجة إِلى الله ، فقال لذلك الأَعمى : « فَإِنْ كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فَمِثْلُ ذَلِكَ » وقد فعلها الرجل الذي كان يتردد على عثمان ابن عفان في خلافته ، وقد بينا ذلك أَتم البيان .

على أَننا نريد منكم أَن لا تكفروا المسلمين بمثل هذا العلم الذي لا شيء فيه ، ونكتفي منكم أَن تقولوا إِنه مباح أَو خلاف الأَولى أَو مكروه « إِذا أَردتم » ولو قلتم ذلك لاحتملناه منكم ، وإِن كان غير صحيح ، ولكن قومك يا حضرة السائل الذي يظن أَنه منصف وغير متعصّب يعملون على خلاف ذلك .

س : هل ثبت ما يروى عنه ﷺ : « مَا تَرَكْت شَيْئاً يُقَرِّبُكُمْ إِلَى اللهِ إِلاَّ بَيَّنْتُهُ لَكُمْ » ؟ وإِذا كان ثابتاً فهل الطلب من الأَموات أَن يدعوا للأَحياء مما قاله الرسول ﷺ وأَمر به وفعله أَم لا ؟ .

ج : نعم ثبت أَن رسول الله ﷺ قال ذلك ، ودعاء الأَموات داخل في دعاء الأَخ لأَخيه الذي لا يمكنكم أَن تمنعوه ، وقد عرفتنا السنة الصحيحة أَنه لا فرق بين الحي والميت في ذلك ، وأَن الميت يدعو للحي على ما سبق ، فإِن الموت ليس فناء أَو عدماً كما يظنه الجاهلون ، وإِنما هو انتقال من دار إِلى دار :

لا تظنـوا المـوت مـوتـاً إِنـه ... لحيـاة وهـو غـايـات المُنـىٰ
لا تـرعكـم هجمـة المـوت فمـا ... هـو إِلا نقلـة مـن هـاهنـا

ولا نزال نكرر أَنه قد دعا آدم عليه السلام ـ وغيره من الأَنبياء لنبينا ﷺ وأَن النبي يدعو لأُمته في البرزخ ، بل آباؤُنا يدعون لنا على ما عرفت وتعرف ، على

أَننا نكتفي منكم أَن تقولوا إِنه مباح لا قربة ، أَو على الأَقل لا تكفروا به مسلمين وقد قلنا في ما كتبناه في العدد الثالث من هذه السنة : أَنه لا وجه لذلك ولو قلنا : إِن الميت لا يمكنه أَن يدعو ولا أَن يفعل شيئاً ، فإِن الغلط على هذا الفرض يكون غلطاً في اعتقاده التسبب لا الإِلٰهية ، ولا نزال نكرر أَن معتقد السببية في المخلوقات لا وجه لتكفيره ولا معنى له ، فإِن من يجعل غير السبب سبباً يكون جاهلاً لا كافراً ، ويكفي هذا .

س : هل بين الرسول ﷺ ما أَمر به من الوسيلة في آية المائدة عملاً بقوله تعالىٰ : ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ ﴾[1] الآية أَم لا ؟

ج : نعم بين لنا ﷺ كل ما نحتاج إِليه ، على أَن الوسيلة واضحة المعنى ظاهرة الدلالة ، والقرآن عربي نزل بلغة العرب ولا وجه لقصركم إِياها على نوع خاص فإِنه بلا دليل ، على أَنه لا داعي لذلك كله فقد ثبت التوسل مصرحاً به في حديث عثمان بن حنيف وغيره مما قدمناه ، وقد جاءَ في آخر الحديث المذكور « فَإِنْ كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فَمِثْلُ ذَلِكَ » وقد عمل به في زمن عثمان بن عفان كما بيناه فيما سبق من الأَعداد .

س : هل يلزم من عدم دعاءِ الأَموات ومخاطبتهم بغير المشروع إِنكار كرامتهم ؟ وإِذا قلتم بالتلازم فبينوا لنا وجهه بالبرهان ، واذكروا لنا من الصحابة والتابعين والأَئمة المتبوعين من قال بجواز هذا النوع من التوسل .

ج : نعم من كان مثلكم ينكر التوسل والاستغاثة يجب أَن ينكر كرامات الأَموات ، فإِنه إِذا لم يصح أَن نتوسل إِلى الله بالميت ولا يمكنه هو أَن يدعوا لنا ولا تستطيع روحه أَن تفعل شيئاً كما هو اعتقادكم ، فأَي كرامة تكون له بعد ذلك ؟ وما معنى إِثباتكم إِياها وقد نفيتم عنه كل عمل وكل قدرة ، ومنعتم أَن

---

(١) سورة المائدة : الآية ٦٧ .

نتوسل به لله تعالىٰ ليفعل لنا ما نريد لأَجله ؟ فأَي شيءٍ يبقى بعد ذلك .

وأَما طلبكم منا ذكر من جوز ذلك من التابعين أَو الأَئمة المتبوعين فنحن نقول : إِن الأُمة كلها قبل ظهور ابن تيمية على هذا الجواز ، ونتحداكم فنقلب السؤال عليكم فنقول : هل يمكنكم أَن تذكروا لنا من التابعين أَو الأَئمة المتبوعين من منع ذلك النوع من التوسل ؟

أَليست المذاهب كلها مجمعة على توسل الزائرين للحجرة النبوية به ﷺ ؟ وقد ذكرنا لكم نص الحنابلة في ذلك وكذلك جميع الأَئمة ، ولا نرى لكم سلفاً فيما تقولون بل جميع العلماءِ يصرحون بأَن ذلك مطلوب من كل زائر لا جائز فقط ، فهذا هو الإِجماع ، وقد مر من الأَدلة العقلية والنقلية ما يكفي ويشفي . ثم نقول لكم : أَلم يعترف ابن القيم بأَن الروح القوية لها من الأَعمال بعد الموت ـ ما لا تستطيعه حالة الحياة ، وقد وصل الأَمر إلى أَئمتكم أَنفسكم ؟ .

فأَنتم في إِثبات كرامات الأَولياءِ وغيرها متناقضون تارة مع الهوى وتارة مع الحق ، ويرحم الله من قال : المبطل لابد أَن يتناقض شاءَ أَم أَبى .

وأَما تضليلنا إِياكم فإِنما هو لتكفير المسلمين ، واستباحة دمائهم وأَموالهم ، إِلى آخر ما كان يفعله الخوارج ، وكان ينقمه عليهم الإِمام عليّ ومن معه من الصحابة ، ولو قلتم : إِن الأَولى أَن يرجع الناس في كل أُمورهم إِلى الله ـ تعالىٰ ـ بلا واسطة ، أَو قلتم : إِن هناك مقاماً تسقط فيه الأَسباب والوسائط كما قال إِبراهيم ـ عليه السلام ـ لجبريل عليه السلام ؛ ـ : « أَمَّا إِلَيْكَ فَلاَ » عندما قال له : « أَلَكَ حَاجَةٌ » ؟ .

ولو قلتم ذلك وسلكتم هذا المسلك لم ننكر عليكم ولم نشتد في مناقشتكم ولو كان لكم رأَي في المسأَلة غير التكفير لقلنا : مجتهدون ظنوا ظنًّا وإِلى الله أَمرهم ، وكم مجتهد أَخطأَ ، ولكن أَولئك الذين أَخطأُوا لم يقدسوا

أَنفسهم هذا التقديس ، ولم يحملوا الناس على مذاهبهم بالسيف ، لأَنهم يجوزون أَن يكون الحق في جانب غيرهم ، ويعلمون ما جاءَ عن الرسول : أَن سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ، وأَن من رمى أَخاه بالكفر فقد كفر أَو كاد .

ولم يرض الإمام مالك من الخليفة المنصور العباسي أَن يحمل الناس على الموطأ وهو عند مالك ، ولا الرشيد أَيضاً أَن يلزم الناس بما فيه احتراماً للأُمة وعلمائها واتهاماً لنفسه ، شأْن أَئمة الهدى وورثة الرسول ﷺ ، والجاهل لا يعرف غير تعظيم نفسه ، والعالم لا يعرف غير تعظيم ربه ، ومن تعظيمم من عَظّم الله ، ﴿ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾ .

ثم قال السائل : لا يمكننا أَن نسيغ توجه المسلم العارف بربه الآنس بذكره إِلى عبد من عباده انتقل من عالم إِلى آخر ، لا يعلم حاله فيه إِلا الله . يسأَله ويخاطبه بعد أَن كان متلذذاً بخطاب الله تعالىٰ ومناجاته ، ولا يخفى عليكم حديث أُم العلاء من صحيح البخاري ، وفيه أَنها شهدت لمهاجر ـ وهو أَبو السائب ـ توفي عندها فقالت : أَما شهادتي فيك لقد أَكرمك الله ، وأَن الرسول ﷺ قال لها : وما يدريك أَن الله أَكرمه[1] إِلى غير ذلك من الأَحاديث من أَمثاله .

وكلها تدل على أَن الأَموات قد أَفضوا إِلى ما قدموا ، وأَنه لا يجوز لنا أَن نحكم لأَحد حكماً جازماً بأَنه من أَهل الجنة أَو من أَهل النار إِلا ما ورد النص

---

(١) هذا نص الحديث الذي أشار إليه :
عن أم العلاء امرأة من الأنصار رضي الله عنها ـ وهي ممن بايع النبي ﷺ ـ قالت : إنه اقتسم المهاجرون قرعة ، فطار لنا عثمان بن مظعون فأنزلناه في أبياتنا فوجع وجعه الذي توفي فيه فلما توفي وغسل وكفن في أثوابه ، دخل رسول الله ﷺ فقلت : رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتي عليك لقد أكرمك الله . فقال النبي ﷺ : « وما يدريك أن الله أكرمه ؟ » قلت : بأبي أنت يا رسول الله فمن يكرمه الله ؟ فقال : « أما هو فقد جاءه اليقين ، والله إني لأرجو له الخير ، والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي ؟ » قالت فوالله لا أزكي أحداً بعده أبداً .

بأَنهم من أَهل الجنة أَو من أَهل النار كما ورد في أَهل بدر وبعض الصحابة كعكاشة بن محصن .

ونحن نقول : إن حضرة السائل أَدمج في هذا الكلام الخطابي أَشياءَ لا نتركها له بل نناقشه الحساب فيها ، أَما التمويه بذكر توجه المسلم إلى ربه وتلذذه بذكره فهو لذيذ في الأَسماع يكاد يأَخذ بمجامع النفوس ، ولكن هذا مقام تحقيق علمي لا ينفع فيه التمويه ولا تفيد فيه الخطابة ، وقد قلنا فيما سبق : لو كان رأي الوهابيين أَن هذا هو مقام الكمال لم نتعرض له ، ولكنهم بدّعوا وفسّقوا وكفَّروا ـ إلى آخره .

فأَين هذا مما يقوله السائل ، فإن كان يريد أَن الاشتغال بذكر الله ومناجاته أَولى ، فليس الخلاف بيننا وبينه في الأَولوية ، ولكن الناس درجات بعضها فوق بعض ، ولا حرج على من يلتفت للأَسباب والوسائط عالماً أَن الله هو الأَول والآخر ، فهو ممد كل شيء والمفيض على كل شيء ، وإليه يرجع الأَمر كله ، ولا بين من ترك الأَسباب ثقة بالمسبب فكان هذا غريقاً في قدرته كما كان ذاك ناظراً إلى حكمته ، عاملاً بسنته ، فلا حرج على هذا ولا ذاك وإن صح أَن نقول : إن بعضهم أَفضل من بعض .

وهل ما ذكره السائل من حديث التلذذ والأُنس الذي قطعه خطاب الأَموات صحيح أَم تمويه وخيال ؟ ولماذا لا يقول مثل ذلك في الطلب من الأَحياء ؟ أَليس الأُنس بالله ومناجاته خيراً من الطلب من الأَحياء أَيضاً « ولو كان وزيراً أَو أَميراً » أَم التفضيل الذي ذكره لا يتحقق إلا بين الطلب من الله والطلب من الأَموات ؟ .

وقد أَدمج في كلامه ما يلهج به كثير من الجهلة من أَن الميت لا ندري حاله ولا ما مات عليه ، وهو سوء ظن كبير بالمسلمين بل بالله تعالىٰ ، فنلفت نظر السائل : إلى أَن من عاش على شيءٍ مات عليه كما في الحديث الشريف ،

فهذه هي سنة الله الغالبة ، وما عدا ذلك فشاذ لا يقاس عليه لحكمة يعلمها هو .

ثم نقول : إن الأُمور في هذا العالم مبنية على الظن ، حتى الأُمور الشرعية والأَحكام الفقهية ، وعلى هذا يجب أَن نعامل أَمواتنا فنغسلهم ونكفنهم وندفنهم في مقابر المسلمين ، ونورث أَموالهم إِلى غير ذلك ، ولسنا على اليقين الذي يرده السائل من أَمرهم « ولكن ذلك اليقين لم يشترطه أَحد » .

فعلينا أَن نعد من عاش في حياته على خير وصلاح من أَهل الخير والصلاح بعد موته ، ولا يجوز لنا غير ذلك اتباعاً لتلك الوساوس التي ما أَنزل الله بها من سلطان .

وليت شعري هل إِذا رمينا أَحدهم بأَن أَباه لا ندري حاله أَمسلم هو أَم كافر أَفيغضب أَم لا ؟ أَو هل يريد أَن لا نعمل شيئاً إِلا بناءً على جزم ويقين ؟ إِذاً يختل أَمر هذا الوجود وتبطل أَحكامه .

أَما حديث عثمان بن مظعون الذي أَشار إِليه السائل فالمراد منه : أَنه ينبغي الخوف من سعة التصرف الإِلٰهي ، وأَن مرتبة العبودية لا تتخطى مقام الرجاء والضراعة ، وأَم العلاء قد قطعت على الله أَنه مكرمه على سبيل الجزم فأَخرجت ذلك مخرج الشهادة ، وأَظن أَنها لو شهدت له بالدين والصلاح لتغير جواب رسول الله ﷺ وقد قال في آخر الحديث : « وإِني لأَرجو له الخير » .

فهل يفرق السائل بين رجاء الخير وظن الخير ؟ ولماذا لا يذكر لنا ما أَخرجه البخاري عن أَنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال : مَرُّوا بِجنَازَةٍ فَأَثْنوا عَلَيهَا خيراً فقَالَ النَبِيُّ ﷺ : « وَجَبَتْ » . ثمَّ مرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرّاً فَقَالَ : « وَجَبَت » . فقَالَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ : مَا وَجَبَتْ ؟ فَقَالَ : « هَذَا أَثْنَيتُم عَلَيهِ خيراً وَجَبَتْ لهُ الجَنَّة ، وَهَذا أَثْنيتُم عَليهِ شرّاً فَوَجَبَت لهُ النَّارُ ، أَنْتُم شهَدَاءَ

فِي الأَرضِ » . أَو ما أَخرجه عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « أَيُّمَا مُسلِم شهَدَ لهُ أَربَعَةٌ بِخيرٍ أَدخلهُ اللهُ الْجَنَّة » فقلْنَا وَثلاَثة ؟ قال : وَثلاَثةٌ ، فقلْنا وَاثْنَان ، قال : واثْنانِ ، ثمَّ لم نسأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ » . أَو ما أَخرجه البخاري أَيضاً من قوله ﷺ في شهداءِ أُحد : « أَنَا شهِيدٌ عَلى هؤُلاءِ » .

ثم نقول للغلاة جميعاً : لماذا لا تذكرون أَو لا تعلمون ـ ولا نقول لا تصدقون ـ بما أَخرجه البخاري أَيضاً من قوله ﷺ : « واللهِ مَا أَخْشى عَليكم الشِّرك وَلكِن أَخْشى أَنْ تبسُط عَليكم الدُّنْيَا فتنَافَسُوها » إِلى آخره ، بل سارعتم إِلى القول بالشرك الذي لا يخافه ﷺ على أُمته فأَوسعتموهم ذبحاً وقتلاً معتقدين أَنهم مشركون خارجون عن الملة ، وكأَن السائل قد أَحس بذلك كله فقال : « على سبيل الجزم » .

ونحن نقول له : يكفينا الظن ، وحسن الظن بالمسلمين مطلوب خصوصاً الصالحين ، وأَما الجزم الذي تريده فلم يشترطه أَحد كما قلنا .

ثم قال السائل : وإِن من المجازفة أَن نزيد على حسن الظن فيمن لم يرد لهم شهادة من المعصوم ، ونحن نقول له : إِن من المجازفة أَن تسيءَ الظن بمن لم يرد فيهم نص عن المعصوم ، خصوصاً من ظهرت عليه علامات الخير وأَمارات الصلاح ، أَو ظهرت له كرامات في حياته وبعد مماته ، وتجويز أَن يكون قد تغير حاله هو من سوءِ الظن بالمسلمين بل بالله تعالىٰ ، كما أَنه عقوق للآباءِ والأَجداد ، وما معنى الزيادة التي زدتها حضرتك ! وليس ذلك كله إِلا أَثراً لحسن الظن ومبنيّاً عليه .

ثم قال السائل : وكم أكون مسروراً جداً إِذا عثرت على نص صريح في هذا النوع من الوسيلة .

وأقول : ذكرنا من الأَدلة العقلية والنقلية الشيءَ الكثير ، وقد كان يكفيه حديث واحد على ما يقول ، وقد قلنا : إن من يثبت الحياة والإدراك والعلم للأرواح ، والقربة والمنزلة للصالحين ، ثم يمنع التوسل والاستغاثة بهم متناقض غاية التناقض قاطع للملزوم عن لوازمه ، وقد ذكرنا إجماع الأئمة على التوسل به ﷺ عند زيارته ، ولو لم يكن في الموضوع إلا حديث عثمان بن حنيف لكان كافياً شافياً .

وعلى الجملة فقد أَجمعت الشرائع كلها ، والفلاسفة الأَقدمون ، والفلاسفة العصريون ، أَو نقول : المسلمون والأُروبيون والأَمريكيون والهندوس على إثبات الحياة ولوازمها للأرواح ، وعلى أَن لها من الإطلاق وسعة التصرف ما لم يكن لها حال حياتها في هذا العالم ، وهو عين ما قرره ابن القيم أَحد أَئمتهم في (كتاب الروح) . أَسأَل الله أَن يزيل عنا حجاب المادة وكثافة الطبيعة وظلمة الأشباح بمنه وكرمه .

جواز التوسل عند الإمام الشوكاني

قال الإمام المحدث السلفي الشيخ محمد بن علي الشوكاني في رسالته (الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد) أما التوسل إلى الله سبحانه وتعالىٰ بأحد من خلقه في مطلب يطلب العبد من ربه فقد قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام : إنه لا يجوز التوسل إلي الله تعالىٰ إلا بالنبي ﷺ إن صح الحديث فيه . ولعله يشير إلى الحديث الذي أخرجه النسائي في سننه والترمذي وصححه ابن ماجه وغيرهم أن أعمى أتى النبي ﷺ فذكر الحديث ، قال وللناس في معنى هذا قولان أحدهما أن التوسل هو الذي ذكره عمر بن الخطاب لما قال: كنا إذا أجدبنا نتوسل بنبينا إليك فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا ، وهو صحيح البخاري وغيره فقد ذكر عمر رضي الله عنه أنهم كانوا يتوسلون بالنبي ﷺ في حياته في الاستسقاء ثم توسل بعمه العباس بعد موته وتوسلهم هو استسقاؤهم بحيث يدعو ويدعون معه فيكون هو وسيلتهم إلى الله تعالىٰ . والنبي ﷺ كان في مثل هذا شافعاً وداعياً لهم . والقول الثاني أن التوسل به ﷺ يكون في حياته وبعد موته وفي حضرته ومغيبه ولا يخفاك أنه قد ثبت التوسل به ﷺ في حياته وثبت التوسل بغيره بعد موته بإجماع الصحابة إجماعاً سكوتياً لعدم إنكار أحد منهم على عمر رضي الله عنه في توسله بالعباس رضي الله عنه . وعندي أنه لا وجه لتخصيص جواز التوسل بالنبي ﷺ كما زعمه الشيخ عز الدين بن عبد السلام لأمرين : الأول ما عرفناك به من إجماع الصحابة رضي الله تعالىٰ عنهم ، والثاني أن التوسل إلى الله بأهل الفضل والعلم هو في التحقيق توسلٌ بأعمالهم الصالحة ومزاياهم الفاضلة إذ لا يكون فاضلاً إلا بأعماله ، فإذا قال القائل اللهم إني أتوسل إليك بالعالم الفلاني فهو

باعتبار ما قام به من العلم . وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ حكى عن الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة أن كل واحد منهم توسل إلى الله بأعظم عمل عمله فارتفعت الصخرة ، فلو كات التوسل بالأعمال الفاضلة غير جائز أو كان شركاً كما زعمه المتشددون في هذا الباب كابن عبد السلام ومن قال بقوله من أتباعه لم تحصل الإجابة لهم ولا سكت النبي ﷺ عن إنكار ما فعلوه بعد حكايته عنهم ، وبهذا تعلم أن ما يورده المانعون من التوسل بالأنبياء والصلحاء من نحو قوله تعالىٰ : ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ ونحو قوله تعالىٰ : ﴿فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾ ونحو قوله تعالىٰ : ﴿لَهُۥ دَعۡوَةُ ٱلۡحَقِّۖ وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسۡتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيۡءٍ﴾ ليس بوارد بل هو من الاستدلال على محل النزاع بما هو أجنبي عنه ، فإن قولهم ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى مصرح بأنهم عبدوهم لذلك ، والمتوسل بالعالم مثلاً لم يعبده بل علم أن له مزية عند الله بحمله العلمَ فتوسل به لذلك ، وكذلك قوله ﴿فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾ فإنه نهى عن أن يدعي مع الله غيره كأن يقول بالله وبفلان ، والمتوسل بالعالم لم يدعُ إلا الله فإنما وقع منه التوسل عليه بعمل صالح عمله بعض عباده كما توسل الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة بصالح أعمالهم وكذلك قوله ﴿وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ﴾ الآية :

فإن هؤلاء دعوا مَنْ لا يستجيب لهم ولم يدعوا ربهم الذي يستجيب لهم ، والمتوسل بالعالم مثلاً لم يدع إلاّ الله ولم يدع غيره دونه ولا دعا غيره معه ، فإذا عرفت هذا لم يخفَ عليك دفع ما يورده المانعون للتوسل من الأدلة الخارجة عن محل النزاع خروجاً زائداً على ما ذكرناه كاستدلالهم بقوله تعالىٰ : ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ ﴿١٧﴾ ثُمَّ مَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ ﴿١٨﴾ يَوۡمَ لَا تَمۡلِكُ نَفۡسٞ لِّنَفۡسٖ شَيۡـٔٗاۖ وَٱلۡأَمۡرُ يَوۡمَئِذٖ لِّلَّهِ﴾ فإن هذه الآية الشريفة ليست فها دلالة إلا أنه تعالىٰ هو المنفرد بالأمر في يوم الدين وأنه ليس لغيره من الأمر شيء ، والمتوسل بنبي من

الأنبياء أو عالم من العلماء هو لا يعتقد ان لمن توسل به مشاركةً لله جل جلاله في أمر يوم الدين . ومن اعتقد هذا لعبد من العباد سواء كان نبياً أو غير نبي فهو في ضلال مبين ، وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ قل ﴿ قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا ﴾ فإن هاتين الآيتين مصرحتان بأنه ليس لرسول الله ﷺ من أمر الله شيء وأنه لا يملك نفعاً ولا ضراً فكيف يملك لغيره ، وليس فيهما منع التوسل به أو بغيره من النبياء أو الأولياء أو العلماء ، وقد جعل الله لرسول الله ﷺ المقامَ المحمود مقام الشفاعة العظمى وأرشد الخلق إلى أن يسألوه ذلك ويطلبوه منه وقال له (سل تعطه واشفع تشفع) وقيل ذلك في كتابه العزيز بأن الشفاعة لا تكون إلا بإذنه ولا تكون إلا لمن ارتضى ، وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله ﷺ لما نزل قوله تعالىٰ : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ يا فلان بن فلان لا أملك لك من الله شيئاً ، يا فلانة بنت فلان لا أملك لك من الله شيئاً ، فإن هذا ليس فيه إلا التصريح بأنه ﷺ لا يستطيع نفع من أراد الله ضره ولا ضر من أراد الله تعالىٰ نفعه ، وأنه لا يملك لأحد من قرابته فضلاً عن غيرهم شيئاً من الله ، وهذا معلوم لكل مسلم وليس فيه أنه لا يتوسل به إلى الله فإن ذلك هو طلب الأمر ممن له الأمر والنهي وإنما أراد الطالب أن يقدم بين يدي طلبه ما يكون سبباً للإجابة ممن هو المنفرد بالعطاء والمنع وهو مالك يوم الدين ، انتهى كلام الشوكاني . والله أعلم .

محق التقوّل في مسألة التوسل

المقدمة :

الحمد لله وصلوات الله وسلامه على سيدنا محمد رسول الله وآله وصحبه أجمعين .

أما بعد : فإنا نرى طائفة من الحشوية[١] يحاولون إكفار الأُمة جمعاء بين حين وآخر بسبب أنهم يزورون القبور[٢] ويتوسلون الله تعالىٰ بالأخيار[٣] . فكأنهم بذلك أصبحوا عباد الأوثان فحاشاهم من ذلك .

فأحْببتُ ذِكر آراء أئمة أصول الدين في مسألة التوسل[٤] لأنهم أصحاب الشأن في تبيين وجود الفرق بين التوحيد والإشراك وعبادة الأوثان ، مع سرد

---

(١) قال الكوثري رحمه الله تعالىٰ : وكان الحسن البصري من جلة التابعين وقد استمر سنين ينشر العلم في البصرة ، ويلازم مجلسه نبلاء أهل العلم ، وقد حضر مجلسه أناس من رعاع الرواة ، ولما تكلموا بالسقط عنده قال : ردوا هؤلاء إلى حشا الحلقة أي جانبها فسموا الحشوية ، ومنهم أصناف المجسمة والمشبهة . اهـ من مقدمة (تبيين كذب المفترين فيما نسب إلى الإمام الأشعري) لناصر السنة حجة الحفاظ مؤرخ الشام أبي القاسم بن عساكر ص١١ . وجاء في هامش تفسير (الجامع لأحكام القرآن) لأبي عبد الله محمد . الحشوية : طائفة من المبتدعة تمسكوا بالظواهر ، وذهبوا إلى التجسيم وغيره . اهـ (١/ ٥٥) .

(٢) يأتي أن ابن تيمية كان يرى إثم من سافر بقصد زيارة رسول الله ﷺ ، لذا فلا يجوز لذلك المسافر أن يقصر الصلاة ، لأن السفر سفر معصية ، وهو أول من ظهر بهذا الرأي ، فكلفه سجناً ، وإبعاداً عن الناس وإنكاراً من العلماء .

(٣) بالأخيار ، يأتي الكلام على معنى التوسل وحكمه في موضعه من الرسالة إن شاء الله تعالىٰ .

(٤) أي علماء العقائد الإسلامية ممن سلمت لهم الأمة وركنت إلى أقوالهم واطمأنت في أحكامهم التي أخذوها من كتاب الله تعالىٰ وصريح وصحيح سنة رسول الله ﷺ ، وسيأتي ذكر بعضهم أثناء الرسالة إن شاء الله تعالىٰ .

ما في الكتاب والسنة من وجوه الدلالة على ذلك عند أهل العلم ، رداً للحق إلى نصابه ، وردعاً للجهل وأصحابه[١] ، والله سبحانه وليّ التسديد والتوفيق[٢]

الفصل الأول :

فأقول مستعيناً بالله جل جلاله : إني أرى أن أتحدث هنا عن مسألة التوسل التي هي وسيلة دعاتهم إلى رميهم الأمة المحمدية بالإشراك[٣] وكنت لا أحب طَرْق هذا البحث لكثرة ما أثاروا حوله من جدل عقيم مع ظهور الحجة واستبانة المَحَجّة .

وليس قصدُ أولِ من أثار هذه الفتنة سوى استباحة اموال المسلمين ليؤسس حكمه بأموالهم على دمائهم باسم أنهم مشركون[٤] وأنّى يكون للحشوية صدق

---

(١) يقال ردعه عنه كمنعه : كفّه ورده فارتدع ، كذا في القاموس المحيط .

(٢) يقال سدده تسديداً قومه ، ووفقه للسداد أي الصواب من القول والعمل كذا في القاموس المحيط .

(٣) كان أول من أثار فتنة التبديع بالتوسل وأكثر في العصر القديم الشيخ أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، وكان في القرن السابع ، انظر ترجمته في (الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة) لأحمد بن حجر العسقلاني ، وفيه ولد عاشر ربيع الأول سنة ٦٦١هـ ، ومات في السجن في ذي القعدة سنة ٧٢٨هـ انظر ترجمته (١/ ١٧٣) .

(٤) صان الله تعالىٰ هذه الأمة أن تعود في مجموعها وغالبيتها العظمى إلى الشرك لقوله ﷺ : « إن الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب ولكن التحريش » . رواه مسلم كتاب (المنافقين) (٥٠) وقال البيهقي بعد ذكر الحديث : يريد أصحابه فمن بعدهم فكان كما قال . دلائل النبوة (٦/ ٣٦٣) .

ومن الثابت أن الأمة المسلمة عرفت التوسل في عصر النبي ﷺ وزاولته ، وفي عصر الصحابة رضوان الله عليهم وزاولته ، وبعده إلى القرن السابع ، وما بعده إلى أيامنا هذه وإلى ما شاء الله وتزاوله ، لأنه من مسائل أهل السنة الفرعية ولن يجمع الله تعالىٰ أمة حبيبه ﷺ على الضلالة كما قال ﷺ ، والحمد لله . روى الترمذي والحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال (لا تجتمع هذه الأمة على ضلال أبداً) . وقال فيه : =

الدعوة إلى التوحيد ! .

وهم في إنكارهم التوسل محجوجون بالكتاب ، والسنة ، والعمل المتوارث ، والمعقول .

أما الكتاب فمنه قوله تعالىٰ : ﴿ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾[1] والوسيلة بعمومها تشمل التوسل بالأشخاص ، والتوسل بالأعمال بل المتبادر من التوسل

= حديث غريب ، ويؤيده ما رواه أبو داود عن أبي مالك الأشعري مرفوعاً (أن الله أجاركم من ثلاث خلال ذكر منها : وأن لا تجتمعوا على ضلالة) انظر التلخيص الحبير (٣/ ١٦٢) .

(١) ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة : ٣٥] . الوسيلة ، والواسلة : المنزلة عند الملك ، والدرجة والقربة ووسّل إلى الله توسيلاً : عمل عملاً تقرب به إليه كتوسل . كذا في القاموس المحيط . وجاء في القرطبي الوسيلة هي القربة ، عن أبي وائل ، والحسن ، ومجاهد ، وقتادة ، وعطاء ، والسدّيّ ، وابن زيد وعبد الله بن كثير ، وهي فعيلة من : توسلت إليه : تقربت ، ثم قال : والوسيلة القربة التي ينبغي ان يطلب بها ، والوسيلة : درجة في الجنة إلخ (٦/ ١٥٩) وقال الشيخ أبو حامد بن مرزوق رحمه الله تعالىٰ من كلام : فالتوسل لغة التقرب والوسيلة كل ما يتوسل به إلى المقصود وعلى هذا المفسرون . ثم نقل عن الخطيب الشربيني في تفسيره : اطلبوا ما تتوسلون به إلى ثوابه والزلفى منه من فعل الطاعات وترك المعاصي وقال الزمخشري في تفسيره كل ما يتوسل به أي يتقرب به من قرابة أو صنيعة أو غير ذلك اهـ فتحقق بهذا عموم معنى التوسل والوسيلة ، وعليه فتتناول قول الناس اللهم إني أتوسل إليك بفلان ، وتتناول أيضاً يا فلان ادع الله لي ، فإن طلب دعاء الغير وسيلة إلى الله تعالىٰ إذ هو من قبيل الشفاعة ، وتتناول أيضاً إحضار من يُتوسل به ودعاء الله بحضرته كإحضار الفاروق العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما ، أو الإتيان به مجرداً عن الدعاء رجاء أن ينصرهم الله تعالىٰ بوجوده معهم في الحرب كما أشار الإمام البخاري إلى ذلك في صحيحه حيث ترجم بما يدل على الاستعانة في الحروب بالضعفاء ، وأخرج فيه ما يدل على الاستعانة بمجرد الحضور وتتناول أيضاً زيارة الصلحاء لتعود بركتهم على الزائر . فجميع هذا يقصد منه التوجه إلى الله تعالىٰ والتقرب إليه بالمتوسل به ولا محذور في ذلك ولا يُعد عبادة للمتوسل به ، وقد تقدم في بحث العبادة ان إرادة نفع الجاه المجردة عن التذلل لمن يراد جاهه ليست من العبادة شيء لأن التذلل والحالة هذه إنما هو لله تعالىٰ إلخ . (براءة الحنيفيين) (١/ ٢٧٢) .

في الشرع هو هذا وذاك ، رغم تقوّل كل مُفْترٍ أفّاك[1] .

والفرق بين الحي والميت في ذلك لا يصدر إلا عمن ينطوي على اعتقادِ فَناء الأرواح ، المؤدي إلى إنكار البعث[2] وعلى ادّعاء انتفاء الإدراكات الجزئية من النفس بعد مفارقتها البدن ، المستلزم لإنكار الأدلة الشرعية في ذلك[3] .

---

(١) يأتي تحقيق المسألة قريباً إن شاء الله تعالىٰ .

(٢) قال الإمام فخر الدين محمد بن عمر الخطيب الرازي : النفوس باقية بعد فناء الأبدان وعلى ذلك إطباق الأنبياء والولياء والحكماء . انظر أصول الدين له ص٢٠ .

وقال الإمام السيوطي في بشرى الكئيب :

منْزِلُهُ بعد الممات أوسع — وقبره خير له وأرفع
وفي السياق بالسلام يُلقى — من ربه ومن أولئك الملا
يلقون بالبشرى وبالأكفان — والروح والريحان والرضوان
ثم عليه الأرض تبكي والسماء — إن كان يأتي الخير مِنْهُ فيهما
يعرف من يغسله ويحمل — ويلبس الأكفان أو من ينزل
له إلى قبر به مرحّب : — يضمه ضم الحبيب المعجب
وربما حَلّوا به أحياناً — وفيه أيضاً قرءوا القرآنا
وبعضها فيها يزور بعضا — فحسنوا أكفان من تَقَضّى
ويعرفون من أتاهم زائراً — ويأنسون إن أتى المقابرا
وسلّموا رداً على المسلم — في أي يوم قاله ابن القيم

وانظر شرح الأبيات ، وتاييد ما فيها بأحاديث شريفة وآثار لطيفة في (جمع التثبيت في شرح أبيات التثبيت) للسيد محمد بن إسماعيل الصنعاني ص ١٥٢ ـ ١٦٥ ففيها فوائد .

(٣) قال ابن القيم في (كتاب الروح): إن للروح المطلقة من أسرار البدن وعلائقه وعواقبه في التصرف والقوة والنفاذ والهمة وسرعة الصعود إلى الله تعالىٰ والتعلق به سبحانه وتعالىٰ ما ليس للروح المهينة المحبوسة في علائق البدن وعواقبه بسبب انغماسها في شهواتها ، فإذا كان هذا في عالم الحياة الأرضية وهي محبوسة في بدنها فكيف إذا تجردت عنه وفارقته واجتمعت فيها قواها وكانت في أصل نشأتها روحاً عالية زكية كبيرة ذات همة عالية ؟ فهذه لها بعد مفارقة البدن شأن آخر وفعل آخر . وقد تواردت الرؤىٰ في أصناف بني آدم على فعل الأرواح بعد الموت أفعالاً لا تقدر على مثلها حالَ اتصالها بالبدن في هزيمة الجيوش الكثيرة=

أما شمول الوسيلة في الآية المذكورة للتوسل بالأشخاص . فليس برأي مجرد ، ولا هو بمأخوذ من العموم اللغوي فحسب[1] ، بل هو المأثور عن عمر الفاروق رضي الله عنه حيث قال بعد توسل بالعباس رضي الله عنه في الاستسقاء [هذا واللهِ الوسيلةُ إلى الله عز وجل] . كما في الاستيعاب لابن عبد البر[2] .

= بالواحد ، والفيالق بالعدد القليل جداً ونحو ذلك وقد رؤى النبي ﷺ ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في النوم وقد هزمت أرواحهم عساكر الكفر والظلم فإذا بجيوشهم مقلوبة مكسورة مع كثرة عددهم وضعف المؤمنين وقلّتهم . اهـ ص ١٠٢ ـ ١٠٣ الخ .

(١) تقدم أن التوسل لغة التقرب ، والوسيلة كل ما يتوصل به إلى المقصود .

(٢) حديث توسل عمر بالعباس رضي الله عنهما رواه البخاري في صحيحه ، بسنده إلى أنس رضي الله عنه قال أنهم أجدبوا زمن عمر فخرج الناس إلى المصلى فقال عمر رضي الله عنه : [اللهم إنّا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا] قال فيسقون . كتاب الاستسقاء وقد فهم ابن تيمية ومقلدوه من المعاصرين أن فعل عمر رضي الله عنه هذا يدل على منع التوسل بالنبي ﷺ بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى ، وهو خطأ من وجوه الأول : إن ترك الشيء لا يدل على منعه وقد تقدم في علم الأصول أن الترك ليس من أدلة الأحكام الشرعية بحال .

الثاني : أن العباس كان مضطراً والله تعالىٰ يقول : ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ﴾ فكان التوسل به أنسب .

الثالث : أن عمر أراد بالتوسل بالعباس الاقتداء بالنبي ﷺ في إكرام العباس نص على ذلك عمر كما في (فتوح البلدان) للبلاذري .

الرابع : لعل عمر أراد أن يبين بفعله جواز التوسل بغير النبي ﷺ .

الخامس : أن عمر أراد أن يبين جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل ، لأنه كان في ذلك الجمع من هو أفضل من العباس كعلي وعثمان رضي الله عنهما .

السادس : أن توسل عمر بالعباس رضي الله عنهما هو في الحقيقة توسل بالنبي ﷺ لأن العباس إنما توسل به الصحابة لكونه عم النبي ﷺ ومكانته منه . اهـ من (إتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء والأولياء) للمحدث الفقيه الشيخ عبد الله الصديق الغماري =

وأما السنة فمنها حديث عثمان بن حُنيف ـ بالتصغير ـ رضي الله عنه وفيه : « يا محمد إني توجهت بك إلى ربي »[1] .

وهكذا علَّم الرسولِ ﷺ الضرير الدعاءَ ، وفيه التوسلِ بالشخص ، وصرفُه عن ظاهره تحريفٌ للكلم عن مواضعه بهوى[2] .

وأما كون استجابةِ دعاء الضرير بدعاء الرسول صلوات عليه ـ وهو غير مذكور في الرواية ـ أو بدعاء الضرير ، فلا شأن لنا بذلك ، بل الحجةُ هي نصّ الدعاء المأثور عن الرسول عليه الصلاة والسلام .

= حفظه الله تعالىٰ بتصرف ص ٣٥ ـ ٣٧ .

(١) تمام الحديث أخرج الترمذي في آخر كتاب الدعوات من جامعه عن عثمان بن حُنيف رضي الله عنه أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال :
ادع الله أن يعافيني قال : (إن شئت دعوتُ وإن شئت صبرتَ فهو خير لك) قال فادعه قال : فأمره أن يتوضأ ويحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه لِتُقْضى اللهم فشفّعه فيّ) . قال عثمان بن حنيف فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل الرجل وكأنه لم يكن به ضُرّ قط .
ورواه ابن ماجه في كتاب صلاة الحاجة ، قال أبو إسحاق هذا حديث صحيح (١ ـ ٤٤٢) .
ورواه الحاكم في الدعاء وفيه (فشفّعه فيّ وشفعني فيه) .
وقال صحيح ولم يخرجاه ، وقال الذهبي على شرطهما (١ ـ ٣١٣) .
أي شفعني في نفسي ، ورواه ابن السني في (عمل اليوم والليلة) ص ١٧٠ .
والبيهقي في باب : ما جاء في تعليمه الضرير ما كان فيه شفاؤه حين لم يصبر وما ظهر في ذلك من أثر النبوة .

(٢) هذا تأويل ما قال به أحد من السلف ، وظاهر اللفظ لا يفيد ، فإن في لفظ الترمذي كما تقدم (. . . فأمره أن يتوضأ ويحسن الوضوء ويدعوا بهذا الدعاء اللهم إني أسألك) الحديث ، وفي رواية ابن أبي خيثمة بإسناد صحيح أن النبي ﷺ لما علم الضّرير الدعاء المذكور قال له : (وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك) ، وهذا إذن بالتوسل في سائر الأحوال وفي حديث الطبراني أن عثمان بن حنيف أمر رجلاً كانت له حاجة عند عثمان رضي الله عنه لا تُقضى أمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين ، ويدعو بالدعاء ، ففعل فقضيت حاجته ، وسيأتي .

وقد نصّ على صحة هذا الحديث جماعةٌ من الحفاظ كما سيأتي[١] : وقد ورد أيضاً في حديث فاطمة بنت أسد رضي الله عنها « بحق نبيك والأنبياءِ الذين من قبلي »[٢] ورجال هذا الحديث ثقات سوى رَوْح بن صلاح . وعنه يقول الحاكم : ثقة مأمون[٢] وذكره ابن حبان في الثقات[٣] .

---

(١) أي من نقول المصنف رحمه الله تعالىٰ .

(٢) تمام الحديث ما رواه الطبراني في معجمه الكبير والأوسط عن أنس رضي الله عنه قال : « لما ماتت فاطمة بنت أسد أُم علي رضي الله عنهما دخل عليها رسول الله ﷺ فجلس عند رأسها فقال يرحمك الله يا أمي ، كنت أُمي بعد أُمي تجوعين وتشبعينني وتعرين وتكسينني وتمنعين نفسك طيباً وتطعمينني تريدين بذلك وجه الله تعالىٰ والدار الآخرة » ثم أمر أن تُغسل ثلاثاً ثلاثاً فلما بلغ الماء الذي فيه الكافور وضعه رسول الله ﷺ بيده ثم خلع قميصه فألْبسه إياها وكفنها ببردٍ فوقه ، ثم دعا أسامة بن زيد وأبا أيوب الأنصاري وعمر بن الخطاب ، وغُلاماً أسود يحفرون ، فحفروا قبرها فلما بلغوا اللحد حفره رسول الله ﷺ بيده وأخرج ترابه بيده ، فلما فرغ دخل رسول الله ﷺ فاضطجع فيه وقال : « الله الذي يحيي ويميت وهو حيّ لا يموت اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ولَقِّنها حجتها ووسع عليها مُدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي فإنك أرحم الراحمين » وكبر عليها أربعاً وأدخلها اللحد هو والعباس وأبو بكر رضي الله عنهما .
قال الحافظ نور الدين الهيثمي في (مجمع الزوائد) رجاله رجال الصحيح غير رَوْح بن صلاح ، وقد وثقه ابن حبان ، والحاكم وفيه ضعف اهـ قال الشيخ المحدث عبد الله الصديق الغماري روح بن صلاح المصري ، ذكره ابن عدي في الضعفاء ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحاكم ثقة مأمون ، على أن ضعفه خفيف عند من ضعفه كما يستفاد من عباراتهم ، ولذا عبر الهيثمي بما يفيد خفة الضعف كما لا يخفى على من مارس كتب الفن فالحديث لا يقل عن رتبة الحسن بل هو على شرط ابن حبان صحيح . اهـ انظر (إتحاف الأذكياء) ص ٢٠ ورواه كذلك ابن عبد البر عن ابن عباس ، وابن أبي شيبة عن جابر ، وأخرجه (الديلمي وأبو نعيم) فطرقه يشدّ بعضها بعضاً بقوة .
وانظر مفاهيم يجب أن تصحح ص ١٥١ ، والاستدراك فيه ص ٣٣٢ ـ ٣٣٢ و(التوسل) للشيخ يوسف الدجوي رحمه الله تعالىٰ في (مقالات وفتاوى (١/ ١٥٥) .

(٣) ابن حبان من الطبقة التي فيها الذهبي [إذا وثق أحدهم شخصاً فعضّ على قوله بناجذيك] كما جاء في رسالة ذكر من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل ، تحقيق الشيخ أبو غدّة حفظه مولاه .

وهو نص على أنه لا فرق بين الأحياء والأموات في باب التوسل[١] .

وهذا توسل بجاه الأنبياء صريح .

وفي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : « اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك » . وهذا توسل بالمسلمين عامة احياء وأمواتاً[٢] .

وابن الموفق في سنده لم ينفرد عن مرزوق ، وابن مرزوق من رجال مسلم .

وعطية حَسّن له الترمذي عدة أحاديث ، كما سياتي .

وعلى التوسل بالأنبياء والصالحين أحياءً وأمواتاً جرت الأمة طبقة فطبقة[٣] .

---

(١) تقدم ما يدل على تصرف الأرواح بعد خروجها من الأجساد ، وقد صح أن رسول الله ﷺ مَرّ ليلة الإسراء على موسى عليه السلام يصلي فوق الكثيب الأحمر وإنه راجع نبينا ﷺ مراراً عندما فرضت الصلاة خمسين في كل يوم وليلة حتى صارت خمساً ، كما قابل آدم وإبراهيم وغيرهما من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .
وللبيهقي رحمه الله تعالىٰ رسالة مطبوعة عنوانها (حياة الأنبياء) يرجع إليها القارىء إن شاء .

(٢) تمام الحديث : أخرج ابن ماجه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من خرج من بيته إلى الصلاة فقال اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وأسألك بحق ممشاي هذا فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فأسألك أن تعيذني من النار وأن تغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون ألف ملك » .
ويأتي تخريجه عن المصنف ، والمراد (بحق السائلين) هو الحرمة والكرامة اللتان تكونان للسائلين الذين يرفعون أكف الضراعة إليه تعالىٰ مخلصين في دعائه ، وهو ما لهم من عند الله من جزيل الثواب ، وإلاّ فليس لأحد حق عند الله تعالىٰ ، وهو صاحب الفضل جل جلاله أولاً وأخيراً ، وهو معتقد أهل السنة والجماعة يؤولون به حديث البخاري وغيره (حق العباد على الله . . .) أي ما يمنحه فضلاً وجوداً ، فلا يجب على الله تعالىٰ لعباده شيء (قل إن الفضل بيد الله) .

(٣) انظر (مفاهيم يجب أن تصحح) . فقد ذكر أعلاماً من العلماء قالوا بالتوسل منهم =

وقول عمر رضي الله عنه في الاستسقاء : « إنا نتوسل إليك بعمّ نبينا[1] » نص في توسل الصحابة بالصحابة ، وفيه إنشاء التوسل بشخص العباس رضي الله عنه .

وليس في هذه الجملة فائدةُ الخبر ، لأن الله تعالىٰ يعلم أيضاً عِلْمَ المتوسلين بتوسلهم ، فتمحضت الجملة لإنشاء التوسل بالشخص[2] .

وقوله [كنا نتوسل] فيه أيضاً ما في الجملة الأولى ، على أن قول الصحابي : كنا نفعل كذا ينصبّ على ما قبل القول[3] فيكون المعنى أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتوسلون به ﷺ في حياته ، وبعد لحوقه بالرفيق الأعلى إلى عام الرمادة .

وقَصْر ذلك على ما قبل وفاته عليه السلام تقصير عن هوى ، وتحريف لنص الحديث ، وتاويل بدون دليل[4] .

= الحاكم والبيهقي . وغيرهم ذكرتهم في مقدمة هذه الرسالة النافعة .

(١) سيأتي القول في موضعه من كلام المصنف .

(٢) يعني ليس الأمر خبراً عن التوسل ، بل فيه إنشاء التوسل وابتداؤه منهم بدليل قول عمر رضي الله عنه : (إنا نتوسل إليك بعم نبينا ﷺ) .

(٣) ذلك عهد رسول الله ﷺ ، قال الإمام النووي في (التقريب) فروع أحدها قول الصحابي كنا نقول كذا او نفعل كذا إن لم يضفهُ إلى زمن رسول الله ﷺ فهو موقوف وإن أضافه فالصحيح أنه مرفوع ، وقال الإسماعيلي موقوف ، والصحيح الأول ، وكذا قوله : كنا لا نرى بأساً بكذا في حياة رسول الله ﷺ ، أو وهو فينا ، أو بين أظهرنا ، أو كانوا يقولون ، أو يفعلون ، أولا يرون بأساً بكذا في حياته ﷺ فكله مرفوع ، ومن المرفوع قول المغيرة : كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابه بالأظافير أخرجه البيهقي في المدخل عن تدريب الراوي (١/ ١٨٥ ـ ١٨٦) وعام الرمادة كان سنة (١٨) كما سيأتي .

(٤) بل سيأتي من الأدلة ما يفيد التوسل به ﷺ بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى من كلام المصَنف إن شاء الله تعالىٰ .

وانظر (براءة الحنيفيين) (١/ ٢٥٨ ـ ٢٦٨) فثمة نصوص على جواز التوسل به ﷺ قبل خلقه ، وبعد خلقه في مدة حياته في الدنيا وبعد موته ، وبعد البعث ، فانظرها .

ومن حاول إنكار جواز التوسل بالأنبياء بعد موتهم بعدول عمر إلى العباس في الاستسقاء قد حاول المحال ، ونسب إلى عمر ما لم يخطر له على بال ، فضلاً عن أن ينطق به[١] ، فلا يكون هذا إلاّ محاولة إبطال السنة الصريحة بالرأي[٢] .

وفِعْل عمر إنما يدل على ان التوسل بقرابة الرسول ﷺ الأحياءِ جائز كجوازه بالنبي عليه وعليه الصلاة والسلام ليس غير ، بل في استيعاب ابن عبد البر بيان سبب استسقاء عمر بالعباس حيث يقول فيه [إن الأرض أجدبت إجداباً شديداً على عهد عمر زمنَ الرمادة وذلك سنة سبع عشرة فقال كعب يا أمير المؤمنين : إن بني إسرائيل كانوا إذا أصابهم مثل هذا استقوا بعصبة الأنبياء فقال

---

(١) تقدم قريباً ذكر الاحتمالات الستة والتي لا يمكن الركون إلى واحد منها ، نقلاً عن (إتحاف الأذكياء) .

(٢) يعني والله أعلم بالرأي غير القائم على دليل ، ولا شبه دليل ، فلا ينظر إليه ولا يبالى به خاصة إن جاء في موضع آخر ما يردّ ذلك الرأي ، أعني التوسل به ﷺ بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى .

وقال الشيخ الدكتور محمد علوي المالكي حفظه الله تعالىٰ . ومن فهم من كلام أمير المؤمنين أنه إنما توسل بالعباس ولم يتوسل برسول الله ﷺ ، لأن العباس حيّ والنبي ميت ، فقد مات فهمه ، وغلب عليه وهمه ، ونادى على نفسه بحالة ظاهرة ، أو عصبية لرايه قاهرة ، فإن عمر رضي الله عنه لم يتوسل بالعباس إلا لقرابته من رسول الله ﷺ تلمح ذلك من قوله : (وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا) وهو بذلك قد توسل برسول الله ﷺ على أبلغ الوجوه ، وقد بَعُدَ عن الصواب كل البعد من رمى المسلمين بالشرك بسبب ذلك مع قوله بجواز التوسل بالحي ، فإن التوسل لو كان شركاً ما جاز بالحيّ ولا الميت ألا ترى أن اعتقاد الربوبية واستحقاق العبادة لغير الله تعالىٰ من نبي أو ملك أو ولي هو شرك وكفر ، لا يجوز هنا في حياته ولا الآخرة ، فهل سمعت من يقول إن اعتقاد الربوبية لغير الله تعالىٰ جائز إذا كان حياً ، أما بعد وفاته فشرك . وقد عرفت أن اتخاذ المعظم وسيلة إلى الله تعالىٰ لا يكون عبادة للوسيلة ، إلا إذا اعتقد أنه رب ، كما كان ذلك شأن عباد الأوثان ، مع أوثانهم فإذا لم يعتقد ذلك فيه ، وكان مأموراً منه عز وجل باتخاذه وسيلة ، كان ذلك الاتخاذ عبادةً للآمر سبحانه . اهـ مفاهيم يجب أن تصحح ص ١٦٠ .

عمر : هذا عمُّ رسول الله ﷺ وصنْوُ أبيه وسيد بني هاشم فمشى إليه عمر ، وشكا إليه][1] .

فهل استبان أن استسقاء عمر بالعباس لم يكن من جهة أن الرسول ميت لا يسمع نداء ، ولا جاه له عند الله تعالىٰ : حاشَ لله ، ما هذا إلا إفك مفترى .

وحديث مالكِ الدارِ في مجيء بلال بن الحارث الصحابي إلى قبر النبي ﷺ أيام القحط في عهد عمر ، وقوله [يا رسول الله استسقِ الله لأُمتك فإنهم قد هلكوا فأتاه رسول الله ﷺ في المنام فقال : « ائت عمر فاقرئه السلام وأخبره أنهم يُسْقَوْن »[2] نص في توسل الصحابة به عليه السلام بعد وفاته من غير نكير[3] .

---

(١) الاستيعاب (٣/ ٩٨) .

(٢) تمام الخبر روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح كما قال الحافظ في فتح الباري ، عن أبي صالح السمان عن مالك الدار ، وكان خازن عمر ، قال أصاب الناس قحط في زمن عمر رضي الله عنه فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال : يا رسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا ، فأتاه رسول الله ﷺ في المنام وقال له : (ائت عمر فاقرئه السلام وأخبره يسقون وقل له عليك الكيس الكيس) فأتى الرجل عمر فأخبره فبكى عمر رضي الله عنه وقال : يا رب ما آلو إلاّ ما عجزت عنه (٢/ ٤٩٥) .

قال الشيخ عبد الله الصديق : والرجل هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة ، كما رواه سيف في الفتوح ، وقد طعن بعض المعاصرين في رواية سيف بأنه متكلم فيه ، وهذا لا يضيرنا فإن الرجل إن لم يكن بلالاً بن الحارث فهو يقيناً إما صحابي أو تابعي ، لا شك في ذلك ، وكفى بأحدهما حجة ، أضف إلى ذلك أن عمر لم ينكر عليه توسله ، وهو أحد الخلفاء الراشدين الذين أُمرنا بإتباعهم . اهـ الإتحاف مع الهامش ص ٣٤ ، ويأتي الكلام على الخبر من كلام المصنف إن شاء الله تعالىٰ .

(٣) لا يزعم أحد أن رجلاً من الصحابة يبتدع بدعة ، خاصة بدعة شركية ، كيف وقد تقدم أن عمر رضي الله عنه سمع بالموضوع فما أنكر بل قال قولته وهو يبكي (يا رب ما آلو) . وعمر عمر في شدته في الحق رضي الله عنه والصحابة أجمعين .

والحديث مما أخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح ، كما في « فتح الباري »[١] .

وهذا قامع لمن لا يجيز التوسل به صلوات الله عليه بعد لحوقه بالرفيق الأعلى وكذلك حديث عثمان بن حُنيف في تعليمه دعاءَ الحاجة السابق ذِكرُهُ لمن كان له حاجة عند عثمان بن عفان رضي الله عنه وفيه التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته ، من غير أن يُنكر عليه أحد[٢] .

والحديث صححه الطبراني ، وأقرّه أبو الحسن الهيثمي في « مجمع الزوائد » كما سيأتي .

وقد جمع المحدث الكبير محمد عابد السندي ، في جزء خاص الأحاديث والآثارَ الواردة في هذا الباب فشفى وكفى[٣] .

---

(١) فتح الباري (٢/ ٤٩٥) .

(٢) تمام الخبر . روى الطبراني والبيهقي عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف رضي الله عنه أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له ، فكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته ، ـ أي لنسيانه لها كما يأتي ـ فلقى الرجل عثمان بن حنيف فشكا إليه ذلك فقال له عثمان بن حُنيف : ائت الميضأة فتوضأ ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل : (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فيقضي حاجتي) وتذكر حاجتك ، ورح حتى أروح معك فانطلق الرجل فصنع ما قال ، ثم أتى باب عثمان بن عفان رضي الله عنه فجاء البواب حتى أخذ بيده فأدخله على عثمان بن عفان فأجلسه معه على الطنفسة ، فقال : ما حاجتك ؟ فذكر حاجته فقضاها له ، ثم قال له : ما تذكرت حاجتك حتى كان الساعة وقال : ما كانت لك من حاجة فاذكرها . ثم إن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال له جزاك الله خيراً ما كان ينظر في حاجتي حتى كلمته . فقال عثمان بن حُنيف والله ما كلمته ولكني شهدت رسول الله ﷺ وجاءه رجل ضرير فشكا إليه ذهاب بصره وذكر الحديث الذي تقدم قريباً ، ويأتي الكلام على الحديث من المصنف إن شاء الله تعالىٰ .

(٣) السندي هو محدث الحجاز ومسنده العالم الجامع المحدث الحافظ الفقيه المتبحر الزاهد في الدنيا وزخارفها محيي السنن حين عفت رسومها وهجرت علومها محمد عابد بن =

وعمل الأُمة المتوارث طبقة فطبقة في ذلك مما يصعب استقصاؤه ، وفي ذلك كتب خاصة[1] .

= الشيخ أحمد بن شيخ الإسلام محمد مراد بن يعقوب النصاري الخزرجي السندي مولداً ، الحنفي مذهباً النقشبندي طريقة من ذرية أبي يعقوب الأنصاري ، ومن مؤلفاته المواهب اللطيفة من مسند أبي حنيفة ، اقتصر فيه على رواية موسى بن زكريا الحصكفي ، ورتب أحاديثه على أبواب الفقه ، وأكثر فيه من المتابعات والشواهد لأحاديثه وبيّن من أخرجها . ومنها رسالة في جواز الاستغاثة والتوسل وصدور الخوارق من الأولياء المقبورين عمد فيها إلى الاستشهاد بالآثار ، لا كما يفعله الغير في هذا الباب من الاقتصار على حَطْبِ أقوال المتأخرين الذين لا يقيم لهم الخصم وزناً ، وهي في كراسٍ من أحسن ما كتب في هذا الباب وأفيد وأجمع . مات رحمه الله تعالىٰ يوم الاثنين ١٨ ربيع الأول سنة ١٢٥٧ ، ودفن بالبقيع قبالة باب قبر عثمان .

عن فهرس الفهارس ومعجم المعاجم والشيخات والمسلسلات للمحدث الحافظ عبد الحي ابن عبد الكبير الكتاني ملتقطاً (٢/ ٧٢ ـ ٧٢٢) .

(١) منها : (مصباح الظلام) ذكره المصنف في خاتمة رسالته هذه ، و(شواهد الحق في الاستغاثة بسيد الخلق) للعلامة المحب المتفاني الشيخ يوسف النبهاني رحمه الله تعالىٰ .

وقال الشيخ يوسف الدجوي رحمه الله تعالىٰ : جواز التوسل وحسنه معلوم لكل ذي دين ، وكأنه مركوز في الفِطر الإنسانية ، أن يتوسل إلى الله تعالىٰ بأنبيائه وأصفيائه والمقربين لديه ، ولذلك يذهب الناس يوم القيامة للأنبياء كي يشفعوا لهم لمنزلتهم عنده ، وإن كان الله أقرب إليهم من حبل الوريد ، وأتباع كل نبي كانوا يتوسلون إلى الله تعالىٰ بذلك النبي وقد ثبت التوسل به ﷺ قبل وجوده وبعد وجوده في الدنيا ، وبعد موته في مدة البرزخ ، وبعد البعث في عرصات القيامة ، ثم ذكر الأدلة والشواهد على ما قال رحمه الله تعالىٰ اهـ مقالات وفتاوي (١ ـ ١٥٢) وما أحسن ما قاله أمير المؤمنين في الحديث أحمد بن حجر العسقلاني رحمه الله تعالىٰ :

نبيُّ الله يا خير البرايا ... بجاهك اتّقي فصل القضاء
وأرجو يا كريم العفو عما ... جنته يداي يا رب الحباء
فكعب الجود لا يُرضى فداء ... لنعلك وهو رأس في السخاء
وسنّ بمدحك ابن زهير كعب ... لمثلي منك جائزة الثناء
فقل لي يا أحمد بن علي اذهب ... إلى دار النعيم بلا شقاء
فإن أحزن فمدحك لي سروري ... وإن اقنط فحمدك لي رجائي

من ديوان لابن حجر ، وهو مطبوع في الهند .

وفي مناسك الإمام أحمد رواية أبي بكر المروذي التوسلُ إلى الله تعالىٰ بالنبي ﷺ[1] والصيغة التي ذكرها أبو الوفاء بن عقيل كبيرُ الحنابلة في « تذكرته » في التوسل به عليه السلام ، على مذهب الحنابلة فيها طول ، ذكرنا نصّها في تكملتنا « للسيف الصقيل »[2] وتوسل الإمام الشافعي بأبي حنيفة مذكور في أوائل « تاريخ الخطيب » بسند صحيح[3] .

---

(١) قال ابن مفلح في (الفروع) (١/ ٥٩٥) ويجوز التوسل بصالح ، وقيل يستحب قال أحمد في منسكه الذي كتبه للمروذي : إنه يتوسل به ﷺ في دعائه ، وجزم به في (المستوعب) وغيره . اهـ وقال في (كشف القناع) . قد استسقى عمر بالعباس ، ومعاوية بيزيد بن الأسود واستسقى به الضحاك مرة أخرى ، ذكره الموفق والشارح ، وقال السامري وصاحب التلخيص لا بأس بالتوسل في الاستسقاء بالشيوخ والعلماء والمتقين . وقال في (المذهب) يجوز أن يستشفع برجل صالح وقيل يستحب اهـ . قلت وأعجب لمحرف الكلم يبتغي بذلك دُنيا . . . أو هوى فقد قال الشيخ حامد الفقي ـ وخبره عند الشيخ أحمد شاكر ـ في تعليقه على عبارة (كشف القناع) : يريد الإمام رضي الله عنه التوسل بطاعته واتباع هديه ﷺ بجاهه ، لا كما يفعله المبتدعون الغارقون في بحار الغفلة لتقليدهم الأعمى وهم لا يشعرون . انظر (براءة الحنيفيين) (١/ ٢٨) أطلع الغيب فعلم ما في قلب الإمام أحمد ، أم قلد غيره الذي قال بالظن ، والظن لا يغني من الحق شيئاً .

قال الشيخ المالكي ، على أن الشيخ ابن تيمية في بعض المواضع من كتبه أثبت جواز التوسل بالنبي ﷺ دون تفريق أو تفصيل بين حياته وموته ، وحضوره وغيابه ﷺ ونقل عن الإمام أحمد والعز بن عبد السلام جواز ذلك في الفتاوى الكبرى (١/ ١٠٥) ، وقال في موضع آخر . ولذلك قال أحمد في منسكه الذي كتبه للمروذي صاحِبه ، أنه يتوسل بالنبي ﷺ ولكن غير أحمد قال إن هذا إقسام على الله تعالىٰ به ، ولا يُقسم على الله بمخلوق ، وأحمد في إحدى الروايتين قد جَوّز القسم به ، فلذلك جوّز التوسل به اهـ (١/ ١٤٠) قلت : وسيأتي أن التوسل إلى الله ليس قسماً بالمتوسل به ؛ وأن القسم على الله تعالىٰ قد جاءت به أحاديث ، إن شاء الله تعالىٰ ، فما أعظم الفرق بين من يقول أسألك بمحمد ﷺ في حاجة كذا ، وبين من يقول أقسم عليك محمد ﷺ في حاجة كذا .

(٢) السيف الصقيل ص ١٥٨ .

ويأتي تمام الكلام من المصنِّف في موضعه إن شاء الله تعالىٰ .

(٣) وسنده صحيح .

وتمسح الحافظ عبد الغني المقدسي بقبر أحمد للاستشفاء لدمامل أعيا الأطباء مذكورٌ في « الحكايات المنثورة » للحافظ الضياء المقدسي سماعاً من شيخه المذكور .

والكتاب محفوظ بظاهرية دمشق ، وهو بخط المؤلف . فهل هؤلاء عباد القبور ؟ ![1] .

وأما من جهة المعقول فإن أمثال الإمام فخر الدين الرازي[2] والعلامة سعد الدين التفتازاني[3] والعلامة السيد الشريف الجرجاني[4] وغيرهم من كبار أئمة أصول الدين الذين يُفزع إليهم في حلّ المشكلات في أصول الديانة : قد صرحوا بجواز التوسل بالأنبياء والصالحين أحياء وأمواتاً ، وأي ضعيف يستطيع أن يرميهم بعبادة القبور ، والدعوة إلى الإشراك بالله ، وإليهم تفزع الأُمة في معرفة الإيمان والكفر ، والتوحيد والإشراك ، والدين الخالص[5] .

---

(١) اللهم لا .

(٢) هو الإمام علي بن محمد الرازي فخر الدين (٥٤٣ ـ ٦٠٦هـ) مفسر متكلم فقيه ، أصولي حكيم أديب شاعر وطبيب كان ينال من الكرامية ـ المجسمة ـ وينالون منه سباً وتكفيراً حتى قيل أنهم سموه ، وتوفي بهراة انظر معجم المؤلفين لكحالة (١١/ ٧٩) وطبقات الشافعية للسبكي (٥/ ٣٥) ووفيات الأعيان (١/ ٦٠٠) وإيضاح المكنون (٦/ ١٠٧) .

(٣) هو العلامة مسعود التفتازاني سعد الدين (١٢/ ٧٩١) عالم شارك في النحو والتصريف والمعاني ، والبيان والفقه والأصلين والمنطق وغير ذلك . وانظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للسخاوي (٤/ ٣٥٠) ومفتاح السعادة لطاش كبرى زاده (١/ ١٦٥) وإيضاح المكنون (٦/ ٤٢٩) وقد جعل الخير ولادته ٧٢٢هـ ووفاته (٧٩٢هـ) . والله أعلم .

(٤) هو العلامة السيد علي بن محمد بن علي الجرجاني الحنفي ، ويعرف بالسيد الشريف (٧٤٠ ـ ٨١٦) شارك في أنواع من العلوم من تصانيفه الكثيرة شرح التذكرة النصيرية في الهيئة . انظر الفوائد البهية في تراجم الحنفية للشيخ عبد الحي اللكنوي ١٢٥ ، والضوء اللامع (٥/ ٣٢٨) ومعجم المؤلفين وإيضاح المكنون (٥/ ٧٢٧) .

(٥) لا شك ان لكل فن رجالاً ، وقل أن يتقدم الإنسان في كل فن يقال هذا في التفسير ، والحديث واللغة ، ويقال كذلك في التوحيد . انظر مثلاً (تلبيس إبليس) لابن =

والمدد كله عند الجميع من مسبب الأسباب جلّ جلاله .

فدونك نصوصاً من كلام هؤلاء الأئمة في هذه المسألة .

قال الرازي في تفسيره : « إن الأرواح البشرية الخالية من العلائق الجسمانية ، المشتاقة إلى الاتصال بالعالم العُلوي بعد خروجها من ظلمة الأجساد تذهب إلى عالم الملائكة ، ومنازل القُدْس ويظهر منها آثارٌ في أحوال هذا العالم ، فهي المدبرات أمراً أليس الإنسانُ قد يرى أستاذه في المنام ويسأله عن مسألة فيرشده إليها[1] .

= الجوزي في نقله عن بعض المشتغلين بالحديث وجهلهم في غير علم الحديث . وسبحان من تفرد بالكمال .

(١) استشهد ثابت بن قيس يوم اليمامة ، فكان عليه درع ثمينة فمرّ به رجل من المسلمين فأخذها ، فبينا رجل من المسلمين نائم أتاه ثابت في منامه فقال له : أوصيك بوصية فإياك أن تقول هذا حلم فتضيعه إني لما قُتلتُ مَرّ بي رجل من المسلمين فأخذ درعي ، ومنزله في أقصى الناس ، وعند خبائه فرس يستنّ في طَوْله ـ يعدو إقبالاً وإدباراً وهو مربوط بحبل ـ وقد كفأ على الدرع بُرمة ، وفوق البرمة رحل ـ فأت خالداً فمره أن يبعث إلى درعي فيأخذها ، وإذا قدمت المدينة على خليفة رسول الله ﷺ ـ يعني أبا بكر فقل له : إن عليّ من الدين كذا وكذا ، وفلان من رقيقي عتيق وفلان . . . ، فأتى الرجل خالداً فأخبره ، فبعث إلى الدرع فأتى بها ، وحدث أبا بكر برؤياه فأجاز وصيته . . . قال ولا نعلم أحد أجيزت وصيته بعد موته غير ثابت رحمه الله تعالىٰ .

ذكره أبو عمر في الاستيعاب . عن الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٦/ ٣٠٥) وقال ابن القيم في كتاب (الروح) : إن للروح المطلقة عن أسر البدن وعلائقه وعوائقه في التصرف والقوة والنفاذ ، والهمة وسرعة الصعود إلى الله تعالىٰ والتعلق به سبحانه ! ما ليس للروح المهينة المحبوسة في علائق البدن وعوائقه بسبب انغماسها في شهواتها فإذا كان هذا في عوالم الحياة الأرضية وهي محبوسة في بدنها ـ فكيف إذا تجردت عنه وفارقته ، واجتمعت فيها قواها ، وكانت في أصل نشأتها روحاً عالية زكية كبيرة ذات همة عالية ؟ فهذه لها بعد مفارقة البدن شأن آخر وفعل آخر . وقد تواردت الرؤى في أصناف بني آدم على فعل الأرواح بعد الموت أفعالاً لا تقدر على مثلها حال انفصالها بالبدن ، وهي هزيمة الجيوش الكثيرة بالواحد ، والفيالق بالعدد القليل جداً ونحو ذلك وقد رؤى النبي ﷺ ومعه أبو بكر وعمر =

وقال الرازي في « المطالب العالية » : وهو من أمتع كتبه في أصول الدين : في الفصل العاشر من المقالة الثالثة من الكتابِ السابع منه : إن الإنسان قد يرى أباه وأمه في المنام ويسألهما عن أشياء وهما يذكران أجوبة صحيحة ، وربما أرشداه إلى دفين في موضع لا يعلمه أحد ، ثم قال أنا كنت صبياً في أول التعلم ، وكنت أقرأ « حوادث لا أول لها »[(١)] فرأيت في المنام أبي فقال لي :

= رضي الله عنهما في النوم ، قد هزمت أرواحهم عساكر الكفر والظلم؟ ، فإذا جيوشهم مغلوبة مكسورة مع كثرة عددهم وضعف المؤمنين وقلتهم . اهـ ١٠٢ وانظر تفسير القرطبي (١٩/ ١٩٤) . فيرشده إليها . قال الإمام أبو بكر المقرىء كنت أنا والطبراني وأبو الشيخ في حرم رسول الله ﷺ وكنا على حالة ، وأثر فينا الجوع ، وواصلنا ذلك اليوم ، فلما كان وقت العشاء حضرت قبر النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله الجوع ، وانصرفت ، فقال لي أبو القاسم اجلس فإما أن يأتي الرزق أو الموت . قال أبو بكر فقمت أنا وأبو الشيخ والطبراني جالس ينظر في شيء ، فحضر بالباب علوي فدقّ ففتحنا له ، فإذا معه غلامان مع كل واحد زنبيل فيه شيء كثير ، فجلسنا وأكلنا وظننا أن الباقي يأخذه الغلام ، فولى وترك عندنا الباقي ، فلما فرغنا من الطعام قال العلوي : يا قوم أشكوتم إلى رسول الله ﷺ فإني رأيت رسول الله ﷺ في المنام فأمرني أن أحمل شيئاً إليكم . اهـ وفاء الوفاء . لنور الدين السمهودي (٤/ ١٣٨٠) وفيه قصص أخرى .

(١) قال ابن تيمية في (منهاج السنة) من كلام : فيمتنع كون شيء من العالم أزلياً وإن جاز أن يكون نوع الحوادث دائماً لم يزل . اهـ . ترى هل يتصور وجود النوع دون وجود الفرد ؟ وشبهة ابن تيمية في هذا الباب الذي أخذه عن الفلاسفة ودفعه إلى مخالفة جماهير علماء المسلمين هي ما قاله الحافظ ابن حجر في الفتح : قوله : أي النبي ﷺ (كان الله ولم يكن شيء قبله) تقدم في (بدء الخلق) بلفظ (ولم يكن شيء غيره) وفي رواية أبي معاوية (كان الله قبل كل شيء) وهو بمعنى : كان الله ولا شيء معه . وهي أصرح في الرد على من أثبت حوادث لا أول لها من رواية الباب ، وهي من مستشنع المسائل المنسوبة لابن تيمية . ووقفت في كلام له على هذا الحديث يرجع الرواية التي في هذا الباب على غيرها ، مع أن قضية الجمع بين الروايتين تقتضي حمل هذه على التي في (بدء الخلق) لا العكس ، والجمع مقدم على الترجيح بالاتفاق اهـ (١٣/ ٤١٠) .
وانظر (التنبيه والرد على معتقد قدم العالم والحدّ) للشيخ حسن السقاف حفظه مولاه ص ٦ .
وقال الشيخ شعيب قلت : قول الشيخ ابن تيمية في القول بحلول الحوادث بالله تعالىٰ ليس له=

= دليل من الكتاب والسنة ولا قول أحد من الصحابة ، وإنما دليله ما قاله الدارمي السجزي في (النقض) فإنه قال ص ١٢١ لا نسلم أن مطلق المفعولات مخلوقة ، وقد أجمعنا على أن الحركة والنزول والمشي والهرولة والاستواء على العرش وإلى السماء قديم اهـ .
شيء عُجاب مفعول ، وغير مخلوق في آن واحد ؟ تراه يثبت الحركة الحسية والنزول الحسي والمشي الحسي والهرولة الحسية والاستواء الحسي له تعالىٰ ويدعي الأتفاق على أنها قديمة فسبحان قاسم العقول أيتصور القدم فيما له أول وآخر وبداية ونهاية ؟ ومبدأ ومقطع وطرّ وزوال أم يعقل الاستواءُ على العرش أو الاستواء إلى السماء بدون قدم العرش والسماء وما حكم ادعاء قدم العرش أو السماء قدماً شخصياً أو نوعياً عند أهل الحق انظر (مقالات الكوثري) ص ٢٨٥ قلت والله تعالىٰ يقول (الله خالق كل شيء) والسماء والعرش مخلوق لله تعالىٰ . وقد صان الله تعالىٰ الشيخ ناصراً عن مجاراة أولئك في القول بحلول الحوادث لكنه لم يرد ذلك الباطل بقوة ، وإنما قال [ليته ـ أي ابن تيمية ـ لم يقلها] وذلك في مختصره لشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز التيمي .
ومن أقرب ما يدل على بطلان نسبة الحوادث إلى الله تعالىٰ وحلولها به جل جلاله ، ما ذكره الله تعالىٰ من استدلال سيدنا إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام على بطلان عبادة غير الله من النجم والقمر والشمس في قوله ﴿ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ . . . . . . قَالَ لَئِن لَّمۡ يَهۡدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلضَّآلِّينَ . . . يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ﴾ .
فالتغير من حال إلى حال شأن المخلوق وليس شأن الخالق جل جلاله .
وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز التيمي [وحلول الحادث بالرب تعالىٰ المنفي عنه في علم الكلام المذموم لم يرد نفيه ولا إثباته في كتاب ولا سنة] قال الشيخ شعيب : جمهور المتكلمين من أشاعرة وماتريدية ومعتزلة وفلاسفة (إسلاميين) اتفقوا على منع قيام الحوادث بذاته تعالىٰ ، وجوز قيامها بذاته الكرّامية ـ مجسمة شيخهم محمد بن كرام ـ وفرقوا بين الحادث والمحدث فالأول عندهم هو ما يقوم بذاته من الأمور المتعلقة بمشيئته واختياره ، وأما الثاني فهو ما يخلقه الله عز وجل منفصلاً عنه ، وقد تبعهم شيخ الإسلام ابن تيمية في تجويز قيام الحوادث بالذات . والمؤلف هنا يختصر كلامه المبسوط في (منهاج السنة) . وقد غلا رحمه الله تعالىٰ في مناصرة هذا المذهب والدفاع عنه ضد مخالفيه من المتكلمين والفلاسفة ، وادعى أنه هو مذهب السلف مستدلاً بقول الإمام أحمد وغيره لم يزل متكلماً إذا شاء بأنه إذا كان كلامه تعالىٰ ـ وهو حقيقة قائمة به ـ متعلقاً بمشيئة واختيار ، دل ذلك على جواز قيام الحوادث بذاته ، لأن ما يتعلق

أجْوَد الدلائل أن يقال الحركة انتقال من حالة إلى حالة فهي تقتضي بحسب ماهيتها مسبوقيتها بالغير ، والأزل ينافي مسبوقاً بالغير ، فوجب أن يكون الجمع بينهما محالاً[1] ثم قال المصنف والظاهر أن هذا الوجه أحسن من كل ما قيل في هذه المسألة .

وأيضاً سمعت أن الفردوسي الشاعر لما صنف كتابه المسمى « بشاهنامه » على اسم السلطان محمود بن سُبُكْتُكِين[2] ولم يقض حقه كما يجب ، وما

= بالمشيئة والاختيار لا يكون إلاّ حادثاً ، وقد انتهى به القول إلى أن كلام الله تعالىٰ قديم الجنس حادث الإفراد ، وكذلك فِعْله وإرادته ، ونحو ذلك من الصفات غير اللازمة للذات وبما أن القول بذلك يستلزم التسلسل فقد جوزه ـ يعني ابن تيمية ـ في الماضي والمستقبل جميعاً ، وادعى أن مثل هذا التسلسل ليس ممتنعاً ، وغير واحد من العلماء عدّ هذا الذي انتهى إليه شيخ الإسلام من جملة ما نَدَّ به عن الصواب ، وينكرونه ، ويقولون كيف يقول بقدم جنس الصفات والأفعالِ مع حدوث أفرادها ، هل الجنس شيء غير الإفراد مجتمعة ، وهل يتركب الكلي إلا من جزئياته ، فإذا كان كل جزئي من جزئياته حادثاً فكيف يكون الكلي قديماً . اهـ ص ٦٩ طبعة دمشق . لكن الشيخ شعيباً حذف هذا التعليق وأمثاله في طبعة شرح العقيدة بتعليقه والدكتور عبد الله التركي رئيس جامعة الإمام سعود ، والله أعلم .

وقال ابن حجر في الفتح باب (وكان عرشه على الماء ، وهو رب العرش العظيم) . ذكر قطعتين من آيتين وتلطف في ذكر الثانية عقب الأولى لردّ من توهم من قوله في أول الحديث (كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء) إن العرش لم يزل مع الله تعالىٰ وهو مذهب باطل . إلخ (١١/ ٤٠٥) . وقال مقلد ابن تيمية بما لا يكاد يخالفه وأعني ابن القيم في نونيته . والحق أن العرش قبلُ لأنه ، وقت الكتابة كان ذا أركان ، يعني أن العرش قبل القلم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وانظر (السلفية ١٦٤) وما بعد للشيخ الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي .

(١) أي فيكون مستحيلاً أن تحل الحوادث المخلوقة بالذات الأزلية القديمة الباقية ، لأن معنى كونه سبحانه أزلياً أنه ليس مسبوقاً بشيء ، ومعنى الحادث أنه وُجد بعد أن لم يكن ، فكيف يَحلّ فيه سبحانه ، جل جلاله فالغني الحيّ القيوم ليس محتاجاً إلى حادث ، ولا مكان ، لأن ذلك دليل النقص والفقر ، والله (هو الغني الحميد) .

(٢) أبو القاسم سيف الدولة ، قال الإمام مسعود بن شيبة في (التعليم) السلطان محمود من أعيان الفقهاء ، فريد العصر في الفصاحة والبلاغة ، وله تصانيف في =

راعاه كما يليق بذلك الكتاب ، ضاق قلبُ الفردوسي ، فرأى في المنام « رستم »[1] فقال له : قد مدحتني في هذا الكتاب كثيراً وأنا في زمرة الأموات فلا أقدر على قضاء حقك ، ولكن اذهب إلى الموضع الفلاني واحفره فإنك تجد فيه دَفيناً فخذه . فكان الفردوسي يقول : أن رستم بعد موته أكثر كرماً من محمود حال حياته .

وقال أيضاً في الفصل الثامن عشر من تلك المقالة ـ والفصل الثامن عشر في بيان كيفية الانتفاع بزيارة الموتى والقبور ـ : « ثم قال سألني بعض أكابر الملوك عن المسألة ، وهو الملك محمد بن سالم بن الحسين الغوري ـ وكان رجلاً حسن السيرة مَرْضي الطريقة ، شديد الميل إلى العلماء ، قوي الرغبة في مجالسة أهل الدين والعقل ـ فكتبت فيها رسالة . وأنا أذكر هنا ملخص ذلك فأقول[2] : للكلام فيه مقدمات . المقدمة الأولى : أنا قد دللنا على أن النفوس

= الفقه والحديث ، والخطب والرسائل ، وله شعر جيد ، ومن تصانيفه كتاب (التفريد) على مذهب أبي حنيفة مشهور في بلاد غزنة وهو في غاية الجودة وكثرة المسائل قال لعله ستين ألف مسألة . مات سنة إحدى وعشرين وأربعمائة ، ذكره الذهبي في وفياته . اهـ .
وانظر الجواهر المضية تحقيق الدكتور عبد الفتاح الحلو (٣/ ٤٣٨) والمنتظم (٨/ ٥٢) الكامل (٩/ ٣٨٩) ووفيات الأعيان (٥/ ١٧٥) .

(١) قائد الفرس أيام الفتوح الإسلامية ، هلك كافراً .

(٢) الحياة البرزخية حياة حقيقة أي ليست خيالية ولا مثالية ، بل هي مما يعلم الله وحده حقيقتها ، وحديث القليب الثابت في الصحيحين ، وحديث البخاري أن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه حتى أنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فأقعداه . الحديث وأمثاله شواهد لما نقول . روى عبد الرزاق بسنده إلى أبي هريرة رضي الله عنه أنه مَرّ وصاحب له على قبر فقال أبو هريرة : سَلِّم . فقال الرجل أسلم على القبر ! فقال أبو هريرة إن كان رآك في الدنيا يوماً قط إنه ليعرفك الآن . (٢/ ٥٥٧) . وسئل ابن تيمية عن الأحياء إذا زاروا الأموات هل يعلمون بزيارتهم ، وهل يعلمون بالميت إذا كان من قرابتهم أو غيره ؟ فأجاب الحمد لله نعم جاءت الآثار بتلاقيهم وتساؤلهم وعرض أعمال الأحياء على الأموات كما روى ابن المبارك عن أيوب الأنصاري (إذا قبضت نفس المؤمن تلقاها أهل الرحمة من عباد الله كما يتلقون =

البشرية باقية بعد موت الأبدان ، وتلك النفوس التي فارقت أبدانها أقوى من هذه النفوس المتعلقة بالأبدان من بعض الوجوه . أما أن النفوس المفارقة أقوى من هذه النفوس من بعض الوجوه ، فهو أن تلك النفوس لما فارقت أبدانها فقد زال الغطاء ، وانكشف لها عالم الغيب ، وأسرار منازلِ الآخرة ، وصارت العلوم التي كانت برهانية عند التعلق بالأبدان ضروريةً بعد مفارقة الأبدان ، لأن النفوس في الأبدان كانت في عَناء وغِطاء ، ولما زال البدن أشرقت تلك النفوس وتجلت وتلألأت ، فحصل للنفوس المفارقة عن الأبدان بهذا الطريق نوع من الكمال . وأما أن النفوس المتعلقة بالأبدان أقوى من تلك النفوس المفارقة من وجه آخر ، فلأن آلات الكسب والطلب باقية لهذه النفوس بواسطة الأفكار المتلاحقة ، والأنظار المتتالية تستفيد كلَّ يوم علماً جديداً ، وهذه الحالة غير حاصلة للنفوس المفارقة .

والمقدمة الثانية أن تعلق النفوس بأبدانها تعلق يشبه العشق الشديد ، والحب التام ، ولهذا السبب كان كل شيء تطلبُ تحصيلَهُ في الدنيا فإنما تطلبه لتتوصل به إلى إيصال الخير والراحة إلى هذا البدن . فإذا مات الإنسان وفارقت النفسُ هذا البدنَ ، فذلك الميل يبقى ، وذلك العشق لا يزول ، وتبقى تلك

= البشير في الدنيا فيقبلون عليه ، ويسألونه فيقول بعضهم لبعض ، انظروا أخاكم يستريح فإنه كان في كرب شديد ، قال فيقبلون عليه ويسألونه ما فعل فلان وما فعلت فلانة ، هل تزوجت فلانة . الحديث . وأما علم الميت بالحي إذا زاره وسلم عليه ، ففي حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ (ما من أحد يمرّ بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلاّ عرفه وردّ عليه السلام) . قال ابن المبارك : ثبت ذلك عن النبي ﷺ ، وصححه عبد الحق صاحب (الأحكام) اهـ من مفاهيم يجب أن تصحح ص ٢٤٩ نقلاً عن فتاوى ابن تيمية (٢٤/ ٣٣١) وانظر التذكرة في أحوال الموتى والآخرة (لأبي عبد الله محمد القرطبي ١/ ١٤٥) وانظر فتح الباري فقد نقل عن عائشة أنها أثبتت أن الموتى يسمعون كذلك ، والحمد لله (زاد المسلم ٤/ ٥٠٤) وأخرج حديث عائشة في السماع أحمد وحسنه .

النفوس عظيمة الميل إلى ذلك البدن ، عظيمة الانجذاب ، على هذا المذهب الذي نصرناه من أن النفوس الناطقة مدركة للجزئيات ، وأنها تبقى موصوفة بهذا الإدراك بعد موتها . إذا عرفت هذه المقدمات فنقول : إن الإنسان إذا ذهب إلى قبر إنسان قويّ النفس ، كامل الجوهر شديد التأثير ، ووقف هناك ساعة ، تأثرت نفسه من تلك التربة ـ وقد عرفت أن لنفس ذلك الميت تعلقاً بتلك التربة أيضاً ـ فحينئذ يحصل لهذا الزائر الحيّ ، ولنفس ذلك الميت ملاقاة بسبب اجتماعها على تلك التربة ، فصارت هاتان النفسان شبيهتين بمرآتين صقيلتين وضعتا بحيث ينعكس الشعاع من كل واحدة منهما إلى الأُخرى .

فكلّ ما حصل في نفس هذا الزائر الحي من المعارف البرهانية ، والعلوم الكسبية ، والأخلاق الفاضلة من الخضوع له ، والرضا بقضاء الله ينعكس منه نور إلى روح ذلك الميت ، وكل ما حصل ذلك الإنسان الميت من العلوم المشرقة الكاملة فإنه ينعكس منه نور إلى روح هذا الزائر الحي .

وبهذا الطريق تكون تلك الزيارة سبباً لحصول المنفعة الكبرى ، والبهجة العظمى لروح الزائر ، ولروح المزور ، وهذا هو السبب الأصلي في شرع الزيارة[١] ولا يبتعد أن تحصل فيها أسرار أخرى أدق وأغمض مما ذكرنا .

---

(١) قال الشيخ نور الدين السمهودي نقلا عن (شفاء السقام) للإمام السبكي والزيارة قد تكون للدعاء لأهل القبور ، كما ثبت من زيارة أهل البقيع ، وقد تكون للتبرك بأهلها إذا كانوا من أهل الصلاح . وقال أبو محمد الشامساحي المالكي : إن قصد الانتفاع بالميت بدعة إلا في زيارة المصطفى ﷺ وقبور الأنبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين . قال السبكي ، وهذا الاستثناء صحيح ، وحكمه في غيرهم بالبدعة فيه نظر . ونقل عن الحافظ زين الدين الحسيني الدمياطي أن زيارة قبور النبياء والصحابة والتابعين والعلماء وسائر المرسلين للبركة لها أثر معروف . وقال الإمام الغزالي كل من يتبرك بمشاهدته في حياته يتبرك بزيارته بعد موته ويجوز شدّ الرحال لذلك الغرض . اهـ وقد تكون الزيارة لأداء حق أهل القبور ، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : « آنس ما يكون الميت في قبره إذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا » . وروى بقي بن مَخْلد بسنده إلى محمد بن النعمان عن أبيه مرفوعاً=

وتمام العلم بحقائق الأشياء ليس إلا عند الله اهـ .

وها أنت رأيت ما يراه الإمام فخر الدين الرازي في الزيارة من الأخذ والعطاء ، والاستفاضة والإفاضة على نسبة منزلتي المزور والزائر .

وقال العلامة المحقق السعد التفتازاني في « شرح المقاصد » ـ وهو من امهات كتب أصول الدين ـ في الصفحة ٣٢ من الجزء الثاني منه في الردّ على الفلاسفة :

لما كان إدراك الجزئيات مشروطاً عند الفلاسفة بحصول الصورة قي الآلات ، فعند مفارقة النفس وبطلان الآلات لا تبقى مدركةً للجزئيات ضرورةَ انتفاء المشروط بانتفاء الشرط . وعندنا لما لم تكن الآلات شرطاً في إدراك الجزئيات ، إما لأنه ليس بحصول الصورة لا في النفس ولا في الحسّ ، وإما لأنه لا يمتنع ارتسام صورة الجزئي في النفس بل الظاهر من قواعد الإسلام أنه يكون للنفس بعد المفارقة إدراكات جزئية ، واطلاع على بعض جزئيات أحوال الأحياء ، سيما الذين بينهم وبين الميت تعارف في الدنيا ، ولذا ينتفع بزيارة القبور ، والاستعانة بنفوس الأخيار من الأموات في استنزال الخيرات واستدفاع الملمّات ، فإن لِلّنفس بعد المفارقة تعلقاً ما بالبدن وبالتربة التي دُفن فيها . فإذا زار الحيّ تلك التربة وتوجهت نفسه تلقاء نفس الميت حصل بين النفسين ملاقاة وإفاضات . اهـ .

هذا هو تحقيق هذا الإمام الجليل في المسألة . أفهذا أيضاً ممن لا يميز بين التوحيد والإشراك ؟ أف لرأس يتخيل ذلك ! .

= (من زار قبر والديه في كل جمعة أو أحدهما كتب بارّاً وإن كان في الدنيا قبل ذلك عاقّاً) .
قال السبكي : وزيارة قبره ﷺ فيها هذه المعاني الأربعة ، فلا يقوم غيرها مقامها . اهـ بتصرف يسير من (وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ﷺ) (٤/ ١٣٦٢) .

وقال التفتازاني أيضاً في الصفحة (١٥٠) من الجزء المذكور : وبالجملة ظهور كرامات الأولياء يكاد يُلحق بظهور معجزات الأنبياء ، وإنكارها ليس بعجب من أهل البدع والأهواء إذ لم يشاهدوا ذلك من أنفسهم قط ولم يسمعوا به من رؤسائهم الذين يزعمون أنهم على شيء مع اجتهادهم في أمور العبادات واجتناب السيئات ، فوقعوا في أولياء الله تعالىٰ أصحاب الكرامات[١] يمزقون أديمهم ، ويمضغون لحومهم ، لا يسمونهم إلاّ باسم الجهلة ، المتصوفة[٢]

---

(١) الكرامة الأمر الخارق للعادة يظهره الله تعالىٰ على أحد الصالحين من عباده وهي ثابتة بالكتاب والسنة ، ونقول السلف الصالح ومن بعدهم إلى يومنا هذا . ولعل أفضل من كتب في موضوع الكرامات في كتاب واحد الشيخ المحدث الأصولي عبد الله الصديق الغماري تحت عنوان (الحجج والبينات في إثبات الكرامات) وجمع المحب الشيخ يوسف النبهاني رحمه الله كرامات كثير من الصالحين تحت عنوان (جامع كرامات الأولياء) جاء في مجلدين وهو مطبوع متداول .

وقد كان الخوارج على شيء كثير من العبادة ولكن لما ساء ظنهم في المسلمين واعتقدوا فيهم الباطل والضلال ردّ الله عليهم عبادتهم فقال ﷺ فيهم : « يقولون من قول خير البرية يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية » البخاري .

(٢) طوائف من الناس ينتسبون إلى التصوف الذي هو تزكية النفس ، وتطهير القلب من بواطن الآثام ، والمقاصد ، مع تطهير الظواهر من الذنوب والآثام ، والتصوف ككل فن دخل فيه دخلاء ، ألم يدخل على علماء أصول الدين من زعم أن الله تعالىٰ أكبر من الجبل ، ألم يدخل على علماء الحديث من زعم أن الله تعالىٰ بعد أن خلق الخلق استلقى على ظهره . ألم يدخل على الفقهاء من زعم أنه يترك الحديث بقول الفقيه . واقرأ إن شئت (الرسالة القشيرية) . بل (مدارج السالكين) لابن القيم وقد قال فيه (٢/ ٣٠٧) الدين كله خلق فمن زاد عليك في الخلق زاد عليك في الدين ، وكذلك التصوف . اهـ وقال شيخ الإسلام الهروي : واجتمعت كلمة الناطقين في هذا العلم أن التصوف هو الخلق وجميع الكلام فيه يدور على قطب واحد وهو : بذل المعروف وكفّ الأذى . اهـ ، وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢١/ ١٩٤) وكان السلف يسمون أهل الدين والعلم (القراء) فيدخل فيهم العلماء والنسّاك ثم حدث بعد ذلك اسم (الصوفية والفقراء) واسم (الصوفية) هو نسبة إلى لباس الصوف ، هذا هو الصحيح ، وقد قيل إنه نسبة إلى صفوة الفقراء ، إلخ . وقال أيضاً في الفتاوى (١٠/ ٣٣٧) والفناء الذي يوجد في كلام الصوفية يفسر بثلاثة أمور : أحدها فناء القلب عن إرادة ما سوى=

ولا يعدونهم إلا في عداد آحاد المتبدعة قاعدين تحت المثل السائر (أوسعتهم سَبّا وأودوا بالإبل)[٢] . ولم يعرفوا أن مبنى هذا الأمر على صفاء القصيدة ونقاء السريرة ، واقتفاء الطريقة واصطفاء الحقيقة . اهـ وهذا هو قول هذا الإمام الجليل في أولياء الله أصحاب الكرامات مع أنه لا صلة له بالتصوف ، وفي ذلك عبرة لمن تعودّ أن يلغ في دماء أصفياء الأمة[١] .

وقال العلامة السيد الشريف الجرجاني في أوائل حاشية على (المطالع) عند بيان الشارح وَجْهَ الصلاة على النبي وآله عليه وعليهم الصلاة والسلام في أوائل الكتب ، ووجه الحاجة إلى التوسل بهم في الاستفاضة : « فإن قيل هذا التوسل إنما يُتصور إذا كانوا متعلقين بالأبدان ، وأما إذا تجردوا عنها فلا ، إذ لا جهة مقتضية للمناسبة . قلنا يكفيه أنهم كانوا متعلقين بها متوجهين إلى

= الرب ، والتوكل عليه وعبادته وما يتبع ذلك ، فهذا حق صحيح ، هو محض التوحيد والإخلاص وهو في (الحقيقة) عبادة القلب وتوكله واستعانته وتألهه وإنابته وتوجهه إلى الله وحده لا شريك له ، وما يتبع ذلك من المعارف والأحوال ، وليس لأحد خروج على هذا . وهذا هو القلب السليم الذي قال الله فيه : ﴿ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ وهو سلامة القلب عن الاعتقادات الفاسدة ، والإرادات الفاسدة ، وما يتبع ذلك وهذا الفناء لا ينافيه البقاء بل يجتمع هو والبقاء ، فيكون العبد فانياً عن إرادة ما سواه وإن كان شاعراً ، بالله بالسوى ، وترجمته قول لا إلّه إلا الله . إلخ وانظر (موقف الحركة السلفية من التصوف والصوفية : جمع وترتيب الشيخ عبد الحفيظ بن ملك عبد الحق المكي ، وفقه مولاه .

(١) قال الشيخ عبد الحفيظ: إن الصوفية عند أئمة السلفية وسادتهم طائفة إسلامية مثل بقية الطوائف الإسلامية الأخرى كالمحدثين والفقهاء والمتكلمين والمؤرخين والمجاهدين وغيرهم ، فيهم المصيب والمخطىء والصالح والطالح والأصلي والمزيف ، ولكن إذا أطلق اللفظ فإنه يراد به دائماً الصالح والمصيب والصحيح منهم . إلخ .

فدعوى بأن التصوف كله باطل ، وأن الصوفية طائفة زائفة لا علاقة لها بالإسلام بل هم أعداء له ، وأن أصلهم من اليونان وبوذية الهند . إلخ هي دعوى تحتاج إلى تمحيص وتحقق وقراءة مثل : رسالة المستشردين للحارث المحاسبي ، ومدارج السالكين لابن القيم وإحياء علوم الدين للإمام الغزالي أو مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة ، فلو أن صاحب تلك الدعوى قرأ كتاباً من هذه الكتب لما قال الذي قال ، ولا بعض الذي قال . =

تكميل النفوس الناقصة بهمّة عالية ، فإن أثر ذلك باق فيهم ، ولذلك كانت زيارة مراقدهم مُعَدَّة لفيضان أنوار كثيرة منهم على الزائرين كما يشاهده أصحاب البصائر » اهـ[1] .

فتطابق الكتاب والسنة ، وعمل الأمة المتوارث ، وكلام أئمة أصول الدين في المسألة كما رأيت ومن عاند بعد ذلك فهو زائغ عن السبيل .

الفصل الثاني :

وأتحدث الآن بإذن الله تعالىٰ عن الأحاديث ، والآثار المروية في هذا الباب تفصيلاً لما أجملناه ، هناك بعد الإشارة إلى الآيات في ذلك .

فأقول : سبق أن تلونا قوله تعالىٰ : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾[2] احتجاجاً به على أن التوسل بالذوات والأعمالِ مطلوب شرعاً ، لشمول ابتغاء الوسيلة لهذا وذاك ، لا بمجرد الرأي فقط ، ولا بالعموم اللغوي فحسب ، بل بما رواه ابن عبد البر في (الاستيعاب) عن عمر رضي الله عنه أنه قال بعد أن استسقى بالعباس رضي الله عنه وسقوا « هذا ـ والله ـ الوسيلة إلى الله عز وجل والمكان منه »[3] وزد على ذلك قول عمر أيضاً كما في (أنساب الزبير بن بكار) على ما في فتح الباري : « واتخِذوه ـ يعني العباس ـ وسيلة إلى الله[4] » ولا يتصور أن يكون هذا بمعنى : اطلبوا الدعاء

---

(١) هم أصحاب التبصر والتأمل في الحقائق فيقومون عليها لا ينحرفون عنها ولا يبغون سواها ، وحقيقة الحقائق عند أهل البصائر طاعة الله تعالىٰ والوقوف عند أحكامه ، ويجدون في ذلك سعادة لا يجدها سواهم فيما يَغترّون به من الدنيا .

(٢) سورة المائدة : الآية ٣٥ .

(٣) فتح الباري (٢/٥١٩) .

(٤) فتح الباري ، وفيه فخطب عمر الناس فقال إن رسول الله ﷺ كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد فاقتدوا أيها الناس برسول الله ﷺ في عمه العباس واتَّخِذُوه وسيلة إلى الله . =

منه ، لأن عمر طلب منه الدعاء ، وتقدم هو للدعاء ، وبعدَ طلبِ أمير المؤمنين منه وتقدمه للدعاء إجابة لطلب عمر لا يكون قول عمر هذا إلاّ بمعنى : « توسلوا به إلى الله » كما فعل عمر نفسه ، لكن الهوى يُعمي ويُصم .

وفي فتح الباري (٢ ـ ٣٣٧) وليس في قول عمر أنهم كانوا يتوسلون به دلالة على أنهم سألوه أن يستسقي لهم إذ يحتمل أن يكونوا في الحالتين طلبوا السُقيا من الله مستشفعين به ﷺ .

وقال ابن رُشيد أراد بالترجمة (باب سؤال الناس الإمامَ الاستسقاء) الاستدلال بالطريق الأَوْلى لأنهم إذا كانوا يسألون اللهَ به فيسقيهم فأحرى أن يقدموه للسؤال اهـ .

وكلام الحافظين يقضي على وهم من يهم قائلاً أن التوسل به ﷺ هو طلب الدعاء منه[1] ، وأين التوسل من الدعاء ؟ نعم قد يدعوا المتوسَّل به للمتوسِّل ، لكن ليس هذا مدلولاً لغوياً ولا شرعياً للتوسل ، ويستأنس في التوسل به ﷺ بما ذكره البغوي وغيره من أهل التفسير بالرواية في قوله تعالىٰ : ﴿ وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ ﴾ : من أن

= إلخ (٢/ ٣٩٨ ـ ٣٩٩) وقال الحافظ في الفتح يستفاد من قصة العباس استحباب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة اهـ إتحاف الأذكياء ، ١٦ .

(١) إن الدعاء المأثور في حديث الأعمى سؤال من الأعمى لله عز وجل مباشرة بطلب شفائه والخطاب فيه له وحده عز وجل وليس فيه طلب للنبي ﷺ . وإنه دعاء من الأعمى أمره به ﷺ ولم يأمره بطلبه من أحد . وإن النبي ﷺ قد دعا للأعمى من يطلب دعاء غيره ، ويؤيده رواية حماد بن سلمة عن أبي جعفر ، عن عمارة بن خزيمة ، عن ابن حنيف ، راوي حديث توسل الأعمى ، وفيه زيادة (فإن كان حاجة فافعل مثل ذلك) وهي زيادة من ثقة ، وهو حماد . لم تناف أصل الحديث فتقبل كما هو المعلوم عند أهل المصطلح ، وهي تصرح بأن الدعاء المأثور رقية عامة ، وأنه دعاء من الأعمى لربه سبحانه ، لا طلب للدعاء من النبي ﷺ .
انظر (هداية المتخبطين) للشيخ علي بن يحيى العلوي ص١١ .

اليهود كانوا إذا حَزَبهم أمر ودهمهم عدّو يقولون : « اللهم انصرنا عليهم بالنبي المبعوث في آخر الزمان الذي نجد صفته في التوراة ، فكانوا يُنصرون »[1] واستقصاء الروايات في ذلك في « الدر المنثور »[2] .

وتخصيص قوله تعالىٰ : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ بما قبل الموت تخصيص بدون حجة عن هوى[3] وترك المطلق على إطلاقه مما اتفق عليه أهل الحق ، والتقييد لا يكون إلاّ بحجة ، ولا حجة هنا تقيد الآية ، بل فقهاء المذاهب حتى الحنابلة على شمول الآية لما بعد الموت ، والأنبياء أحياء في قبورهم »[4] .

---

(١) البَغوي . وذكر مثله أبو حيان في البحر المحيط (١/ ٣٠٣) والزمخشري في الكشاف (١/ ٨١) وأبو نُعيم في (دلائل النبوة) ص ٤٥ وقال ابن القيم إن اليهود كانوا يحاربون جيرانهم من العرب في الجاهلية ويستنصرون عليهم بالنبي ﷺ قبل ظهوره فيفتح لهم وينصرون عليهم . إلخ بدائع الفوائد .

(٢) الدر المنثور في التفسير بالمأثور للإمام السيوطي (١/ ٨٨) .

(٣) أهل السنة يجعلون في دعاء الأعمى توسلاً بجاه النبي ﷺ ، وهم لا يفرقون بين العمل به في حياته ﷺ وبعد وفاته ﷺ فإن جاهه باق ، وهو فهم للحديث صحيح كان يعمل به راوي الحديث عثمان بن حنيف كما سيأتي ، وكذلك بعض السلف كما جاء عن التابعي الإمام ابن أبجر ، أخرجه ابن أبي الدنيا عنه ، وقد توسل بالنبي ﷺ الإمام جعفر الصادق ، والإمام أحمد بن حنبل ، وتوسل بالعباس أحد أحفاده حمزة بن القاسم من رجال السنة الثقاة في استسقاء فامطروا . وقد قال الإمام ابن الجوزي في (المنتظم) إنه مذهب أهل السنة . اهـ انظر (هداية المتخبطين) ص ١٥ قال الدكتور عبد اللطيف صالح فرفور في كتابه الجامع في أصول الفقه الوجيز في أصول استنباط الأحكام في الشريعة الإسلامية ، حكم المطلق أن يجري على غطلاقه ما لم يقم دليل على تقييده نصاً أو دلالة ، وحكم المقيد أن يجري على تقييده ، وهو مفاد قولهم : إن الخطاب إذا ورد مطلقاً حُمل على إطلاقه ، وإن ورد مقيداً حمل على تقييده اهـ (١/ ٨٥) وانظر مختصر ابن كثير عند قوله تعالىٰ : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ﴾ لم يقيد ذلك بالحياة الدنيا (١/ ٤١٠) والقرطبي في تفسيره (٥/ ٣٦٥) .

(٤) رواه أبو يعلى والبزاز ، ورجال أبي يعلى ثقاة . وفي (فيض القدير) شرح الجامع الصغير : رواه أبو يعلى عن أنس بن مالك وهو حديث صحيح اهـ (٣/ ١٨٤) قال الشيخ =

وقد ذكرنا صيغة التوسل به ﷺ عند الحنابلة وقت زيارة قبره نقلاً عن كتاب (التذكرة) لأبي الوفاء بن عقيل من قدماء الحنابلة في أواخر تكملتنا للرد على نونية ابن القيم[١] ، وفيها التوسل ، وتلاوة تلك الآية . وليس خبر العُتبي مما يردّ بجرّة قلم[٢] .

= عبد الله الغماري بعد كلام ، والمقصود أن الآية : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ دليل على جواز التوسل والاستشفاع بالنبي ﷺ في سائر الأحوال ، لأنه في قبره الشريف حيّ يرزق ، تُعرض عليه أعمال أُمته ، فيدعو لهم ويستغفر ، ويُلحق به في جواز التوسل كل من ثبتت له هذه المزية كالشهداء والعلماء العالمين ، والأولياء المتقين ونحوهم والله أعلم . اهـ (إتحاف الأذكياء) ص ١٦ .

(١) السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل للإمام الحجة تقي الدين السبكي المتوفى ٧٥٦ يرد به على (نونية ابن القيم) ومعه (تكملة الرد على نونية ابن القيم) للشيخ الكوثري . وفي حق السبكي قال الذهبي :

ليهـن المنبـر الأمـوي لمـا ... عـلاه الحـاكـم البحـر التقـي
شيـوخ العصـر احفظهـم جميعـا ... وأضبطهـم وأقضـاهـم علـي

انظر ص ١٥٨ منه .

(٢) قال القرطبي : روى أبو صادق عن علي قال : قدم علينا أعرابي بعدما دفنا رسول الله ﷺ بثلاثة أيام فرمى بنفسه على قبر النبي ﷺ وحثا على رأسه من ترابه فقال : قلت يا رسول الله فسمعنا قولك ، ووعيت عن الله فوعينا عنك وكان فيما أنزل الله عليك : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ وقد ظلمت نفسي وجئتك تستغفر لي . فنودي من القبر أنه قد غُفر لك . ومعنى ﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ أي قابلاً لتوبتهم وهما مفعولان لا غير . اهـ (٥/ ٢٦٥) وقال ابن كثير . وقد ذكر جماعة منهم الشيخ أبو منصور الصباغ في كتابه (الشامل) الحكاية المشهورة عن العُتبي قال : كنت جالساً عند قبر النبي ﷺ فجاء إعرابي فقال : السلام عليك يا رسول الله . سمعت الله تعالىٰ يقول : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ وقد جئت مستغفراً لذنبي مستشفعاً بك إلى ربي ، ثم أنشأ يقول :

يـا خيـر مـن دُفنـت بـالقـاع أعظمـه ... فطـاب مـن طيبهـن القـاعُ والأكـم
نفسـي الفـداءُ لقبـر أنـت سـاكنـه ... فيـه العفـاف وفيـه الجـود والكـرم

ثم انصرف الأعرابي ، فغلبتني عَيْني فرأيت النبي ﷺ في النوم فقال : يا عتبي الحق =

ولنعد الآن إلى الكلام في بعض الأحاديث والآثار الواردة في التوسل تفصيلاً لما أجملناه فيما سبق .

١ ـ فمنها ما أخرجه البخاري في (الاستسقاء) حيث قال في صحيحه ، حدثني الحسن بن محمد ، قال : حدثنا محمد النصاري قال : حدثني أبي عبدُ الله بن المثنى ، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس ، عن أنس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقوا بالعباس بن عبد المطلب فقال : « اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال فَيُسْقَوْن »[١] .

وفيه التوسل بالذات ، وادّعاء أن هناك مضافاً محذوف ، أي بدعاء عم نبينا تقوّل محض بدون أي حجة ، كما أن فرض العدول ـ لوفاة النبي ﷺ ـ إلى العباس تقويل لعمر ما لم يخطر له على بال ، بل فيه جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل ، بل التوسل بلفظ « عم نبينا » توسل بقرابة العباس منه عليه الصلاة والسلام وبمنزلته لديه ، فيكون هذا التوسل توسلاً به ﷺ أيضاً ولفظ « كنا » غير خاص بعهد النبي ﷺ بل يشمله وما بعده إلى عام الرمادة ، والتقييد تقييد بدون مُقَيِّد[٢] .

= الأعرابي فبشره أن الله قد غفر له . اهـ مختصر ابن كثير (١/ ٤٠٩) .
ورواه الإمام النووي في (الإيضاح) في الباب السادس ٤٩٨ ورواه أبو محمد ابن قدامة في (المغني) (٣/ ٥٥٦) . وقال النووي في (المجموع) مبيناً ما يستحب أن يقوله من يزور النبي ﷺ إذا وقف أمام القبر الشريف مخاطباً رسول الله ﷺ ما نصه : ثم يرجع إلى موقفه الأول قبالة وجه رسول الله ﷺ ويتوسل به في حق نفسه ويستشفع به إلى ربه سبحانه وتعالىٰ ، ومن أحسن ما يقول ما حكاه الماوردي والقاضي أبو الطيب وسائر أصحابنا ، يعني سائر الشافعية ، عن العُتبي مستحسنين له قال ، وذكر خبر العتبي . إلخ (٨/ ٢٧٤) .

(١) رواه البخاري في كتاب الاستسقاء (١٥) من صحيحه . وانظر الفتح (٢/ ٥٠١) .
(٢) تقدم أن المطلق يبقى على إطلاقه حتى يقيده مقيد نصاً أو دلالة .

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يتمثل بشعر أبي طالب : وأبيض يُسقى الغمامُ بوجهه . كما في البخاري بل روى استنشاد الرسول ﷺ ذلك الشعر كما في فتح الباري[1] .

وفي شعر حسان رضي الله عنه : فسقى الغمام بِغُرَّة العباس . كما في الاستيعاب[2] وفي كل ذلك طلب السقيا من الله بذات العباس وجاهه عند الله تعالىٰ[3] .

١ ـ ومنها ما أخرجه البيهقي ، وبطريقه أخرجه التقي السبكي في « شفاء السقام » وغيره ، من حديث مالكِ الدارِ في استسقاء بلال بن حارث المزني رضي الله عنه في عهد عمر بالنبي ﷺ[4] ومالكُ الدارِ بالإضافة هو مالك بن عياض مولى عمر ، وكان خازنَهُ ، وقد ولاه وكلة عيالِ عمر ثم ولاه عثمان رضي الله عنه القَسْم فَسُمِّي مالك الدارِ ، كما في طبقات ابن سعد ، والإصابة[5] . وفي « معارف » ابن قتيبة : ومن موالي عمر بن الخطاب مالك

---

(١) كما في فتح الباري (٢/ ٣٩٧) وما بعد .

(٢) الاستيعاب (٣/ ٩٩) والذي في ديوان حسان رضي الله عنه .

سأل الإمام وقد تتابع جدبنا ... فسقى الغمام بغُرّة العباس
عم النبي وصنو والده الذي ... ورث النبيَّ بذاك دون الناس
أحيا الإلٰه به البلاد فأصبحت ... مخضرَّة الأجناب بعد الياس

وانظر (دلائل النبوة) للبيهقي (٦/ ١٤٧) .

(٣) جاء في الاستيعاب قال الزهري : كان أصحاب رسول الله ﷺ يعرفون للعباس فضله ، ويشاورونه ، ويأخذون برأيه واستسقى عمر به فسقى . (٣/ ١٠٠) .

(٤) رواه البيهقي في سننه .

والخبر رواه ابن أبي شيبة بسند صحيح كما قال ابن حجر في الفتح (٢/ ٤٩٥) ، وكذا قال ابن كثير .

(٥) ابن سعد (٥/ ١٢) والإصابة في تاريخه (٧/ ٩٢) .

الدار ، وكان عمر ولاه داراً وكان يقسم بين الناس فيها شيئاً اهـ[1] .

ونص الحديث : « أصاب الناس قحط في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال : يا رسول الله استسق لأُمتك فإنهم قد هلكوا ، فأتَاه رسول الله ﷺ في المنام فقال : « ائت عمر فأقرئه السلام وأخبره أنهم يُسقون » الحديث[2] .

---

(١) قال : مالك الدار من موالي عمر بن الخطاب ، وكان عمر ولاه داراً وكان يقسم بين الناس فيها شيئاً ، وأم ولده حُبّى ، وكانت قد أرضعت عثمان بن عفان رضي الله عنه .
ص ١٠٩ وقال الشيخ حسن السقاف . قلت : ومالك الدار ثقة بالإجماع ، عدّله ووثقه سيدنا عمر وسيدنا عثمان فولياه بيت المال والقسم ، ولا يوليان إلا ثقة ضابطاً عدلاً ، كما نص الحافظ ابن حجر في الإصابة في ترجمته ، ونقل ذلك عن إمام المحدثين علي بن المديني ، وكذا وثقه جميع الصحابة الذين كانوا في زمن عثمان رضي الله عن الجميع بل نص الحافظ أن لمالك الدار إدراكاً ، فهو صحابي صغير ، وهذا يجعله ثقة اتفاقاً . ثم روى عنه أربعة من الثقات ، ونص على أنه معروف البخاريُّ في تاريخه ، وساق هذه القصة ، وابن سعد في طبقاته (٥/ ١٢) وقد فصلت ذلك تفصيلاً في (الباهر) وبينت أن تضعيف بعض المعاصرين لمالك ، وقوله غير معروف العدالة خطأ ، بل جهل وتدليس بالغ . فهذا الحديث يثبت بلا شك ولا ريب إجماع من حضر من الصحابة زمن عمر مع سيدنا عمر رضي الله عنهم ، على جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ ، ونحن مقتدون بالصحابة في ذلك اهـ (الإغاثة بأدلة الاستغاثة)
وانظر الإرشاد للخليلي (في خبر مالك الدار) (١/ ٣١٣) .
ص ١٥ وقال الشيخ علي بن محمد العلوي ، من كلام : إن الحديث قد نص ثلاثة من كبار الحفاظ أنه صحيح ، الأول الحافظ ابن الحجر ، والثاني الحافظ ابن كثير ، فقد ذكره في حوادث سنة ثماني عشرة ، وقال إسناده صحيح ، والثالث أحمد عبد الحليم بن تيمية في كتابه (قصد القرط المستقيم) بعد أن ذكر وقائع منها هذا الأثر قال : وكلها وقائع حق ، باختصار (هداية المتخبطين) ص ٤٢ وتمام الكلام فيه إلى ص ٤٨ .

(٢) وتمامه ائت عمر فاقرئه السلام وأخبره أنهم مسقون ، وقل له : عليك الكيس الكيس . فأتى الرجل عمر فأخبره ، فبكى ، ثم قال : ما آلو إلاّ ما عجزت . وقد روى سيف في الفتوح أن الذي روَى المنام المذكور بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة . اهـ كلام الحافظ بن حجر .
وانظر (براءة الحنيفيين (١/ ٢٧٦) فقد أجاد وأفاد .

ومحل الاستشهاد وطلبُ الاستسقاء منه ﷺ في البرزخ ، ودعاؤه لربه ، وعلمه بسؤال من يسأله لم ينكر صنيعهُ هذا أحدٌ من الصحابة[1] .

---

(١) عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم قال : « حياتي خير لكم تحدثون فَيُحْدَث لكم ووفاتي خير لكم تعرض عليّ أعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله تعالىٰ عليه وما رأيت من شر استغفرت الله لكم » . رواه البزار كما في مسنده كما في كشف الأستار عن زوائد البزار (١/ ٣٩٧) قال الحافظ الهيثمي (٩/ ٢٤) رجاله رجال الصحيح . وقال الحافظ السيوطي في الخصائص الكبرى (٢/ ٢٨١) سنده صحيح ، وقال الحافظان العراقيان الزين وابنه ولي الدين ، في (طرح التثريب) (٣/ ٢٩٧) إسناده جيد . وانظر نهاية الآمال في صحة وشرح حديث (عرض الأعمال) للشيخ عبد الله الصديق الغماري ، فقد نقل تصحيح عدد من المحدثين منهم الحافظ النووي ، وابن حجر انظر الفتح (١١/ ٣٨٥) ، والمناوي في (فيض القدير) شرح الجامع الصغير (٣/ ٤٠١) سوى من تقدم ذكرهم . فالخبر صحيح ، ولا يلتفت بعد ذلك إلى من ضعفه من المعاصرين . والله أعلم . وقال الشيخ عبد الله الصديق في (إتحاف الأذكياء) له : وله مع هذا نحو عشرين طريقاً ذكرت منها ما يزيد على ستة طرق (الرد المحكم المتين) وباقيها مستوفي في كتاب (الإلمام بما تواتر من حديثه عليه السلام) لشقيقنا الحافظ السيد أحمد . اهـ . ص ٢٥ . وحكى الإمام السخاوي الإجماع على عرض أعمال أمته ﷺ في حياة البرزخ وصلاة من صلى منهم عليه وسلامه ﷺ فقال بعد كلام : السادسة يؤخذ من هذه الأحاديث أنه ﷺ حيّ على الدوام ، وذلك أنه محال عادة أن يخلو الوجود كله من واحد يسلم عليه في ليل او نهار . ونحن نؤمن ونصدق بأنه ﷺ حيّ يرزق في قبره ، وأن جسده الشريف لا تأكله الأرض . والإجماع على هذا ، وزاد بعض العلماء الشهداء والمؤذنين . وقد صح أنه كشف عن غير واحد من العلماء والشهداء فوجدوا لم تتغير أجسامهم والأنبياء أفضل من الشهداء جزماً . اهـ وحكى الإجماع أيضاً ابن حزم في (المحلى) ولهذا فهم العلماء الآية على عمومها وذكر قصة الذي جاء قبر النبي ﷺ بعد دفنه بثلاث فقال قلتَ : يا رسول الله فسمعنا قولك ووعيت عن الله تعالىٰ فوعينا عنك وكان فيما أنزل الله عليك : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ . وقد ظلمت نفسي وجئتك تستغفر لي . فنودي من القبر أنه قد غفر لك . اهـ وانظر (الرد المحكم المتين) للمحدث الشيخ عبد الله الصديق ، وقال وهذا عرض إجمالي لا يلزم منه أن يكون النبي ﷺ عالماً بأعمال الأمة وبإفرادهم على سبيل الإحصاء . ص ٥٢ وانظر (براءة الحنيفيين) للعلامة أبي حامد بن مرزوق رحمه الله تعالىٰ (١/ ٢٨٥) .

وقد أخرج هذا الحديث البخاري في تاريخه بطريق أبي صالح ذكوان مختصراً[1] .

وأخرجه ابن أبي خيثمة من هذا الوجه مطولاً ، كما في الإصابة[2] .

وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة بإسناد صحيح ، كما نص عليه ابن حجر ، في الفتح (٢/ ٣٣٨) من رواية أبي صالح السمان ، عن مالك الدار ـ والداري بالياء سهو من الطابع ـ قال ابن حجر : أن الذي رأى المنامَ المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة ، كما روى سيف في الفتوح . اهـ .

وهذا نص على عمل الصحابة في الاستسقاء به ﷺ بعد وفاته حيث لم يُنكر عليه أحد منهم مع بلوغ الخبر إليهم ، وما يُرْفع إلى أمير المؤمنين يذيع ويشيع . فهذا يقطع ألسنة المتقولين .

٣ ـ ومنها حديث عثمان بن حُنيف رضي الله عنه في دعاء النبي ﷺ وفيه : « اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي » الحديث[3] وفيه التوسل بذات النبي ﷺ وبجاهه ، ونداء له في غيبته .

وهذا أيضاً مما يقطع ألْسنة المتقولين .

وهذا الحديث أخرجه البخاري في تاريخه الكبير[4] والترمذي في أواخر

---

(١) مختصراً .

(٢) الإصابة (٢/ ٤٩٥) وابن خيثمة هو الحافظ الحجة أحمد بن أبي خيثمة قال الدارقطني ثقة مأمون . انظر (سير أعلام النبلاء) (١١/ ٤٩٢) .

(٣) تقدم تمام الحديث تعليقاً . ولفظ ابن أبي خيثمة فيه . . . (وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك) إسناده صحيح . انظر (إرغام المبتدع الغبي) للشيخ عبد الله الصديق ص ١٧ .

(٤) تاريخ البخاري .

الدعوات من (جامعه)[1] وابن ماجه في (صلاة الحاجة من سننه) وفيه نص على صحته . والنسائي في (عمل اليوم والليلة) وأبو نعيم في (معرفة الصحابة) والبيهقي في (دلائل النبوة) وغيرهم على اختلاف يسير في غير موضع الاستشهاد ، وصححه جماعة من الحفاظ يقارب عددهم خمسة عشر حافظاً .

فمنهم سوى المتأخرين : الترمذي ، وابنُ حبان ، والحاكم ، والطبراني ، وأبو نُعَيم ، والبيهقي ، والمنذري[2] وسند الترمذي : حدثنا محمود بن غيلان نا عثمان بن عمر ، نا شعبة ، عن أبي جعفر عن عُمارة ، ـ بالضم ـ ابن خزيمة بن ثابت ، عن عثمان بن حُنيف ، ثم ساق الحديث ، وقال هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرف إلاّ من هذا الوجه من حديث أبي جعفر ـ وهو الخَطمي ـ » .

وفي بعض النسخ المطبوعة « وهو غير الخَطمي » وفي بعضها « وليس هو الخطمي » .

وهذا وذاك من تصرفات الناسخين ، وليس من عادة الترمذي أن يقول هو غير فلان ، ويتركه من غير بيان .

على أن أبا جعفر الراوي عن عُمارة بين شيوخ شعبة إنما هو عُمير بن يزيد الخطمي المدني الأصل ثم البصري ، كما يظهر من كتب الرجال المعروفة من مطبوع ومخطوط[3] .

---

(١) ابن ماجه قال أبو إسحاق هذا حديث صحيح (١/ ٤٤٢) دلائل النبوة (٦/ ١٦٦) والحاكم في (الدعاء) وقال صحيح ولم يخرجاه ، قال الذهبي على شرطهما (١/ ٣١٣) .

(٢) انظر (مفاهيم يجب أن تصحح) ص ١٣٦ ـ ١٣٧ .

(٣) قال ابن حجر نزيل البصرة صدوق من السادسة ص ٤٣٢ وقال فيه ابن معين : وقد سمع مروان الغزاري من أبي جعفر الخَطْمي . تاريخ ابن معين (٢/ ٤٥٧) .

وأبو جعفر الرازي المتوفى ١٦٠ من شيوخ شعبة لم يدرك عُمارة المتوفى ١٠٥ أصلاً ، لأن رحلته إلى الحجاز بعد وفاة عُمارة بنحو تسع سنين ، وشعبةُ شعبةُ في التثبت فيما يروي(١) . على ان طرقاً أُخرى للحديث عند الطبراني وغيره تنصّ في صُلب السند على أنه الخطمي الثقة باتفاق ، وسند الطبراني في هذا الحديث مسوق في « شفاء السقام » للتقي السبكي(٢) .

ورجال سند الترمذي كلهم ثقات ، وإنما سماه غريباً لانفراد عثمان بن عمر ، عن شعبة ، وانفراد أبي جعفر عن عمارة ، وهما ثقتان باتفاق ، وكم من حديث صحيح ينفرد به أحد الرواة كحديث (إنما الأعمال بالنيات)(٣) . وسماه حسناً لتعدد طرقه بعد أبي جعفر ، وعثمان بن عمر(٤) .

وتسميته صحيحاً باعتبار تكامل أوصاف الصحة في رواته .

٤ ـ ومنها حديث عثمان بن حُنيف أيضاً في تعليم دعاء صلاة الحاجة المذكور لرجل كانت له حاجة عند عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فدعا به

---

(١) قال ابن حجر فيه : ثقة حافظ متقن . كان الثوري يقول هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال ، وذب عن السنة . وكان عابداً من السابعة . اهـ القريب ص ٢٦٦ .

(٢) السبكي ص ١٤ وما بعد .

(٣) قال السيوطي في تدريب الراوي : أجيب بأن حديث الأعمال لم يصح له طريق غير حديث عمر . ثم قال بعد كلام قال البزار في مسنده فيه لا يصح عن رسول الله ﷺ إلا من حديث عمر ، ولا عن عمر إلا من حديث علقمة ، ولا عن علقمة إلاّ من حديث محمد ولا عن محمد إلا من حديث يحيىٰ اهـ المراد منه (١/ ٢٣٧ ـ ٢٣٨) .

(٤) قال الترمذي في آخر كتاب العلل . قال أبو عيسى وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن إنما أردنا به حسن إسناده عندنا ، كل حديث يُروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذاً ، ويُروى من غير وجه نحو ذاك . فهو عندنا حديث حسن . اهـ عن (التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح) للحافظ العراقي ص ٣٢ .

فقضيت حاجته[1] .

---

(١) تمام الخبر كما روى الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ١٧) من طريق ابن وهب عن شبيب ، عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدني عن أبي أمامة سهل بن حنيف ، عن عمه عثمان بن حنيف رضي الله عنه أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له ، فكان عثمان لا يلتفت إليه ، ولا ينظر في حاجته ، فلقي عثمان ابن حُنيف فشكا إليه ذلك ، فقال له عثمان بن حنيف ائت الميضأة ، فتوضأ ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل : (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فتقضي لي حاجتي ، وتذكر حاجتك ، ورح إليّ أروح معك . فانطلق الرجل فصنع ما قال له ثم أتى باب عثمان بن عفان فجاء البواب حتى أخذ بيده فأدخله على عثمان بن عفان فأجلسه على الطنفسة ، وقال له : ما حاجتك ؟ فذكر حاجته ، فقضاها له ثم قال : ما ذكرتُ حاجتك حتى كانت هذه الساعة . وقال : ما كانت لك من حاجة فائتنا .
ثم أن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال له جزاك الله خيراً ما كان ينظر في حاجتي ، ولا يلتفت إليّ حتى كلمته فيّ . فقال عثمان بن حنيف والله ما كلمته ولكني شهدت رسول الله ﷺ وأتاه ضرير ، وذكر تمام خبر والأعمى الذي رد بصره إليه بذلك الدعاء بإذن الله تعالىٰ .
قال المالكي : وصححه الطبراني ، وقال روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر واسمه عمير بن يزيد وهو ثقة تفرد به عثمان بن عمر عن شعبة . وقال أبو عبد الله المقدسي ، والحديث صحيح ، قال الشيخ ابن تيمية ذكره تفرده بمبلغ علمه ، ولم تبلغه رواية روح بن عبادة عن شعبة ، وذلك إسناد صحيح يبين أنه لم ينفرد به عثمان بن عمر اهـ (التوسل والوسيلة) ص ١٠١ عن (مفاهيم يجب أن تصحح) ص ١٣٧ .
قلت : أما المعلق على المعجم وهو الشيخ حمدي السلفي فقال لا شك في صحة الحديث المرفوع وإنما الشك في هذه القصة التي يستدل لها على التوسل المبتدع ، وهي انفرد بها شبيب كما قال الطبراني ، وشبيب لا بأس بحديثه بشرطين أن يكون من رواية ابنه أحمد عنه . وأن يكون من رواية شبيب عن يونس بن يزيد . ثم قال : قال شيخنا محمد ناصر الدين الألباني : وعون هذا وإن كان ضعيفاً فروايته أولى من رواية شبيب لموافقته لرواية شعبة وحماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي اهـ .
قلت : لكن الحاكم قال في المستدرك (١/ ٥٢٦) والقول فيه قول شبيب فإنه ثقة مأمون . اهـ ، وقد كتم الألباني ، ورمى خصومه بكتم ما فيه عكس مصالحهم .
قال الشيخ عبد الله : وفي هذا الكلام ؛ كلام الشيخ حمدي وشيخه ؛ تدليس وتحريف نبينه فيما يلي : =

وموضع الاستشهاد أن الصحابي المذكور فهم من حديث دعاء الحاجة أنه لا يختص بزمنه ﷺ . وهذا توسل به ، ونداء بعد وفاته ﷺ ، وعمل متوارث بين الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين وقد أخرج هذا الحديثَ الطبراني في

= أولاً : هذه القصة رواها البيهقي في (دلائل النبوة) (٦/ ١٦٦ ـ ١٦٨) من طريق يعقوب بن سفيان حدثنا أحمد بن شبيب بن سعيد ، ثنا أبي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن عمه عثمان بن حنيف ، أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فذكر القصة بتمامها . ويعقوب بن سفيان هو الفسوي الحافظ الإمام الثقة ، وهو فوق الثقة هذا إسناد صحيح فالقصة صحيحه جداً ، وقد وافق على تصحيحها أيضاً الحافظ المنذري في الترغيب (١/ ٦٠٦) والحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٧٩) . بل والطبراني في المعجم الصغير (١/ ٣٠٧) الروض الداني وغيرهم .

ثانياً : أحمد بن شبيب من رجال البخاري ، روى عنه في (الصحيح) و(الأدب المفرد) . وكتب عنه المديني وأبوه شبيب من رجال البخاري أيضاً ، روى عنه في (الصحيح) و(الأدب المفرد) فيظهر أنه ليس فيه اشتراط صحة رواية شبيب أن تكون عن يونس بن يزيد .

ثم تقديم رواية عون الضعيف على من زاد القصة لون ثالث من التدليس والغش فإن الحاكم روى حديث الضرير من طريق عون مختصراً ، ثم قال : تابعه شبيب بن سعيد الحَبَطي عن روح بن القاسم زيادات في المتن والإسناد ، والقول فيه قول شبيب فإنه ثقة مأمون . هذا كلام الحاكم ، وهو يؤكد ما تقرر عند علماء الحديث والأصول أن زيادة الثقة مقبولة ، وإن من حفظ حجة على من لم يحفظ ، والألباني رآى كلام الحاكم لكن لم يعجبه لذلك ضرب عنه صفحاً ، وتمسك بأولوية رواية عون الضعيف عناداً وخيانة .

ثالثاً : وقد يقال أن القصة من فهم الصحابي ، لكن الحقيقة أن ما فعله عثمان بن حنيف من إرشاده الرجل إلى التوسل ، جاء تنفيذاً لما سمعه من النبي ﷺ كما ثبت في حديث الضرير .

رابعاً : ونقول على سبيل التنزل لو فرضنا أن القصة ضعيفة ، وأن رواية ابن أبي خيثمة معلولة ، قلنا في حديث التوسل كفاية وغناء لأن النبي ﷺ حين علم الضرير ذلك التوسل دل على مشروعيته في جميع الحالات ولا يجوز أن يقال عنه توسل مبتدع ، ولا يجوز تخصيصه بحال حياته ﷺ ، ومن خصصه فهو المبتدع حقيقة ، لأنه عطل حديثاً صحيحاً ، وأبطل العمل به ، وهو حرام . اهـ ملخصاً (١٣ ـ ١٩) . وانظر (هداية المتخبطين) (٢٩ ـ ٤٠) ، ففيه فوائد عظيمة .

الكبير وصححه بعد سوقه من طرق ، كما ذكره أبو الحسن الهيثمي في (مجمع الزوائد)[1] وأقره عليه ، كما أقر المنذري قبله في (الترغيب والترهيب) وقبله أبو الحسن المقدسي ، وأخرجه أيضاً أبو نعيم في (المعرفة) والبيهقي من طريقين ، وإسنادهما صحيح أيضاً .

٥ ـ ومنها حديث فاطمة بنت أسد رضي الله عنها ، وفيه من لفظ رسول الله ﷺ « بحق نبيك والأنبياء من قبلي »[2] وصححه ابن حبان[3] ، والحاكم ، وأخرجه الطبراني في الكبير ، والأوسط بسند فيه رَوْح بن صلاح وثقة ابن حبان ، والحاكم ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، كما قال الهيثمي في (المجمع)[4] .

وفيه التوسل بذوات الأنبياء الذين انتقلوا إلى الدار الآخرة .

٦ ـ ومنها حديث عمر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ « لما اقترف آدم الخطيئة قال يا رب أسألك بحق محمد إلاّ غفرت لي »[5] أخرجه الحاكم في

---

(١) مجمع الزوائد (٢/ ٢٧٩) الترغيب (١/ ٦٠٦) والبيهقي (٦/ ١٦٦) وما بعد .

(٢) تقدم ذكر الحديث كاملاً فيما سبق ص ١٠٧ .

(٣) روح بن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم (التوسل بالأنبياء) مجمع الزوائد .

(٤) المجمع .

(٥) روى الحاكم في المستدرك على الصحيحين أو أحدهما ، بسنده إلى عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (لما اقترف آدم عليه السلام الخطيئة قال يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي . فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه . قال يا رب لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت فيّ من روحك رفعتُ رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً (لا إلَه إلا الله محمد رسول الله) فعرفت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحبّ الأسماء إليك فقال الله تعالىٰ صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إليّ وإذْ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك) . وقال هذا حديث صحيح الإسناد ورد عليه الذهبي فقال بل موضوع (٢/ ٦١٥) قال الشيخ عبد الله الصديق والحق أن الحديث ليس بصحيح ولا موضوع ، بل هو ضعيف فقط كما صرح به البيهقي في (دلائل النبوة) وقد نقلت عبارته ورددت كلام =

المستدرك ، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ، وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم ، اهـ وساق سنده التقي السبكي في (شفاء السقام)[1] .

وأخرجه الطبراني في الأوسط والصغير ، وفي سندهما بعض من لا يتهم بالكذب بل بالوهم .

ومثله يُنتقى بعض أحاديثه . وهذا هو الذي فعله الحاكم حيث رأى أن الخبر مما قبله مالك فيما روى ابن حميد عنه حيث قال لأبي جعفر المنصور : « . . . وهو وسيلتك ووسيلة آدم عليه السلام »[2] .

= الذهبي من ستة وجوه ، وذكرت ما يشهد للحديث في كتابي (الرد المحكم المتين) ووجدت له شاهداً يرتقي به إلى درجة الحسن ، فروى ابن بشر بإسناد قوي كما قال الحافظ عن ميسرة الفجر . قال : يا رسول الله متى كنت نبياً ؟ قال : « لما خلق الله الأرض واستوى إلى السماء فسواهن سبع سموات وخلق العرش كتب على ساق العرش محمد رسول الله خاتم الأنبياء ، وخلق الله الجنة التي أسكنها آدم وحواء فكتب اسمي على الأبواب والأوراق والقباب والخيام ، وآدم بين الروح والجسد فلما أحياه الله نظر إلى العرش فرآى اسمي فأخبره الله أنه سيد ولدك فلما غرَّهما الشيطان تابا واستشفعا باسمي إليه » . منه والبيهقي في دلائل النبوة وصححه شيخ الإسلام البلقيني في (فتاويه) والقسطلاني في المواهب (١/ ٦٢) وانظر (المجمع) (٨/ ٢٥٣) . روى ابن تيمية بسنده إلى أبي الفرج ابن الجوزي بسنده إلى ميسرة الفجر .

قال : قلت يا رسول الله متى كنت نبياً . الحديث وروى أبو نعيم في كتاب (دلائل النبوة) بسنده قال رسول الله ﷺ : « لما أصاب آدم الخطيئة) الحديث ، ثم قال ابن تيمية فهذا الحديث يؤيد الذي قبله ، وهما كالتفسير للأحاديث الصحيحة اهـ فتاوى ابن تيمية (٢/ ١٥٠) عن (مفاهيم يجب أن تصحح) ص ١٢٩ ، ٣٣١ .

(١) شفاء السقام .

(٢) قال ابن حجر عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم مولاهم : ضعيف من الثامنة ص ٣٤٠ . ناظر أمير المؤمنين أبو جعفر المنصور مالكاً في مسجد رسول الله ﷺ فقال مالك يا أمير المؤمنين : لا ترفع صوتك في هذا المسجد فإن الله تعالىٰ أدب قوماً فقال : ﴿ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ الآية ، ومدح قوماً فقال : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ ﴾ الآية ، وذم قوماً =

وبعد أن أقرّ الإمام مالك رضي الله عنه بصحة الخبر واحتجّ به زالت تهمة الوهم وقلة الضبط عن عبد الرحمٰن الذي إنما يقتدي من رماه بذلك بمالك ، وعبد الرحمٰن بن زيد ليس ممن يرد خبره مطلقاً .

وهذا هو الإمام الشافعي يستدل في دين الله ببعض أحاديثه في (الأم) وفي (مسنده) . فلا لوم على الحاكم في عده هذا الحديثَ صحيحاً ، بل هو الصحيح إلاّ عند من يضيق صدره عند سماع فضائل المصطفى ﷺ .

واما قول مالك لأبي جعفر المذكور فهو ما أخرجه القاضي عياض في (الشفا بتعريف حقوق المصطفى) بسند جيد وابن حميد في السند هو محمد ابن حميد الرازي في الراجح ، على خلاف ما ظنه التقي السبكي[1] لكن الرازي هذا ليس حاله كما يريد أن يصوره الشمس بن عبد الهادي حيث حشر قول جميع

= فقال : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ﴾ الآية وإن حرمته ميتاً كحرمته حياً . فاستكان لها أبو جعفر وقال يا أبا عبد الله : استقبل القبلة أم استقبل رسول الله ﷺ ؟ فقال : ولمَ تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالىٰ يوم القيامة ، بل استقبله واستشفع به فيشفعه الله . قال الله تعالىٰ : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ﴾ الآية . اهـ. قال الزرقاني على المواهب اللدنية (٨/ ٣١٤) ، والحكاية رواها أبو الحسن علي بن فهر في كتابه (فضائل مالك) ومن طريقه الحافظ أبو الفضل عياض في (الشفا) بإسناد لا بأس به بل قيل أنه صحيح ، فمن أين أنها كذب وليس في روايتها وضاع ولا كذاب اهـ . من (براءة الحنيفيين) (١/ ٢٢٨) وما بعد ، وفيه فوائد . وقال الشيخ عبد الله الصديق بعد كلام ، والحق أنها ضعيفة فقط ، وقد عمل المالكية بمقتضاها فصرحوا باستحباب التوسل بالنبي ﷺ ولم يحفظ عن أحد منهم ، القول بكراهته فضلاً عن حرمته ، وقد نقلت في (الرد المحكم المتين) كلام ابن الحاج صاحب (المدخل) والإمام قاسم العقباني والإمام ابن عرفة والعشار الشارمساحي وغيرهم من علماء المالكية وأئمتهم اهـ.(الإتحافات) (٣٩) .

(١) ابن حميد : قال ابن حجر حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه من العاشرة . مات سنة ثمان وأربعين . التقريب ٤٧٥ ، وقال الخليلي في (الإرشاد) من كبار المحدثين حافظ ، عالم بهذا الشأن ، دخل بغداد . (١/ ٦٦٩) .

من تكلم فيه وأهمل كلام من أثنى عليه[١] ، وهو أحد الثلاثة الذين اتصلوا بابن تيمية ، وهم شباب ، فانخدعوا به ، وزاغوا ، يذكر الجرحَ ويغفل عن التعديل في الأدلة التي تساق ضد شذوذ شيخه .

ومحمد بن حميد هذا روى عن أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، وأحمد بن حنبل ، ويحيىٰ بن معين .

قال ابن أبي خيثمة : سئل عنه ابن معين فقال : ثقة لا بأس به رازي كَيِّس ، وقال أحمد : لا يزال بالردّ علم ما دام محمد بن حميد ، وممن أثنى عليه الصاغاني والذهلي . وقال الخليلي في (الإرشاد) كان حافظاً عالماً بهذا الشأن رضيه أحمد ويحيى . وقال البخاري : فيه نظر[٢] ، وليس مثله يُتهم في هذا الخبر ، وقد مات سنة ٢٤٨ عن سن عالية وكان عمره عند وفاة مالك لا يقل عن نحو خمس عشرة سنة ، وهم يقبلون رواية ابن خمس في مسند إمامهم[٣] ويعقوب بن إسحاق لا بأس به كما ذكره الخطيب في (تاريخه)[٤] .

---

(١) قال الشيخ طيب الذكر عبد الحي الكتاني رحمه الله تعالىٰ في ترجمة ابن تيمية وما قيل له : وأما مسألة الزيارة فإنه انتدب للكلام منه فيها تقي الدين السبكي والكمال بن الزملكاني وناهيك بهما وتصدى للرد على ابن السبكي ابن عبد الهادي الحنبلي ، ولكنه ينقل الجرح ويغفل عن التعديل وسلك سبيل العُنف والتشديد ، وقد ردّ عليه وانتصر للسبكي جماعة منهم الإمام عالم الحجاز في القرن الحادي عشر الشمس محمد بن علان الصديقي المكي له في (المبرد المبكي في رد الصارم المنكي) ومن أهل عصرنا البرهان إبراهيم بن عثمان السَمنودي المصري سماه (نصرة الإمام السبكي برد الصارم المنكي) وكذا الحافظ بن حجر له (الإنارة بطرق حديث الزيارة). وانظر مبحثاً من (فتح الباري) و(المواهب اللدنية وشرحها . اهـ) فهرس الفهارس (١/ ٢٧٧) وانظر (الإغاثة بأدلة الاستغاثة) ص ٩ ـ ١٠ .

(٢) فقيل له في ذلك فقال : كأنه أكثر على نفسه . اهـ (١/ ٦٩) .

(٣) جاء في تقريب النواوي رحمه الله تعالىٰ ونقل القاضي عياض رحمه الله تعالىٰ أن أهل الصنعة حددوا أول زمن يصح فيه السماع بخمس سنين ، وعلى هذا استقر العمل . اهـ تدريب الراوي شرح تقريب النواوي (٢/ ٥٠) .

(٤) كان من الحفاظ للقرآن العالمين بعدد آياته ، وكان حجاجاً متنسكاً .(١٤/ ٢٧٦). =

وأبو الحسن عبد الله بن محمد بن المنتاب ، من أجلّ أصحاب إسماعيل القاضي ، ولاّه المقتدر قضاء المدينة المنورة حوالي سنة ثلاثمائة ، ولم يكن غَيْرُ الثقات ، الأفذاذ من أهل العلم ليولّى قضاء المدينة المنورة في ذلك العهد .

واسم ابن المنتاب يهم فيه كثير ، وصاحبه محمد بن أحمد بن الفرج وثقه السمعاني في (النساب) عند ذكر الجزائري ، وأقره ابن الأثير في (اللباب) .

وأبو الحسن الفهري من الثقات والأثبات مترجم في (العبر) للذهبي .

وابن دلهاث من ثقاة شيوخ ابن عبد البر مترجم في (صلة) ابن بشكوال ، وهي مطبوعة بمدريد . وابن عبد الهادي يأبى قبول هذا الخبر ، لأنه يمسّ شذوذ شيخه ليس إلاّ ، أراد ابن المنثاب بسوق هذا الخبر الردَّ على ما في (مبسوط) شيخه إسماعيل القاضي المالكي المخالف لما رواه ابن وهب ، عن مالك ، وإسماعيل من أهل العراق ، وأهلُ مصر ، والمدينة أعلم بمسائل مالك منهم . على أن إسماعيل لم يسند ما ذكره إلى مالك بل أرسله إرسالاً ، لكنه حيث يوافق هوى ابن عبد الهادي يقبله بدون سؤال عن سنده بخلاف ما هنا ويطريه إطراء يغنيه عن ذكر السند في نظره ، فكأنه لم ير قول داود الأصفهاني فيه ، ولله في خلقه شؤون على أنه قد وردت أخبار أُخرى في توسل آدم يَعضد بعضها بعضاً ، استغنينا عن ذكرها ، اكتفاء بما سطرناه ، لأن الأحاديث السابقة فيها كفاية لغير المتعنِّت[1] .

---

(١) منه : ما ذكره ابن المنذر في تفسيره عن محمد بن علي بن حسين بن علي عليهم السلام لما أصاب آدم الخطيئة عَظم كربه ، واشتد ندمه فجاءه جبريل عليه السلام فقال : « يا آدم هل أدلّك على باب توبتك الذي يتوب الله عليك منه ؟ قال بلى يا جبريل . قال : قم في مقامك الذي تناجي فيه ربك فمجده وامدحه فليس شيء أحب إلى الله من المدح . قال فأقول ماذا يا جبريل ؟ قال : فقل لا إلّه إلا الله ، وفيه اللهم إني أسألك بجاه محمد عبدك ، وكرامته =

٧ ـ ومنها حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في سنن ابن ماجه في (باب المشي إلى الصلاة) « من خرج من بيته إلى الصلاة فقال اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك » الحديث[١] .

قال الشهاب البوصيري في (مصباح الزجاج في زوائد ابن ماجه) هذا إسناد مسلسل بالضعفاء .

عطية هو العوفي ، وفضيل بن مرزوق ، والفضل بن الموفق[٢] [هو ابن خال ابن عيينة ، قال أبو حاتم صالح ضعيف الحديث ولم يضعفه سواه وجرحه غير مفسر بل وثقه البستي] كلهم ضعفاء لكن رواه ابن خزيمة في (صحيحه) من طريق فضيل بن مرزوق ، فهو صحيح عنده .

وذكره رزين ، ورواه أحمد بن منيع في (مسنده) ثنا يزيد ، ثنا فضيل بن مرزوق ، فذكره بإسناده ومتنه وقال علاء الدين مُغُلْطاي في (العلام شرح سنن ابن ماجه) ذكره أبو نعيم الفضل « هو ابن دُكين » في كتاب (الصلاة) عن فضيل بن مرزوق ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري موقوفاً . اهـ[٣] .

= عليك أن تغفر لي خطيئتي » وساق الخبر . انظر (الدر المنثور في التفسير بالمأثور) للإمام السيوطي (١/١٤٦) ومحمد بن علي هو أبو جعفر الباقر من ثقات التابعين وساداتهم ، خرج له الستة ، وروى عن جابر وأبي سعيد وغيرهم . ورواه أبو بكر الآجري في كتاب (الشريعة) بسنده وفيه : (اللهم إني أسألك بحق محمد عليك) وذكر الخبر .

(١) تقدم ذكر تمام الحديث تعليقاً .

(٢) الفضيل بن الموفق . قال فيه أبو حاتم ضعيف الحديث ، ولم يضعفه وجرحه لم يفسر ، بل وثقه البستي . قاله الشيخ محمد زاهر رحمه الله تعالىٰ وقال ابن حجر صدوق يوهم ، رمي بالتشيع ، التقريب ٤٤٨ .

(٣) قال الحافظ ابن حجر فأمن الحديث من تدبيسه أي تدليس عطية ، وذكر أن الرامي له بالتدليس غير معروف شخصه ، ولا اسمه ولا حاله ، ولم يذكر له إسناد ، ومثل هذا لا يثبت به الجرح . كذا في (هداية المتخبطين) ص ٦٠ . =

ولم ينفرد عطية عن الخدري ، بل تابعه أبو الصديق عنه في رواية عبد الحكم بن ذكوان . وهو ثقة عند ابن حبان ، وإن أعله أبو الفرج . في (علله).

وأخرج ابن السني في (عمل اليوم والليلة)[1] بسند فيه الوازع ، عن بلال ، وليس فيه عطية ، ولا مرزوق ولا ابن الموفق « اللهم بحق السائلين عليك » تظهر أنه لم ينفرد عطية ، ولا ابن مرزوق ، ولا ابن الموفق بالنظر إلى هذه الطرق على فرض ضعف الثلاثة .

مع أن يزيد بن هارون شيخ أحمد بن منيع شارك ابن الموفق في روايته ، عن ابن مرزوق ، وكذا الفضل بن دكين وابن فضيل ، وسليمان بن حبان وغيرهم .

وعطية جُرح بالتشيع لكن حسن له الترمذي عدة أحاديث ، وعن ابن معين أنه صالح ، وعن ابن سعد : ثقة إن شاء الله ، وعن ابن عدي : له أحاديث صالحة[2] .

وبعد التصريح بالخدري لا يبقى احتمال التدليس ، ولاسيما مع المتابعة[3] .

= وقال ابن القيم : عطية العوفي وإن ضعفه أهل الحديث فقد احتملوا حديثه . وخرجوه في السنن ، وقال الحافظ في الإملاء : روى له أبو داود أحاديث ساكتاً عليها يعني أنها صالحة ، وحسن له الترمذي عدة أحاديث بعضها من أفراده ، والمراد بالسنن : سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه ، وقد جعلها مؤلفوها مآخذ ومصادر لأحكام الدين صالحة للأخذ بها ، فهي مقدمة على المسانيد والمعاجم ، فإن أصحابها يروون ما يجدون . المصدر السابق .

وقال فيه ابن حجر في التهذيب بعد أن نقل تضعيف من ضعفه من الأئمة ، قال ابن سعد كان ثقة إن شاء الله تعالىٰ . قال ابن أبي حاتم يكتب حديثه . اهـ مفرقاً (٧/ ٢٠١) .

(١) عمل اليوم والليلة ص ٢٤ .

(٢) عن ابن عدي لعطية أحاديث صالحة .

(٣) جاء في (قَفْوِ الأثر في صفوة علوم الأثر) المتابعة : أن يتابع راوياً ظُن تفرده ولو صحابياً غيرُهُ ، ولو صحابياً في لفظ ما رواه أو معناه بشرط وحدة الصحابي في متابعة غيره لغيره ، =

وابن مرزوق ترجح توثيقه عند مسلم فروى عنه في (صحيحه) .

على أن الحديث مروي بطريق بلال ، رضي الله عنه فلا تنزل درجة الحديث مهما نزلت عن درجة الاحتجاج به ، بل يدور أمره بين الصحة والحسن لكثرة المتابعات والشواهد كما أشرنا إليها .

= ويسمى هذا الغير المتابع بكسر الباء ، والتابع أيضاً .

والشاهد : حديث يساوي آخر أو يشبهه في المعنى فقط ، والصحابي غير واحد ، وإيراده يسمى استشهاداً . اهـ ص ٦٤ وقال الشيخ علي في رده على الألباني الذي ضعف حديث عطية ، وَرّده . والحديث أخرجه أحمد ، وابن ماجه وابن خزيمة في التوحيد وهو ممن صححه ، وأبو نعيم في الصلاة ، وآخرون ، وقال : فأولاً الحافظ ابن حجر ليس وحده حسن هذا الحديث ، فقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، وقبله الإمام ابن أبي حاتم ، ثم الحافظ عبد الغني المقدسي صاحب الكمال ، ثم الحافظ شرف الدين عبد المؤمن الدمياطي في (المتجر الربيح) والحافظ أبو الحسن شيخ المنذري الذي قال فيه أشرف الدمياطي ، ما رأيت أحفظ منه . ثم أبو الفضل عبد الرحيم العراقي ، ثم خاتمة الحفاظ ابن حجر ، فهؤلاء سبعة وقال بعد كلام . وبهذا تعلم أن عطية عند الحفاظ من المقبولين إذا صرح بالسماع واندفع قول الألباني في تدليسه ، وما رتب عليه اغتراراً بكلام ابن حبان بغير رواية صحيحة ، ثم قال وأيضاً يرفع تدليسه في هذا الحديث أن الحديث رواه ابن ماجه في سننه بلفظ عن أبي سعيد الخدري كما في السنن المطبوعة وفي شرحها المخطوط للحافظ مُغُلطاي ذكر متن الحديث بلفظ أبي سعيد ، ففي تصريحه بالخدري ما ينفي إرادة غيره ، فأما فرض ذلك فهو الكذب البحت ، ولا يجيء ذلك إلا من الوضاعين ، وقد صان الله عطية من ذلك .

ثم قال والذي وقف حديث عطية راوٍ واحد وهو الحافظ أبو نعيم ، والذين رفعوه منهم الحافظ الكبير يزيد بن هارون ، وثلاثة ثقاة آخرون عبد الله بن صالح العجلي ، ومحمد بن عزوان وأبو خالد بن الأحمر ، والخامس الفضل بن الموفق الذي في إسناده ابن ماجه ، وهو مضعف ، والشاهد المرفوع من طريق أبي الصديق الناجي الذي رواه عن أبي سعيد مرفوعاً فكيف يكون الاضطراب ؟ وإنما دعوى الاضطراب مع ظهور الرفع دليل على أن الأستاذ لا يبحث عن الحقيقة ، وإنما رجح الحافظ ابن أبي حاتم الوقف ، لأن الحديث لم يقع له مرفوعاً إلا برواية عبد الله بن صالح ، وهو ثقة غير حافظ ، ووقع له موقوفاً من رواية أبي نعيـم وهـو حافظ فرجع الوقف . اهـ وتمام الكلام لمن يريده في (هداية المتخبطين) ص ٥٩ ـ ٧٦ .

وقول من يقول : إن الجرح مقدم على التعديل على ضعفه فيما إذا تعارضا بتكافئهما في الميزان ، ودون إثبات ذلك مفاوز[1] فلا يتمكن المبتدعةُ من اتخاذ ذلك تكأة لردِّ الأحاديث الثابتة برجال وثقهم أهل الشأن بترجح ذلك عندهم .

وقد حَسّن هذا الحديث الحافظان : العِراقي في (تخريج أحاديث الإحياء) ، وابن حجر في (أمالي الأذكار) . وفي الحديث التوسلُ بعامة المسلمين وخاصتهم ، وإدخال الباء في أحد مفعولي السؤال إنما هو في السؤال الاستعلامي كقوله تعالىٰ : ﴿فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا﴾ و(سأل سائل بعذاب واقع)[2] .

وأما السؤال الاستعطائي فلا تدخل الباء فيه أصلاً إلاّ على المتوسل به .

---

(١) قال أحمد : كل رجل ثبتت عدالته لم يقبل فيه تجريح حتى يتبين ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه ، وقال السبكي قولهم الجرح مقدم ، إنما يعنون ، حالة تعارض الجرح والتعديل ، فإذا تعارضا له لا من جهة الترجيح قدمنا الجرح لما فيه من زيادة العلم ، وتعارضهما هو استواء الظن عندهما لأن هذا شأن التعارض ، وقال في جمع الجوامع والجرح مقدم إن كان عدد الجارح أكثر من المعدِّل إجماعاً ، وكذا إذا تساويا ، أو كان الجارح أقل . وقال ابن شعبان يطلب الترجيح اهـ قاعدة في الجرح والتعديل . للإمام التقي السبكي تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ص ٥١ .

(٢) سورة الفرقان : الآية ٥٩ ، قال الزجاج المعنى فاسأل عنه ، وقد حكى هذا جماعة من أهل اللغة أن الباء تكون بمعنى عن كما قال تعالىٰ : ﴿سَأَلَ سَآئِلُۢ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ .
وقال علي بن سليمان المعني فاسأل بسؤالك إياه خبيراً . وكذلك قال ابن جبير الخبير هو الله تعالىٰ . القرطبي (١٣/ ٦٣) وقال مجاهد : ما أخبرتك من شيء فهو كما أخبرتك وقال (شمس ين عطية هذا القرآن خبير به) . مختصر ابن كثير (٢/ ٦٣٧) .
(بعذاب واقع) سورة المعارج : الآية ١ قال القرطبي : والباء يجوز أن تكون بمعنى عن ، والسؤال بمعنى الدعاء أي دعا بعذاب الله تعالىٰ ، عن ابن عباس وغيره إلخ (١٨/ ٢٨٧)
وقال ابن كثير : أي استعجل سائل بعذاب واقع ، ثم قال : قال النسائي في قوله تعالىٰ : ﴿سَأَلَ سَآئِلُۢ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ قال : النضر بن الحارث ، وقال العوفي عن ابن عباس ، ذلك سؤال عن عذاب الله وهو واقع بهم مختصر ابن كثير (٣/ ٥٤٧) .

فدونك الأدعية المأثورة[١] فتصوُّر إدخالها هنا في المفعول الثاني إخراج للكلام عن سننه بهوى ، وصيحة تمجها الأسماع . وليس معنى الحق الإجابة ، بل ما يستحقه السائلون المتضرعون فضلاً من الله سبحانه[٢] .

فيكون عدّ « بحق السائلين » سؤالاً لهذا الداعي هذياناً محضاً ، ولاسيما عند ملاحظة ما عُطف عليه في الحديث[٣] وأما أنه ليس في سياق الحديث ما يصلح أن يكون سُؤْلاً غير ذلك فمما يثير الضحك الشديد والهزء المديد ، فأين ذهب من هذا الزاعم « أن تعيذني من النار »[٤] .

وكم يكرر الفعل للتوكيد : فالسؤال في الفعل الأخر هو السؤل في الفعلين المتقدمين ، بل لو لم تكن تلك الأفعال من باب التوكيد لدخلت في باب التنازع ، فيكون هذا القيد معتبراً في الجميع على كل تقدير[٥] وأما من يحاول

---

(١) عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال : (لا إلّه إلا أنت سبحانك اللهم استغفرك لذنبي وأسألك رحمتك اللهم زدني علماً ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب) رواه أبو داود .
عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا خاف قوماً قال : (اللهم إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم) . أبو داود والنسائي ، وحديث معاذ رضي الله عنه وفيه قل : (اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك) الترمذي وقال حديث حسن .

(٢) تقدم الإشارة إلى هذا، قال الشيخ علي : وهذه الكرامة هي نفس التي أعطاها الله لأصحاب الغار فإنما طلبوا الفرج بكرامة أعمالهم الصالحة السابقة التي عملوها فلم يطلبوه بعمل عملوه في الغار اهـ الهداية ٧٦ .

(٣) وهو (بحق ممشاي هذا) . وقد تقدم نص الحديث .

(٤) وهو آخر الحديث (اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك . . . أن تعيذني من النار) . وتقدم بنصه .

(٥) التنازع عبارة عن توجه عاملين إلى معمول واحد مثاله ضربت وأكرمت زيداً فكل واحد من ضربت وأكرمت يطلب (زيداً) . بالمفعولية . اهـ شرح ألفية بن مالك . (٢/ ٩٢) من الحلف : قال ابن تيمية وساغ النزاع في السؤال بالأنبياء والصالحين دون الإقسام بهم ، لأن=

ردّ التوسل بتصور دخوله في الحلف بغير الله ، فإنما حاول الردّ على المصطفى صلوات الله عليه ، لأنه هو الذي علّم صيغ التوسل ، وفيها التوسل بالأشخاص ، وأين التوسل من الحلف ؟ .

الفصل الثالث :

ولا بأس أن نزيد هنا كلمة في الاستغاثة والاستعانة ، والكل من وادٍ واحد .

ففي حديث الشفاعة عند البخاري « استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد ﷺ »[1] . وهذا يدل على جواز استعمال الاستغاثة في صَدَدِ التوسل .

= بين السؤال والإقسام فرقاً فإن السائل متضرع ذليل بسبب يناسب الإجابة . اهـ (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة) ص ٦٥ أقول لكن الإقسام على الله تعالىٰ ثابت أيضاً فقد قال رسول الله ﷺ : « إن من عباد الله من لو أقسم على الله عز وجل لأبره) الشيخان ، وأحمد وغيرهم ، وقال ﷺ : (رُبّ اشعث أغبر مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره) رواه أحمد ومسلم وغيرهما ، وقال ﷺ : (ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كل ضعيف مستضعف لو أقسم على الله لأبرّه ألا أخبركم بأهل النار ؟ كل عتوّ جواظ متكبر) رواه الشيخان وغيرهما . فالجمهور على جواز الإقسام على الله تعالىٰ . انظر (براءة الحنيفيين) (١/ ٢٨٢) ولا شك أن التوسل غير الإقسام على الله تعالىٰ ، فلم يبق سبب يمنع أتباع ابن تيمية من إباحة التوسل الذي قال به ابن تيمية ، بل وأن يقولوا بجواز الإقسام على الله تعالىٰ من أهل الدلال والمكانة عنده سبحانه .

(١) الاستغاثة طلب الغوث ، ومنه قوله تعالىٰ : ﴿ فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ ﴾ [القصص : الآية ١٥] قال القرطبي : أي طلب نصره وغوثه . اهـ الجامع لأحكام القرآن (١٣/ ٢٦٠) . والاستعانة طلب العون ، ومنه قوله تعالىٰ : ﴿ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة : الآية ٥] أي نطلب العون والتأييد والتوفيق . القرطبي (١/ ١٤٥) قال رسول الله ﷺ : (إن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن ، وفيه فبيناهم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد فيشفع ليقضي بين الخلق) . وهو في البخاري بتمامه في كتاب الزكاة فتح الباري (٣/ ٣٣٨) قال الشيخ حسن السقاف أقول وهذا تصريح بالاستغاثة بغير الله تعالىٰ في أمر لا يملك تفريجه إلا الله تعالىٰ وحده وكلنا نعتقد أن =

وأما حديث « لا يستغاث بي » عند الطبراني ، ففي سنده ابن لهيعة ، وقد

= رسول الله ﷺ عبد من عبيد الله تعالىٰ ليس له الملك يومئذ لأن الله تعالى يقول : ﴿ لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ ﴾ واستغاثة الناس بعد اتضاح الشرك من الإيمان يومئذ وخصوصاً سيدنا آدم الذي يعترف بأنه لا يستطيع ذلك ثم بمن بعده من أكبر الأدلة وانصعها وأصحها على أن الاستغاثة بغير الله تعالىٰ ولو لم يكن المستغيث يملك النفع ليس شركاً ولا كفراً كما يظن البعض بل هو حق في موقف يشهده الخلق جميعاً ، بين يدي الله رب العالمين . إلخ من (الإغاثة بادلة الاستغاثة) ص ١١ ـ ١٢ .

وإذا كنا نعتقد ، وهو الحق أن الأنبياء أحياء في قبورهم ، وإنهم بعد موتهم على الكرامة التي كانوا عليها وهم في الحياة الدنيا عند ربهم فما المانع من أن يستغاث بهم ، فإن الاستغاثة طلب الغوث ممن يملك الغوث ، وطلب الدعاء بذلك ممن يملك الدعاء ، فلا يخدش عقيدتك يا مؤمن شيء أبداً ، أن تقول يا رب أغثني وأغثني بجاه رسول الله ﷺ . وروى البزار عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « إن لله ملائكة في الأرض يكتبون ما يسقط من ورق الشجر فإذا أصابت أحدكم عرجة بأرض فلاة فليناد يا عباد الله أعينوني » وحسنه الحافظ ابن حجر كذا في شرح الأذكار لابن علان الصديقي (١٥١/٥) وحسنه الحافظ السخاوي في شرح (الابتهاج) وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٠/ ١٣٢) ورجاله ثقاة . وذكر ابن تيمية الحديث في (الكلم الطيب) لأنه يراه من الكلم الطيب لا الخبيث وعلق الشيخ ناصر عليه فقال : ضعيف ، وقال في موضع آخر أنه حديث حسن وجعله موقوفاً على ابن عباس رضي الله عنهما وأنه قال ربما أخذه من أهل الكتاب ، هل يجوز أن يظن في ابن عباس رضي الله عنه أن يأخذ الشرك من أهل الكتاب ثم يرويه للأمة ، ثم يتلقاه علماء الأمة بالقبول ، ويعملوا به وعلى رأسهم أحمد بن حنبل رحمه الله تعالىٰ ؟

وروى الطبراني وأبو يعلى في مسنده وابن السني في (عمل اليوم والليلة) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد يا عباد الله احبسوا عليّ يا عباد الله احبسوا عليّ فإن لله في الأرض حاضراً سيحبسه عليكم . وفي رواية أخرى لهذا الحديث (إذا أضل أحدكم شيئاً أو أراد أحدكم غوثاً وهو بأرض ليس بها أنيس فليقل يا عباد الله أغيثوني يا عباد الله أغيثوني فإن لله عباداً لا نراهم) رواها الطبراني في الكبير وقال بعد ذلك : وقد جُرب ذلك . ونقل ذلك الإمام النووي عن بعض شيوخه الكبار في العلم . انظر (المنتقى المختار من كتاب الأذكار) للشيخ محمد علي الصابوني ص ٢٠٨ وانظر (إتحاف الأذكياء) (٢٩ ـ ٣١) .

شرحنا حاله في (الإشفاق)(١) فلا يناهض الحديث الصحيح(٢) .

وأما حديث « وإذا استعنت فاستعن بالله »(٣) فمعنى : عند استعانتك بأي مستعانٍ فاستعن بالله ـ على لين في طرقها كلها ـ حملاً على الحقيقة . فالمسلم لا ينسى مسببَ الأسباب عندما يستعين بسبب من الأسباب وها هو عمر رضي الله عنه حينما استسقى بالعباس رضي الله عنه لم ينس أن يقول آن الاستسقاء « اللهم فاسقنا » . وهذا هو الأدب الإسلامي .

---

(١) الإشفاق على أحكام الطلاق في الرد على (نظام الطلاق) للقاضي أحمد شاكر ، والذي اشتغل بعد ذلك بحديث رسول الله ﷺ فصار علماً من أعلامه ، فرجع بذلك عما في كتابه ذلك إن شاء الله تعالىٰ . روى الطبراني عن عبادة بن الصامت قال كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه قوموا بنا لنستغيث برسول الله من هذا المنافق ، فقال رسول الله ﷺ : (أنه لا يُستغاث بي وإنما يستغاث بالله) قال الشيخ عبد الله الصديق . فهذا الحديث إنما أراد الاستغاثة فيما لا يقدر عليه المخلوق كما قال ابن تيمية ، على أن الحديث ضعيف كما بينته في (الرد المحكم المتين) .

وقال الشيخ أبو حامد ، فإن صح الحديث فيحتمل معاني :

أحدها : أن النبي ﷺ كان قد أجرى على المنافقين أحكام المسلمين بأمر الله تعالىٰ ، ثم قال ولا شك أن أدب السؤال أن يكون المسئول ممكناً فكما أننا لا نسأل الله تعالىٰ إلا ما هو ممكن في القدرة الإلٰهية كذلك لا نسأل النبي ﷺ ما لا يمكن أن يجيب إليه .

الثاني : أن يكون ذلك من باب قوله : (ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم) ، أنا وإن استغيث بي فالمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالىٰ ، وكثيراً ما تجيء السنة بنحو هذا من بيان حقيقة الأمر ، ويجيء القرآن بإضافة العمل إلى مكتسبه كقوله ﷺ : (لن يدخل أحداً منكم الجنة عملُه) مع قوله تعالىٰ : ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ثم قال وبالجملة لفظ الاستغاثة بالنسبة لمن يحصل منه غوث إما خلقاً وإيجاداً ، وإما تسبباً وكسباً أمر معلوم لا شك فيه لغة وشرعاً . إلخ بتصرف (براءة الحنيفيين) (٢٦٩ ـ ٢٧٠) .

(٢) تقدمت أحاديث صحيحة هي في البخاري وغيره على التوسل والاستغاثة قريباً .

(٣) تمام الحديث (يا غلام إني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك أحفظ الله تجده تجاهك إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء كتبه الله لك وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء كتبه الله عليك رفعت الأقلام وجفت الصحف) . رواه الترمذي .

ولو لم نحمل الحديث على هذا المعنى لتكلفنا المجاز ، ولعارضته عدة آيات وأحاديث في سردها طول[1] . على أن لفظ « إذا » في الحديث بعيد عن إفادة معنى « كلما » بل هو من صيغ الإهمال عند المناطقة ، فلا يكون للخصم مجال أن يتمسك به أصلاً . وزد على ذلك إفراد الضمير ، والخاصة ـ ومنهم ابن عباس رضي الله عنهما ـ يحسن بهم أن تكون استعانتهم بمسبب الأسباب .

وأما قوله تعالىٰ : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥ ﴾ ففي العبادة والهداية بقرينة السباق والسياق كما هو الجدير بحال المناجاة ، فلا يكون فيه تعطيل الأسباب العادية الدنيوية[2] .

---

(١) الله تعالىٰ خالق كل شيء ، والفعال لما يريد ، لا يقع في هذا الكون إلا ما يريد سبحانه ، قال جل جلاله : ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ وقد جرى كتاب الله تعالىٰ على تعميق هذا المعنى في مثل قوله سبحانه وتعالىٰ : ﴿ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ فَمَالِ ﴾ ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ . . . ﴿ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ ﴾ ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴾ كما جرى على نسبة الأفعال إلى الأسباب الظاهرة ، لئلا يغفل المسلم عن الأسباب التي لا توجد مسبباتها إلا بإذن الله تعالىٰ ، فقال سبحانه : ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ ﴿ فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ ﴾ ﴿ وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا۟ ٱلذِّكْرَ ﴾ ، وأمثالها .
وما يُظن أن هناك أحد ينكر الأسباب بعد قول الله تعالىٰ : ﴿ وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾ ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا ﴾ . والمفرق في منع الاستعانة بالناس ؛ جهلاً وقصوراً من خلال هذا الحديث . يستعين بالطبيب إذا مرض ، ويستعين بالتاجر يشتري منه قُوتَهُ ، ومصلح السيارة يصلح له السيارة ، وبعمله ووظيفته في جلب رزقه ، وهكذا . ولقد قال رسول الله ﷺ : (. . . والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه) . رواه مسلم .
بل قال الله تعالىٰ : ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ المائدة : ٥ .

(٢) قال ابن كثير : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ العبادة في اللغة مأخوذة من الذلة يقال طريق معبد ، وبعير معبد ، أي مذلل . وفي الشرع هي ما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف . « إذن فليس كل دعاء عبادة ، وليس من دعا ميتاً أنه قد عبده ومن دعا حياً فقد عبده إذ لا يكون مع الدعاء المحبة والخضوع » وقدم المفعول وكرر للاهتمام والحصر ، أي لا نعبد إلا إياك ولا نتوكل إلا عليك وهذا هو كمال الطاعة ، والدين كله يرجع إلى هذين المعنيين ، فالأول تبرؤ من الشرك والثاني تبرؤ من الحول والقوة والتفويض إلى الله عز =

وقد أحسن صديقنا العلامة المحقق صاحب المؤلفات الممتعة الأستاذ الكبير الشيخ محمد حسنين العدوي المالكي[1] حيث ألف عدة كتب في دفع شبه يصطنعها التيميون حول التوسل فأزاح ظلماتهم ببيانه العَذْب وتحقيقه الرائع ، ومقامُهُ في العلم فوق منازل شيوخ مشايخ هؤلاء بدرجات اتفاقاً بين أهل العلم .

وأما سماع أصحاب القبور وإدراكهم فمن أوسع من سرد أدلة ذلك المحدث عبد الحي اللكنوي في (تذكرة الراشد)[2] وأما قوله تعالىٰ : ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسۡمِعٖ مَّن فِي ٱلۡقُبُورِ﴾ ففي حق المشركين عند المحققين[3] .

وهناك تحقيق ذلك فلا تلتفت إلى مغالطات المغالطين .

= وجل . اهـ مختصر ابن كثير (١/ ٢٢) وانظر القرطبي (١/ ١٤٥) وقال الشيخ أبو حامد . العبادة لغة أقصى نهاية الخضوع والتذلل بشرط نية التقرب ، ولا يكون ذلك إلاّ لمن له غاية التعظيم ، ثم قال وشرعاً : امتثال أمر الله تعالىٰ كما أمر على الوجه المأمور به من أجل أنه أمْرٌ مع المبادرة بغاية الحب والخضوع والتعظيم . اهـ بتصرف (البراءة) (١٢٤) وما بعد .

(١) محمد حسنين العدوي المالكي أحد أعضاء هيئة كبار العلماء من الأزهر الشريف وله مؤلفات عديدة .

(٢) تذكرة الراشد بردّ تبصرة الناقد ، هو واحد من (١٠٧) كتاب ورسالة توفي عن تأليفها علامة الهند ، وحجة الله على الخلق علماً وعملاً ، وصلاحاً وزهداً مولانا الشيخ عبد الحي اللكنوي ، ولد رحمه الله تعالىٰ (١٢٦٤هـ) وتوفي سنة ١٣٠٤هـ رحمه الله تعالىٰ انظر ترجمته في مقدمة كتابه الماتع (الرفع والتكميل) بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، وعصريّ المصنف الشيخ عبد الحي الحسيني في كتابه الجامع (نزهة الخواطر) . والرفع والتكميل آية في بحوث هامة في الجرح والتعديل ، وكتب الحديث جمع فيه متفرقات فريدة ينتفع بها طالب العلم والعالم والحمد لله ، وقد حققه وأضاف إضافات نافعة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه مولاه .

(٣) قال الله تعالىٰ : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُسۡمِعُ مَن يَشَآءُۖ وَمَآ أَنتَ بِمُسۡمِعٖ مَّن فِي ٱلۡقُبُورِ﴾ [فاطر : ٢٢] قال القرطبي ﴿مَّن فِي ٱلۡقُبُورِ﴾ أي الكفار الذين أمات الكفر قلوبهم ، أي كما لا تسمع من مات كذلك لا تسمع من مات قلبه ثم قال : ﴿إِنۡ أَنتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ أي رسول منذر فليس عليك إلا التبليغ ،

الخاتمة

وبتلك الأحاديث والآثار يظهر أن من ينكر التوسل بالأنبياء والأولياء والصالحين أحياء وأمواتاً ليس عنده أدنى حجة ، وإنّ رَمْيَ المسلمين بالإشراك بسبب التوسل ما هو إلا تهوّر يرجع ضرره إلى الرامي ، نسأل الله العافية .

وأمّا إن كان بين العامة من يخطىء في مراعاة أدب الزيارة والتوسل فمن واجب أهل العلم إرشادهم إلى الصواب برفق(١) .

= ليس لك من الهدى شيء إنما الهدى بيد الله تبارك وتعالىٰ (١٤/ ٢٤٠) وقال ابن كثير : ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ﴾ أي كما لا ينتفع الأموات بعد موتهم وصيرورتهم إلى قبورهم وهم كفار بالهداية والدعوة إليها ، كذلك هؤلاء المشركون الذين كتب الله عليهم الشقاوة لا حيلة لك فيهم ، ولا تستطيع هدايتهم ﴿إِنْ أَنتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ أي إنما عليك البلاغ والإنذار والله يضلّ من يشاء ويهدي من يشاء . اهـ مختصر ابن كثير (٣/ ١٤٥) وقال الشيخ محمد علي الصابوني صاحب الخدمات الجليلة لكتاب الله تعالىٰ ، زاده الله من فضله ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ﴾ أي إن الله يسمع من يشاء إسماعه دعوة الحق فيحبِّبه بالإيمان ويشرح صدره للإسلام ، وما أنت يا محمد بمسمع هؤلاء الكفار ، لأنهم أموات القلوب لا يدركون ولا يفقهون . قال ابن الجوزي : أراد بمن في القبور الكفار ، وشبههم بالموتى اهـ (صفوة التفاسير) (٢/ ٥٧٣) وتفسير ابن الجوزي (٦/ ٤٨٨) أقول تقدم الحديث على سماع الموتى من خلال حديث قليب بدر ، وسماع الموتى أصوات من يزورهم ، أما الأنبياء فأحياء في قبورهم فهم يسمعون دون ريب . أما التفرقة في أمر رسول الله ﷺ بين حياته على الأرض وحياته في البرزخ فأمر خطير كما سبق ذكره ، وقد كان اليهود يفرقون بين حياة الرسول ﷺ على الأرض وحياته بعد الانتقال ، يقصدون بذلك ازدراء الرسول ﷺ ، وقد قتل علي رضي الله تعالىٰ عنه واحداً تكلم في مجلسه كلمة فيها ازدراء بالرسول ﷺ ، ولما ظهر بها اليهود بعد ذلك تصدى لهم جهابذة العلماء وأفْسَدُوا ما قالوه بالنقل والعقل والاستحسان الشرعي والعرفي وأبادوهم بالضرب بالسياط وضرب الأعناق . اهـ وانظر المسألة في (البراءة) (٢/ ٢٣) .

(١) نعم برفق وبحسن ظن بالمسلمين . روى البخاري أن رسول الله ﷺ قال : (من =

وقد جرى عمل الأمة على التوسل والزيارة إلى أن ابتدع إنكارَ ذلك الحرّانيُّ ، فردّ أهل العلم كيده في نحره ، ودامت فتنتُهُ عند جاهلي بلاياه .

وقد غلط الآلوسي وابنه المتصرف في تفسيره بعض غلط ترده عليهما تلك

= صلى صلاتنا وأسلم واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم له ذمة الله ورسوله فلا تُخفروا الله في ذمته) . إن هؤلاء الذين يطلبون من الرسول ﷺ ومن الصالحين المغفرة والجنة والشفاء هم مسلمون ولكن يخطئون في التعبير ، ولا يخطئهم التوحيدُ ، لأن مقصودهم الاستشفاع إلى الله تعالىٰ بتلك الوسيلة . فكأنه يقول يا رسول الله اسأل الله أن يغفر لي وأن يرحمني وأن يشفيني ويقضي حاجتي ، وأنا أتوسل بك إلى الله تعالىٰ في ذلك ، وقد كان الصحابة يسألون رسول الله ﷺ ما يكون منه وما لا يكون فيعلم وينصح ويرشد . لقد سأله خادمه الجنة فما أنكر ﷺ ذلك وإنما قال له : (أعني على نفسك بكثرة السجود) . والحديث في مسلم ثم باب المجاز باب واسع عظيم لا ينكره منكر . ولو كان الرسول ﷺ لا يقدر على فعل المسئول ، فلا يضير ذلك بتوحيد السائل ، ويكون واجب العلماء تعليم من لا يعلم ، بالحكمة والموعظة الحسنة . وإنه لمن سوء الظن بالمسلمين ومن الجهل بالدين حمل آيات المشركين على المسلمين الجاهلين ، أو الرامين إلى معاني قد لا يُنتبه لها لأول وهلة ، وما أحسن قول الشيخ يوسف الدجوي رحمه الله تعالىٰ في هذا المجال : [ولا أدري كيف يكفرون بالاستغاثة ونحوها ، فإن المستغيث إن كان طالباً من الله بكرامة هذا الميت لديه فالأمر واضح ، وإن كان طالباً من الولي نفسه فإنما يطلب منه على اعتقاد أن الله تعالىٰ أعطاه قوة روحانية تشبه قوة الملائكة فهو يفعل بها بإذن الله تعالىٰ ، فهل في ذلك تأليه له ؟ ولو فرضنا جدلاً أننا مخطئون في ذلك لم يكن فيه شرك ولا كفر بل تكون كمن طلب من المقعد المعونة معتقداً أنه صحيح غير مقعد ، مع أن عمل الأرواح ومواهب الأنبياء والأولياء ثابتة في الدلائل القطعية على الرغم من أنوفهم .

وصفوة القول أننا نقول : هؤلاء المستغيثون يعتقدون أن الله أعطى هؤلاء الأولياء مواهب لم يعطها لغيرهم ، وذلك جائز لا يمكنهم منعه ، وهم يقولون إنهم اعتقدوا فيهم الألوهية مع أن ذلك لا يقول به أحد إلا عند من أساء الظن بالمسلمين ظلماً وعناداً . ولو فرضنا أن ذلك مشكوك فيه فهل يجوز التكفير والقتل بمجرد الشك . اهـ مقالات وفتاوى ص ٢٦١ وقال الشيخ الكوثري رحمه الله تعالىٰ . وإن لابس زيارة بعض العامة أو توسله شيء من البدع فالواجب على العالم أن يرشده إلى السنة برفق لا أن يرميه بالشرك ويستبيح ماله ودمه . (مقالات الكوثري : ص ٣٧٦ .

الأدلةُ ، وكانا مضطربين في مسائل من عدوى جيرانهما ، وبعض شيوخهما ، وليس هذا بموضع بسط لذكر ذلك[١] .

ومن أراد أن يعرف عمل الأمة في التوسل بخير الخلق فليراجع (مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام)[٢] للإمام القدوة أبي عبد الله النعمان بن

---

(١) لكن الآلوسي يقول في تفسير قوله تعالىٰ : ﴿ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ من كلام . نعم لم يعهد التوسل بالجاه والحرمة عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم ، ولعل ذلك تحاشياً منهم أن يعلق في أذهان الناس إذ ذاك « وهم قريبو عهد بالتوسل بالأصنام » شيء ، ثم اقتدى بهم من خلفهم من الأئمة الظاهرين وقد ترك رسول الله ﷺ هدم الكعبة وتأسيسها على قواعد إبراهيم لكون القوم حديثي عهد بكفر كما ثبت في الصحيح ، وهذا الذي ذكرته إنما هو لدفع الحرج عن الناس والفرار من دعوى تضليلهم : كما يزعم البعض في التوسل بجاه عريض الجاه ﷺ .
ثم قال وبقي هناك أمران أحدهما أن التوسل بجاه غير النبي ﷺ لا بأس به أيضاً إن كان المتوسل ممن علم أن له جاهاً عند الله تعالى كالمقطوع بصلاحه وولايته بعد أن قال قبل أسطر : وبعد هذا كله أنا لا أرى بأساً في التوسل إلى الله تعالىٰ بجاه النبي ﷺ عند الله تعالىٰ حياً وميتاً إلخ (روح المعاني) (٦/ ١٢٤ ـ ١٢٨) .

(٢) روى البيهقي (شعب الإيمان) وابن عساكر من طريق عبد الله بن أحمد عن أبيه أحمد بسند صححه حتى الألباني قال عبد الله سمعت أبي يقول حججت خمس حجج منها اثنتين راكباً وثلاثة ماشياً وثلاثة راكباً فضللت الطريق في حجة وكنت ماشياً فجعلت أقول : (يا عباد الله دلونا على الطريق) فلم أزل أقول ذلك حتى وقعتُ على الطريق . وذكر هذه القصة ابن مفلح تلميذ ابن تيمية في كتابه (الآداب الشرعية) . فذكر القصة المذكورة تبين أن الاستغاثة بغير الله تعالىٰ ليست شركاً إلا إذا اعتقد المستغيث له قوة النفع والضر بنفسه دون الله تعالىٰ . وقال الحافظ أبو بكر بن المقريء في (مسند أصبهان) [كنت أنا والطبراني وأبو الشيخ في مدينة النبي ﷺ فضاق بنا الوقت فواصلنا ذلك اليوم فلما كان وقف العشاء أتيت القبر الشريف وقلت يا رسول الله : الجوع ، فقال لي الطبراني : اجلس فإما أن يكون الرزق أو الموت فقمت أنا وأبو الشيخ فحضر الباب علوي ففتحنا له فإذا معه غلامان بزنبيلين فيهما شيء كثير فقال يا قوم شكوتم إلى النبي ﷺ فإني رأيته أي في المنام فأمرني بحمل شيء إليكم] نقل هذه الحادثة الحافظ السخاوي في (القول البديع) وابن المقريء ، والطبراني وأبو الشيخ ، كلهم من كبار الحفاظ المشهورين .
وانظر الفصل الثالث في التوسل به ﷺ بعد فَصلي زيارته ﷺ من كتاب (وفاء الوفاء) بأخبار=

= دار المصطفى للشيخ نور الدين علي بن أحمد السمهودي ، فقد نقل أخباراً عديدة في التوسل به ﷺ حياً وميتاً ، ونبذاً مما وقع لمن استغاث بالنبي ﷺ ، وذكر منها ما يلي قال : وذكر الحافظ أبو القاسم بن عساكر في تاريخه بسنده إلى أبي القاسم ثابت بن أحمد البغدادي قال : إنه رأى رجلاً بمدينة النبي ﷺ أذّن للصبح عند قبر النبي ﷺ فقال فيه : الصلاة خير من النوم ، فجاءه خادم من خدم المسجد فلطمه حين سمع ذلك فبكى الرجل وقال : يا رسول الله في حضرتك يُفعل بي هذا الفعل ؟ ففلج الخادم وحمل إلى داره فمكث ثلاثة أيام ومات (٤/ ١٣٧١ ـ ١٣٨٢) .

أما بعد ـ فإنما كتبت في التوسل لمثل ما ذكره الشيخ علي العلوي ، لأننا في وقت لا يُثلب فيه من يمنع التوسل ، وإنما نحن في زمان كثر فيه ثلب المتوسل ، وانتهاك عرضه ومهاجمته في دينه حتى يُوصم بالابتداع بالشرك ، فهو كلام يوجه الآن إلى من نردّ عليهم وإليهم يساق هذا الحديث ونطلب بموجبه أن يعرف إخواننا الذين نرد عليهم أن مسألة التوسل بحق وبحرمة الذوات الصالحة وكرامتها ليس كما يدعون أنها من مسائل الأصول ، ولا من مسائل العقيدة كما يدّعي هذا الأستاذ الفرح بنفسه ، بل المسألة فرعية النزاعُ فيها موجود بين العلماء كما يصرح بع العلامة ابن تيمية هنا ، وفيما ننقله آتياً من أنها كذلك : مسألة فرعية ؛ فلا يُجبه فيها من قال بالمنع أو بالجواز ، بل يكون الأمر فيها سهلاً لا تبديع فيها ولا تكفير ، ولا جدال ولا قتال ، فإنما كل واحد من المختلفين مجتهد أو مقلّد له ، والمصيب من المجتهدين له أجران ، والمخطىء له أجر واحد . اهـ المراد (هداية المتخبطين) (٩٧) وقد نقلنا نص كلام ابن تيمية في اعتبار التوسل مسألة فرعية ، وكذلك كلام محمد بن عبد الوهاب فيه .

٢ ـ أن تكفير المسلمين شيء خطير خطير ، إن علياً رضي الله عنه لم يكفر الخوارج الذين خرجوا عليه وكفروه بل قال فيهم : (إخواننا بغوا علينا) وعلي رضي الله عنه هو صاحب الحق ةالعلم والشرف وهو الخليفة الراشد الذي اختاره أهل الحل والعقد خليفة للمسلمين . ذلك لأن للردة أحكاماً شديدة يجب على المسلمين القيام بها ، إذ لا يعامل المرتد من المسلمين ولا تنفذ عقوده معهم ولا يزوج ولا يتزوج منه ، ولا يقرّ في بلاد المسلمين وإذا أخذه الحاكم عرض عليه الإسلام فإن عاد وإلاّ قتله ، ويفرق بينه وبين زوجه ، وإذا مات لا يرثه المسلمون ولا يصلى عليه ، ولا يدفن في مقابر المسلمين ، وغير ذلك . قال رسول الله ﷺ : (من قال لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما فإن كان كما قال وإلا عاد عليه) .

٣ ـ ونصيحتي إلى الأخوة الخائضين في مسائل الخلاف في العقائد « خاصة » إذا مروا على

محمد بن موسى التلمساني المالكي المتوفى سنة ٦٨٣ ، وهو من محفوظات دار الكتب المصرية . وفي ذلك كفايةٌ لغير المتعنتين ، ومن الله الهدايةُ والتوفيق . اهـ .

= آيات من كتاب الله تعالىٰ أن يفسروها كما فسرها السلف الصالح ، فلا يحملوا آيات الكفار والمشركين على المسلمين لمخالفتهم الظاهرة لفهومهم أو الحق بجهلهم ، فإن ذلك : والعياذ بالله من تحريف الكلم عن مواضعه ، وبُعد عن الحق ، ومجافاة النص فيه ما فيه من إثم ، بل فيه جرأة على تفسير كتاب الله تعالىٰ بالرأي ، فلا تحمل آية ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ إلاّ على المشركين لا على المتوسلين من المسلمين ، والعياذ بالله .

ونصيحتي إليهم أن يقرءوا لِكبار العلماء من أهل رأيهم وغير رأيهم ، فإن اختلاف الآراء تلقيح للعقول وسعي بها إلى الصواب إن شاء الله ، وحق على العامة وأنصاف العلماء في هذه المسائل المثيرة أن يُمنعوا من ذلك بسلطان العلم والعلماء ، أو بسلطان الحاكم « عند الحاجة » كما يمنع المفتي الماجن من الإفتاء والطبيب الجاهل من معالجة المرضى فإن أمر العامة كما تقدم هو ما أمر الله تعالىٰ به ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وإخوانه وسَلّم تسليماً كثيراً .

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

٤ ـ رمضان المبارك سنة ١٤١٠ .

التوسل المنهي عنه عند الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى

١ ـ جاء في (فتح باب العناية شرح النُقاية) للعلامة علي بن سلطان محمد القاري رحمه الله تعالى : (١٠١٤هـ) ويحرم قوله في الدعاء أسألك بمعقد العزّ من عرشك ، وقد رُوي بتقديم القاف على العين ، فلا يجوز اتفاقاً ، لاستحالة معناه على الله سبحانه وتعالى ، ورُويَ بعكسه : بمعقد العز : لأنه يوهم تعلق العز بالعرش ، والعرش حادث ، وما يتعلق به يكون حادثاً ، والله سبحانه متعالٍ عن تعلّق عزّه بالحوادث ، فإن عزّه قديم كذاته ، وسائر صفاته . وعن أبي يوسف أنه لا بأس به ، وبه أخذ الفقيه أبو الليث . قيل : ويحرم أن يقول في دعائه بحق فلان نبياً كان أو ولياً ، أو بحق البيت الحرام والمشعر الحرام لأنه لا حق للخلق على الله تعالى ، لكن قد يقال إنه لا حقّ لهم وجوباً من أصله ، لكن الله سبحانه جعل لهم حقاً فضلاً ، أو يراد بالحق الحرمةُ والعظمة ، فيكون من باب الوسيلة . قال الله تعالى : ﴿ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ وقد عُدّ من آداب الدعاء التوسلُ بالأنبياء والأولياء على ما في الحصن الحصين . وجاء رواية : (اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي إليك فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً) إلخ الحديث[١] .

٢ ـ وجاء في بدائع الصنائع للعلاّمة الفقيه علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الملقب بملك العلماء (٥٨٧هـ) ما نصّه : « ويكره أن يقول الرجل في دعائه : أسألك بحق أنبيائك وبحق فلان ، لأنه لا حق على الله سبحانه وتعالى جلَّ شأنه وكذا يكره أن يقول : أسألك بمعقد العز من عرشك ورُويَ عن

---

(١) فتح باب العناية ٢/ ٢٣٦ ، طبع الباكستان .

أبي يوسف أنه لا بأس به لورود الحديث وهو ما رُوي عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول في دعائه : (اللهم إني أسألك بمعقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الأعظمَ وجَدّك الأعلى وكلماتك التامة) وجه ظاهر الرواية أن ظاهر هذا اللفظ يوهم التشبيه لأن العرش خلق من خلائق الله تبارك وتعالى وجلَّ شأنه وعلا، فاستحال أن يكون عزُّ اللهِ تبارك معقوداً به، وظاهر الخبر الذي هو في حدّ الآحاد إن كان موهماً للتشبيه فالكفّ عن العمل به أسلم. اهـ[1].

٣ ـ وقال العلاّمة الأصولي الفقيه كمال الدين بن الهمام : ويكره أن يقول الرجل في دعائه : (أسألك بمعقد العز من عرشك) ، وذكر كلاماً وسننقله عن ابن عابدين[2] .

٤ ـ وقال العلاّمة المحدّث الأصولي الفقيه بدر الدين العيني شارح البخاري رحمهما الله تعالى : ويكره أن يقول في دعائه : بحق فلان أو بحق أنبيائك ورسلك ، لأنه لا حق للمخلوق على الخالق ، وكذا الحق والمشعر الحرام مما يُوهم أن على الله حقاً للمخلوقين ، وإن كانت عادة الناس جرت بذلك ، ثم ذكر أن الحديث : (أسألك بمعاقد العز من عرشك) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات[3] .

٥ ـ وقال خاتمة المحققين الأصولي الفقيه محمد بن عابدين رحمه الله تعالى : وكره قوله : (بحق رسلك وأنبيائك وأوليائك أو بحق البيت) ، لأنه لا حق للخلق على الخالق تعالى ، ولو قال الآخر : بحق الله أو

(١) بدائع الصنائع ٥/١٢٦ ، باب الاستحسان .

(٢) فتح القدير ط الحلبي ١٠/ ٦٤ ، باب الاستحسان .

(٣) الهداية مع البناية ، طبع باكستان ٤/ ٢٧٩ .

بالله أن تفعل كذا لا يلزمه ذلك . وإن كان الأولى فعله (الدر) قال ابن عابدين : وكره بحق رسلك إلخ هذا ، لأنه لا حق للخلق على الخالق . قد يقال : لا حق لهم وجوباً على الله تعالى ، لكن الله سبحانه جعل لهم حقاً من فضله ، أو يراد بالحق الحرمة والعظمة ، فيكون من باب الوسيلة . وقد قال تعالى : ﴿ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ وقد عُدّ من آداب الدعاء التوسل على ما في (الحصن الحصين) . وجاء في رواية : اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً . . الحديث . اهـ شرح النقاية لعلي القاري . ويحتمل أن يراد بحقهم علينا من وجوب الإيمان بهم وتعظيمهم . وفي اليعقوبية يحتمل أن يكون الحق مصدراً لا صفة مشبهة ، فالمعنى بحقية رسلك فلا مانع فليتأمل . اهـ أي المعنى بكونهم حقاً لا بكونهم مستحقين . أقول لكن كل هذه الاحتمالات لظاهر المتبادر من هذا اللفظ ، ومجرد إيهام اللفظ ما لا يجوز كافٍ في المنع كما قدمناه ، فلا يعارض خبر الآحاد والله أعلم . أطلق أئمتنا المنع على أن إرادة هذه المعاني مع هذا الإيهام فيها معنى الإقسام بغير الله تعالى وهو مانع آخر فليتأمل . اهـ ثم ذكر ابن عابدين حديث : (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة) . عن العز بن عبد السلام أنه ينبغي كونه مقصوراً على النبي ﷺ ، وأنه لا يُقسم على الله تعالى بغيره . وأن يكون من خصائصه . وقال السبكي : يحسن التوسل بالنبي ﷺ إلى ربه ، ولم ينكره أحد من السلف ولا الخلف إلا ابن تيمية فابتدع ما لم يقله عالم قبله .

ونازع العلامة ابن أمير حاج في دعوى الخصوصية ، وأطال الكلام على ذلك في الفصل الثالث عشر من شرح المنية ، فراجعه . اهـ[١]

---

(١) رد المحتار على الدر المختار ٥/ ٥٤٠ ، طبعة بولاق .

أقول : قد تبين أن أي نوع من أنواع التوسل كره الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى . وما الذي احتج به مما يعتبر دليلاً شرعياً ، فإن الله تعالى ليس مسؤولاً من أحد من عباده ، ولا حق لأحد عليه سبحانه فيكون مراقباً من عباده ، محاسباً أمامهم ، والعياذ بالله .

١ ـ وهو لا ينكر ولا يكره التوسل إلى الله تعالى باسم من أسمائه سبحانه كما ورد أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول : (اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد) . قال : « لقد سألت الله تعالى باسمه الأعظم الذي إذا سئل به أعطى ، وإذا دُعي به أجاب » . وفي رواية : « لقد سألت الله باسمه الأعظم » . قال الترمذي : حديث حسن . وكما ورد في مسند أحمد ورواه ابن السني : « اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك ناصيتي بيدك ماضي فيّ حكمك عدل فيّ قضاؤك أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علّمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي » ، فقال رجل من القوم : يا رسول الله إن المغبون لمن غبن هؤلاء الكلمات ، فقال له : « أجل فقولوهن وعلموهن فإنه من قالهن التماس ما فيهن أذهب الله حزنه وأطال فرجه » .

٢ ـ وما قد تقدم من حديث البخاري في توسل الثلاثة الذين أطبق عليهم الغار بأعمالهم الصالحة .

٣ ـ وما قد تقدم من حديث الأعمى الذي علّمه الرسول ﷺ دعاء يدعو به ليشفيه الله تعالى بعد صلاة ركعتين ، ففعل فشفاه الله وأعاد إليه بصره ، وقد علّم الصحابي عثمانُ بن حُنيف رجلاً أن يفعل ذلك ، ففعل ، فقضى الله تعالى حاجته عند الخليفة عثمان رضي الله تعالى عنه ، فليس التوسل دعاء من المتوسل به ، لكنه صلاة ودعاء من المبتلى . والله أعلم .

والعجب أن دكتوراً كتب رسالة في عقائد الأئمة الأربعة ، فقال : عقيدته في توحيد الله تعالى وبيان التوسل الشرعي وإبطال التوسل البدعي !

وبعض الناس يقول ، ودون حياء ، إن التوسل به ﷺ بعد وفاته شرك . والعياذ بالله .

وما عرف السلف الصالح ما يسميه هؤلاء : التوسل الشركي ، ولا البدعي ، وإنما عرفوا المكروه منه ، أي أنه وارد لكن دليله ضعيف أو معارَض بأقوى . وفي الرسالة وتعليقي عليها بيان معنى التوسل ومشروعيته . والله أعلم .

٤ ـ وما تقدم من التوسل بالصالحين ، وفيه حديث توسّل عمر بالعباس رضي الله عنهما وهو في البخاري . والله أعلم .

المراجع

١ ـ إتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء والأولياء : الشيخ المحدث عبد الله الصديق الغماري .

٢ ـ إرغام المبتدع الغبي : الشيخ المحدث عبد الله الصديق .

٣ ـ براءة الحنيفيين جزآن : تأليف الشيخ حامد بن مرزوق .

٤ ـ الإغاثة بأدلة الاستغاثة : الشيخ حسن السقاف .

٥ ـ موقف أئمة الحركة السلفية من التصوف والصوفية : الشيخ عبد الحفيظ بن ملك عبد الحق المكي .

٦ ـ الجامع لأحكام القرآن : لأبي عبد الله محمد الأنصاري القرطبي .

٧ ـ الروح : للشيخ أبي بكر بن قيم الجوزية .

٨ ـ صفوة التفاسير : الشيخ محمد علي الصابوني .

٩ ـ الصواعق الإلهية : للشيخ سليمان بن عبد الوهاب .

١٠ ـ مختصر ابن كثير : إسماعيل بن كثير .

١١ ـ مفاهيم يجب أن تصحح : د . الشيخ محمد علوي المالكي .

١٢ ـ مقالات الدجوي (من الجزء الأول) : للشيخ يوسف بن أحمد الدجوي .

١٣ ـ مقالات الكوثري : الشيخ محمد بن حسن زاهد الكوثري .

١٤ ـ هداية المتخبطين نقد وتعليق على رسالة محمد ناصر الدين الألباني (التوسل وأنواعه) للشيخ علي بن محمد بن يحيىٰ العلوي .

الفهرس

جَوَابُ سُؤَالٍ

حَوْلَ ٱلتَّوَسُّلِ وَالاسْتِغَاثَةِ

لِلعَالِمِ ٱلعَابِدِ ٱلفَقِيْهِ ٱلمُحَدِّثِ مُحَمَّد عَابِد ٱلسِّنْدِيْ

١١٩٠ - ١٢٥٧

تَعْلِيق وَتَحقِيق

وهبي سليمان غاوجي

مقدمة في التعريف بمؤلف الرسالة

هو الإمام الفقيه المحدث الشيخ محمد عابد السندي الأنصاري .

١ ـ ولد رحمه الله تعالى ببلاد السند حوالي (١١٩٠هـ) في بيت العلم والفضل والدين والفطنة والذكاء والورع والزهد ونشأ نشأة مباركة طيبة وتشرب العلم منذ طفولته على يدي والده الصالح الشيخ أحمد وعمه الشيخ حسين وجده العلامة شيخ الإسلام محمد مراد الأنصاري وقد كان لجده هذا مدرسة ورباط ومكتبة عظيمة ونشاط كبير في نشر العلم ونفع الناس ومن حوالي ١١٩٤هـ هاجر والده مع والده وأخيه إلى جدة فأقام بها فترة وكان الشيخ عابد كثير الانتقال بين جدة ومكة والمدينة المنورة والطائف في طلب العلم ولقاء العلماء .

وانتقل إلى اليمن حيث أقام قرابة ثلاثين عاماً وفي الربع الأخير من عمره عاد إلى المدينة المنورة فأقام بها ينشر العلم ويفتي ويصنف إلى أن توفي ١٢٥٧هـ ودفن بالبقيع رحمه الله تعالىٰ وعمره (٦٧) سنة .

٢ ـ لقد كتب فضيلة الشيخ الدكتور سائد بن محمد بن يحيى بكداش كتاباً في حياة الإمام عابد السندي جاء من (٥٠٠) صفحة[١] ، جمع فيه جميع ما يصبو إليه شداة العلم والعلماء فجزاه الله خيراً ، ومنه أنقل ما أُريد ذكره هنا .

٣ ـ أثنى عليه علماء زمانه ومن بعدهم في زهده عن الدنيا وكرمه وعطائه ، وتواضعه وانكساره وتواضعه العلمي وتوقيره لغيره ، وحيويته ونشاطه في

---

(١) طبعة دار البشائر الإسلامية بيروت سنة ١٤٢٣هـ .

مشاركة الناس ، جَمعه أعيان طلاب العلم وسعة صدره العلمي في مسائل الخلاف ونصحه للأمة وإقامة السنة وصبره على جفاء الزمان وعبادته ومواظبته على النسك وحبه الشديد للمدينة المنورة ودعائه الكثير للمقام فيها وإكمال الله تعالى له ذلك مع أكمل عز . وسمته وهديه ونضارة وجهه بحديث رسول الله ﷺ . لقد كان على خلق كريم لذا حظي بمكانة رفيعة عند العلماء .

٤ ـ مؤلفاته ، ألف رحمه الله تعالى كتباً عديدة بلغت (٢٥) كتاباً و(١٦) رسالة وكان من أعظم مؤلفاته كتابه (المواهب اللطيفة في شرح مسند الإمام أبي حنيفة) ، في ألف ورقة ومنه نسخة محفوظة والحمد لله . وكتاب شرح على الدر المختار في المذهب الحنفي جاءت في (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ورقة ، سوى شرحه على بلوغ المرام ، والبخاري وغيرها وكان موئل الناس ومرجعهم في الفقه والحديث ، كما كان مرجع القضاة والحكام وكان مما سئل عنه التوسل وأحكامه . فكانت هذه الرسالة جواباً على هذا السؤال .

٥ ـ لقد عرف التوسل من نبينا والأنبياء صلى الله عليه وعليهم وسلم ، وعرف من الصحابة ومن تبعهم رضوان الله تعالىٰ عليهم ، وعرفه العلماء أنه صيغة من صيغ الدعاة ووسيلة للقربى إليه سبحانه ، وما عرفوه عبادة لأحد غير الله تعالىٰ ، وما عرفوا أن الحي ولو كان رسول الله ﷺ وهو في الأرض يفعل شيئاً دون إرادة الله تعالى ، أعني ينفع أو يضر ومثل ذلك بعد الموت .

ولقد عَدّ حتى ابن تيمية (الذي أثار الحديث في موضوع التوسل وشوش الناس) التوسل مسألة من المسائل الفرعية لا تصل أن تكون من مسائل العقيدة .

قال ابن تيمية في التوسل والوسيلة له ص ٩٨ . هذا الدعاء (أي الذي توسل بالنبي ﷺ) ونحوه قد روى أنه دعا به السلف ونقل عن أحمد بن حنبل من منسك المروذي التوسل بالنبي ﷺ في الدعاء اهـ ونحوه في ص ١٥٥ من

الكتاب المذكور . وانظر ص ٦٥ وفيه : والسؤال ـ أي بالمخلوق ـ فهذا جوزه طائفة من الناس ونقل ذلك عن بعض السلف وهو موجود في دعاء كثير من الناس ، لكن ابن تيمية زاد أن النبي ﷺ هو الذي دعا للضرير فإذن فالنافع كان هو الدعاء ولا دليل على ذلك ، ومن أجل ذلك تهكم على من قال بالتوسل ولهذا رد الله على الضرير بصره لما دعا به النبي ﷺ وكان ذلك من آيات النبي ﷺ ، ولو توسل غيره من العميان الذي لم يدع لهم النبي ﷺ بالسؤال لم تكن حالهم كحاله ، ص ٦٥ .

عجيب هذا الأمر منه وهل ترتبط إجابة الدعاء إلى الله تعالىٰ بأن يكون الداعي نبياً أو لا ؟ . إن الأمر كله لله وما ينفع دعاء لا يريد الله الإجابة عليه . لقد دعا رسول الله ﷺ في صلاته على رعل وذكوان شهراً ثم نزل عليه قوله سبحانه ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ . إن الأمر كله لله ، والعجيب أن هذا الخطأ التيمي يردده بعض طلاب العلم . بل يقول الشيخ أبو بكر الجزائري : ومن هنا لم يبق هذا التوسل بتلك الكيفية (التي دعا بها الأعمى ودعا بها المحتاج فقضيت حاجته) . جائزاً ولا نافعاً لفقد أعظم أركانه وأعظم عناصره وهو دعاء الرسول ﷺ (أقول ولم يكن ثمة دعاء منه) وعلى فرض أن مؤمناً قام فتوسل به وبرأ من مرضه ! وقضيت له حاجته فإن ذلك لا يدل على جوازه ومشروعيته إذ قضيت بقضاء وقدر . (عقيدة المؤمن ١٤٨) . ويله من غافل : وهل يخرج قبول دعاء الرسول ﷺ وأيّ من البشر من حدود قضاء الله تعالىٰ وقدره ؟ !

ولا تعجب فهذا الرجل كتب وقرأت أن الله تعالىٰ أمدّ بلاده بالأمريكان عام ١٩٩٩م . إنه يفسر كتاب الله تعالىٰ ، ويعلم أن الإمداد يكون بالخير ﴿ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴾ [الأنفال ٩] وأن المدّ يكون بالشر ﴿ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [البقرة ١٥] فهل الأمريكان الكفرة خير يسوقه الله تعالىٰ إلى قومه ليقاتلوا المسلمين كما أمدّ الله تعالىٰ رسوله ﷺ بالملائكة ليقاتلوا

المشركين ؟ إلا أنها السياسة تلوي أعناق بعض العلماء من أجل دنيا وعرض زائل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

٦ ـ أقول أخيراً إن ملايين المسلمين قديماً وحديثاً يتوسلون بالنبي ﷺ والصالحين ، وقد جرى على ذلك الأئمة المجتهدون والعلماء الصالحون والزهاد والعباد ، فلنحذر تكفير المسلمين بالظن والدعوى والإتهام ونحن نجد لهم دليلاً وبرهاناً فيما يقولون ويفعلون .

لنحرص على وحدة كلمة المسلمين أينما كانوا وأي مذهب ذهبوا ما داموا يعتقدون بالحقائق الإسلامية إيماناً وعبادات ومعاملات . لقد قال الله تعالىٰ : ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء ٩٢] .

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدين .

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير البرية وسيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين . أما بعد فقد ورد سؤال في جواز الاستغاثة والخطاب بـ أغثني يا رسول الله مع أن المتكلم بها في المدينة المشرّفة أو خارجها[1] ؟

فإن قيل بالجواز فهل هذا يخصّ بحضرة الرسالة أم يعمّ كلَّ وليّ من أقطار الأرض كأن يقال : يا سيدي عبد القادر أغثني ، ويا مولاي خواجه نقشبندي أغثني . وما يقال من أن التخليص من المكروه إنما هو بيد الله تعالىٰ وليس الأمر في ذلك إلى نبي ولا إلى وليّ بوجه من الوجوه . نعم الأنبياء والأولياء يشفعون في العرصات الحَشْرية[2] . لكن ذلك خاص بذلك الوقت بشرط الإذن والأمر فسؤال الشفاعة منهم والاستغاثة بهم في الملمّات أمر لا يكاد ينفع بل ولا يصح . ؟

فهل هذا الكلام وأضرابه مقبول عند العلماء الأعلام كثّرهم الله تعالىٰ !

أجيبونا وأفتونا نصركم الله تعالىٰ ، فإن الناس في هذه المسألة في حيص

---

(١) يعني بعيداً عن المستغاث كأن لو كان في الشام فاستغاث به ﷺ أو كان في مصر فاستغاث بالشيخ عبد القادر رحمه الله تعالىٰ . والغياث : النصر والمعونة . جاء في (المصباح المنير) أغاثه أعانه ونصره فهو مغيث يقال : استغاث به فأغاثه وقريب منه ما في (القاموس المحيط) وفي القرآن الكريم : ﴿ فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ ﴾ وقال القرطبي: الوسيلة هي القربة عن أبي وائل والحسن ومجاهد وقتادة وغيرهم : هي فعيلة من توسلت إليه أي تقربت .

(٢) يعني يوم الحشر يوم البعث والنشور والحشر فيشفع رسول الله ﷺ الشفاعة العظمى ويشفع الرسل والملائكة وصالحوا العلماء المرحومة .

بيص[1] والمطلوب النصّ الصريح من الكتاب والسنة الصحيحة .

قلت مستعيناً بالله تعالى ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، اللهم علّمنا ما لا نعلم وزدنا علماً ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴾[2] .

وبعد فلا يخفى أن قول القائل أغثني يا رسول الله ما أراه مستنكراً ولا مستقبحاً[3] لأنه :

١ ـ إما أن ينكر وجود شعور للميت وسماعه لما يُسمع .

فيجاب عنه بأنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة القوية ما يقتضي أن للميت شعوراً بعد موته وسماعاً لما يُسمع منها : ما أخرجه البخاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا وُضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت صالحة قالت : قدموني وإن كانت غير صالحة قالت ويلها أين يذهبون بها يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعها لصعق »[4] . فهذا مما يثبت الشعور للميت بحملهم له أولاً وذهابهم به ثانياً ومعرفة بما آل إليه أمره من خير أو شر .

ومنها ما أخرجه البخاري مختصراً والطبراني مطولاً عن أنس رضي الله تعالىٰ عنه قال : لما انكشف الناس يوم اليمامة قال قلت لثابت بن قيس ألا نرى يا عم ؟ ووجدته يتخبط فقال : ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله ﷺ بئس

---

(١) جاء في القاموس المحيط : جعلتم الأرض عليه حيص بيص وحيصاً وبيصاً : ضيقتم حتى لا يتصرف فيها .

(٢) سورة آل عمران/ الآية (٨) .

(٣) قال العلامة نور الدين السمهودي رحمه الله تعالى ٩١١هـ في كتابه (وفاء الوفاء بأخبار المصطفى ﷺ) اعلم أن الاستغاثة والتشفع بالنبي ﷺ وبجاهه وببركته إلى ربه تعالىٰ من سنن الأنبياء والمرسلين وسير السلف الصالح وواقع من كل حال إلخ (٤/ ١٣٧١) .

(٤) رواه البخاري الجنائز (٥٢) ومسلم : جنائز (٥٠٠) .

ما عودتم أقرانكم اللهم إني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء وما صنع هؤلاء ثم قاتل حتى قُتل . وكان عليه درع فمرّ به رجل مسلم فأخذها فبينما رجل المسلمين نائم أتاه ثابت في منامه فقال : إني أُوصيك بوصية فإيّاك أن تقول هذا الحلم فتقضيه ، إني لما قتلت أخذ درعي فلان ومنزله في أقصى الناس وعند خبائه فرس يستن بطَوْله ، وقد كفّ على الدرع برمة وفوقها رَحْل فأتِ خالداً وأخبره فليأخذها وليقل لأبي بكر أن عليّ من الدَّين كذا وكذا ، وفلان عَتيقٌ .

فاستيقظ الرجل وأتى خالداً فأخبره فبعث خالد إلى الدرع فأتى بها ، وحدث أبا بكر برؤياه فأجاز وصيته[1] .

وروى البغوي من وجه آخر عن عطاء الخراساني عن ثابت عن أنس مطولاً .

وهذه القصة أفادت بأن للميت شعوراً تاماً بما يفعل به الحيّ ، بل له كمال اطلاع على ما يخفيه الحيّ من ماله ومحلّ إخفائه .

فإن قلت هذا يشكل بظاهر قوله تعالىٰ : ﴿ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً ﴾ الآية[2] ؟ قلت إنما هي في حق مَنْ تقوم عليهم الساعة بغتة ، فلا يقدرون توصية لضيق الوقت كما أشار إليه ابن الخازن في تفسيره[3] .

ومنها ما أخرجه الشيخان عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن

---

(١) انظر البداية والنهاية لابن كثير المتوفى ٧٧٤هـ (٦/ ٣٢٠) ونسبه إلى الترمذي وقال رواه الطبراني أيضاً وانظر الاستيعاب للحافظ يوسف بن عبد البر المتوفى ٤٦٣هـ (١/ ١٩٦) ومجمع الزوائد من رواية الطبراني وهو مرسل حسن وانظر (الروح) مختصر الروح لابن القيم ص ١٥٨ إلخ .

(٢) سورة يس (٥٠) .

(٣) قال القرطبي : لا يستطيع بعضهم أن يوصي بعضاً لما في يده من حق ، وقيل لا يستطيع أن يوصي بعضهم بعضاً بالتوبة والإقلاع بل يموتون في أسواقهم ومواضعهم (القرطبي ١٥/ ٣٩) وانظر (مفاتيح الغيب) للرازي ٧/ ٩٦) .

العبد إذا وضع في قبره وتولى وذهب أصحابه حتى أنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فيقعدان[1] الحديث . ففيه ثبوت بسماع الميت بقرع النعال فبالأولى سماعه لما يتلفظ به من الأقوال[2] .

وأما ما قال ابن الهمام بأن أكثر مشايخ الحنفية أجابوا عن هذا الحديث (أنه ليسمع قرع نعالهم ، أنه مخصوص بأول الوضع مقدمة للسؤال)[3] فهو خلاف الظاهر ، بل الظاهر أن هذه الحالة حاصلة له في القبر سرمداً لما أسبقناه من الأدلة التي تقتضي ثبوت سماع الميت ومنها ما جاء في زيارته ﷺ أهل البقيع (السلام عليكم) والخطاب لهم بقوله (السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم ما توعدون غداً مؤجلون وإنا إن شاء الله بكم لاحقون) فإن الخطاب مع من لا يسمع منهم ولا يفهم مما لا يُعقل وكان من يعدّ من العبث .

وليس هذا مخصوصاً به ﷺ ، بل الأمر بخطاب القبور بقوله (السلام عليكم) سنة مستمرة لمن يزور القبور .

وذكروا في توجيه قوله ﷺ (عليك السلام تحية الميت) فليس المراد منه المنع من تحيته بـ السلام عليكم ، بل المراد به ما لم يتوقع منه ردّ السلام

---

(١) البخاري جنائز (٦٨ ـ ٨٧) ومسلم جنة (٧١ ـ ٧٢) وأبو داود في الجنائز (٣٢٣١).

(٢) أقول ومن هنا جاءت سنية تلقي الميت الشهادتين ، عند الموت وبعد الموت كما رُوى عن أبي أمامة وسيأتي .

(٣) قال ابن الهمام بعد الكلام السابق إلا أنه على هذا ينبغي التلقين بعد الموت لأنه يكون حين إرجاع الروح فيكون حينئذ لفظ (موتاكم) على حقيقته وهو قول بعض المشايخ (فتح القدير ٤٤٧/١) أقول جاء في (البناية على الهداية للعيني ٢٨/٣) وفي اعلاء السنن أن التلقين جائز وندبه بعضهم وجاء في (المعيار المعرب) في المذهب المالكي التلقين جائز وجاء في المجموع في المذهب الشافعي قال النووي قال جماعات من أصحابنا يستحب تلقين الميت عقب دفنه (٢٧٣/٥) وقال ابن المفلح الحنبلي من الفروع وأما تلقين الميت بعد موته فاستحبه الأكثرون (٧٥٠٢) أقول في التلقين حديث أبي أمامة قال فيه ابن حجر سنده صالح .

استوى في حقه التقديم والتأخير فيفهم منه أن السلام حاصل .

ومنها ما أخرجه الشيخان عن قتادة قال : ذكر لنا أنس بن مالك عن أبي طلحة عن النبي ﷺ (أمر يوم بدر بأربع وعشرين رجلاً من صناديد قريش فقُذفوا في طَوِيٍّ من أطواء بدر خَبيثٍ مُخْبِثٌ . وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعَرْصَة ثلاث ليال فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر براحلته فَشُدَّ عليها رَحْلها ثم مشى واتّبعه أصحابه ثم قام على شفير الركيّ فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم يا فلان ابن فلان ويا فلان ابن فلان أيُسرّكم أنكم أطعتم الله ورسوله فإنا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً فهل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً) ؟ فقال عمر رضي الله ورسوله عنه : ما تكلم من أجساد لا أرواح لها ؟ قال رسول الله ﷺ (والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ولكن لا يجيبون)[1] ؟ . فدفع النبي ﷺ ما توهمه عمر رضي الله عنه من استبعاد سماع الموتى كلام الأحياء ، وقرر بأن سماعهم أكثر من سماع الأحياء .

وقال ابن إسحاق : حدثني بعض أهل العلم أنه ﷺ قال : « يا أهل القليب بئس العشيرة كنتم كذبتموني وصدقني الناس وأخرجتموني وآواني الناس ، وقاتلتموني ونصرني الناس فجزاكم الله تعالىٰ من عصابة شراً خونتموني أميناً وكذبتموني صادقاً[2] .

وقال الزرقاني في (شرح المواهب) في قوله ﷺ (ولكن لا يجيبون)[3] أي لعدم الإذن لهم في إجابة أهل الدنيا لقوله تعالىٰ : ﴿هَٰذَا يَوْمُ لَا يَنطِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ هذا هو الأصل فلا يقدح فيه كلام بعض الموتى لبعض

---

(١) رواه البخاري المغازي غزوة بدر ٢٧ ، وسلم كتاب الجنة ونعيمها (٤/ ٢٢٠٣) غيرهم .
(٢) انظر سيرة ابن هشام (٢/ ٢٧٩) وما بعد ، والخبر كذلك في تاريخ الطبري (٢/ ٤٥٧) .
(٣) انظر شرح المواهب للزرقاني ولفظ مسلم (لكن لا يستطيعون أن يجيبوا) أي لعدم الإذن (١/ ٤٣٤) .

الأحياء لاحتمال الإذن لذلك البعض[1]/ اهـ وقال السهيلي ما مُحَصَّلُه : أن في نفس الخبر ما يدل على خرق العادة ذلك لنبيه ﷺ لقول الصحابة : أتخاطب أقواماً قد جيفوا فأجابهم بما أجابهم به[2] .

وفي كلام الله تعالى إشارة إلى ما قيل بأن حديث مخاطبته قتلى بدر خصوصية له ﷺ ومعجزة له أنه قال : قال قتادة : أحياهم الله تعالىٰ حتى أسمعهم قوله توبيخاً وتصغيراً ونقمة وحسرة وندامة / البخاري تمام الحديث السابق .

ولا يخفى أن الحمل على ذلك مجرد احتمال وتأويل لا يُذهب إليه حتى يقوم دليل على استحالته ، والله سبحانه قادر على ذلك وعلى تثبيت الحواس للإحساس .

فإن قلت أنه قد ثبت أن عائشة رضي الله عنها قد أنكرت على عمر رضي الله عنه وقالت : [إنما قال النبي ﷺ إنهم ليعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق ، ثم قرأت ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾ ، حتى قرأت الآية . كما أخرجه البخاري[3] .

قلت الجواب من ذلك من وجوه أولها ما قاله السهيلي : إنه إذا جاز أن يكونوا في تلك الحالة عالمين كما أثبتته عائشة رضي الله عنها جاز أن يكونوا سامعين كما أثبته عمر رضي الله عنه مع أن ذلك اللفظ لم ينفرد به عمر

---

(١) لابن أبي الدنيا رسالة فيمن تكلم ما بعد الموت يأتي النقل إن شاء الله تعالىٰ لحكايات فيها .

(٢) الزرقاني على المواهب (١/ ٤٣٥) وانظر الروض الأنف نشر الشيخ عبد الرحمن الوكيل والذي لم يصنع كثير خير في تعليقاته سامحه الله تعالىٰ (٥/ ١٧٥) وروى الطبراني بسند صحيح عن أن مسعود رضي الله تعالىٰ عنه [يسمعون كما تسمعون ولا يجيبون] وفي لفظ مسلم (ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا) أي لعدم الإذن لهم في الإجابة لأهل الدنيا . الزرقاني .

(٣) رواه البخاري في المغازي حديث ٢٩ .

رضي الله عنه فإنه قد ثبت من رواية ابنه عبد الله ورواه أبو طلحة أيضاً فالمعتمد السماع . ثم سماعهم بآذان رؤوسهم إذا قلنا أن الروح تعاد إلى الجسد أو بعضه عند المسألة ، وهو قول أكثر أهل السنة(١) وإما بآذان القلب أو الروح على مذهب من يقول بتوجه السؤال إلى الروح من غير رجوع إلى الجسد كله أو بعضه(٢) .

وثانيها أن معارضتها رضي الله عنها بقوله تعالىٰ : ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ أو بقوله تعالى : ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ﴾ مانعة من ادعاء الخصوصية في حديث أهل القليب لصريح نفي الأسماع منه ﷺ باعتبار ظاهر الآية . على أن الله تعالىٰ قادر على أن يخلق تلك الحالة في الأموات كلهم عند ندائهم من أي شخص كان وفي أي زمان يكون(٣) .

وثالثها أنه لم يتلق العلماء إنكارها بالقبول ، قال الإسماعيلي كان عند عائشة رضي الله عنها من الفهم والذكاء وكثرة الرواية ، والنصوص على غوامض العلم لا مزيد عليه لكن لا سبيل إلى ردّ رواية الثقة إلاّ بنص مثله يدل على نسخه أو تخصيصه أو استحالته ، وكيف والجمع بين الذي أنكرته وأثبته غيرها ممكن ، لأن قوله تعالىٰ : ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ لا ينافي قوله ﷺ : (إنهم يسمعون) لأن الإسماع هو إبلاغ الصوت من المسمع في أذن السامع . فالله تعالىٰ هو الذي أسمعهم بأن أبلغهم صوت النبي ﷺ ذلك ولم يسمعهم المصطفى ﷺ فحصل التوفيق بين الآية والحديث(٤) .

---

(١) هم الماتريدية والأشاعرة وأكثر أهل الحديث .

(٢) انظر العيني على البخاري (١٧/ ٩٣) والروض الأنف (٥/ ١٧٥) والزرقاني (١/ ٤٣٦) .

(٣) الزرقاني والروض الأنف في الموضعين السابقين أقول: ولا تلتفت إلى ما ذكره محقق الروض ، فقد رجعت عائشة رضي الله عنها إلى ما رواه عمر وابن طلحة .

(٤) انظر الزرقاني (١/ ٤٣٤) وانظر رواية مسلم وفيها ولكن لا يستطيعوا أن يردوا على شيئاً .

وأما جوابها [إنما قال إنهم الآن ليعلمون] فإن كانت سمعت ذلك من النبي ﷺ أو من غيره لأنها لم تشهد القصة فلا تنافي رواية (يسمعون) إذ العلم لا يمنع السماع كما قدمنا بل يؤيده لأن علم المخاطب في العادة دائماً يكون بما يسمعه[1] .

ورابعها أن المراد به (الموتى) و(من في القبور) هم الكفار مجازاً[2] ، باعتبار أنهم موتى القلوب حيث لا تتأثر منه بسماع المواعظ أو بيوتهم أو أجسادهم التي فيها تلك القلوب الميتة ، كأنها قبور لهم . وهذا من غير نظر إلى حقيقة الكلام . والمراد بنفي سماعهم عدم إجابتهم للحق بدليل أن الآيتين نزلتا في دعاء الكفار إلى الإيمان وعدم إجابتهم إلى ذلك .

وخامسها أن عائشة رضي الله عنها رجعت عن إنكارها بدليل ما قال في (المواهب اللدنية) في المغازي لابن إسحاق رواية يونس بن بكير بإسناد جيد عن عائشة رضي الله عنها مثل حديث أبي طلحة وفيه (ما أنتم بأسمع لما أقول منهم) وأخرجه الإمام أحمد بإسناد حسن ﷺ[3] .

فلعلها لما ثبت عندها الحديث من رواية الصحابة المتعددين رجعت ، وروت موافقاً لروايتهم ، وعذرها في ذلك أنها لم تحضر (بدراً) .

ومما يؤيد رجوعها ما أخرجه الترمذي عن عائشة رضي الله عنها [لما زارت قبر أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله تعالىٰ عنهما خاطبته

---

(١) قال الزرقاني والنهي في الصحيح عن عروة ابن عمر قال : وقف النبي ﷺ على قليب بدر فقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً . ثم ذكر الجمع بين قول عائشة والآية الكريمة ١ ٤٣٤ .

(٢) انظر الزرقاني (١/ ٤٣٥) .

(٣) قال الزرقاني فإن كان هذا صحيحاً ـ أي رواية يونس بن بكير سند جيد ـ كما قال السيوطي فكأنها رجعت عن الإنكار لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة الذين رووا القصة . لكونها لم تشهد القصة إلخ الزرقاني (١/ ٤٣٤) .

وقالت والله لو حضرتك ما دفنتك إلا حيث مِتّ ولو شهدتك ما زرتك)[١] .

وما أخرجه أحمد عن عائشة رضي الله عنها : [كنت أضع ثيابي في بيتي بعد وضع رسول الله ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه لأنه ما كان هناك إلا زوجي وأبي ، فلما وضع عمر رضي الله عنه كنت أستر نفسي حياءً منه][٢] ففي هذا إثباتها لإدراك الميت بهيئته فضلاً عن سماع مقالته .

فإن قلت كيف يستقيم هذا مع ما ذكره ابن الهمام في (فتحه) من كتاب الجنائز : [أن الميت لا يسمع شيئاً عند أكثر مشايخنا على ما صرحوا به في كتاب (الإيمان) باب اليمين بالضرب أنه لو حلف أن لا يكلم ميتاً لا يحنث لأنها تنقد على ما يفهم والميت ليس كذلك[٣] .

قلت بعد تحقيق ثبوت السماع للموتى وفي لفظ الشارع بقوله : (وإنه يسمع قرع نعالهم) وبقوله : (ما أنتم بأسمع منهم) ومخاطبته بالسلام عليهم .

لا يسع العالم المنصف إلاّ التمسك بالحديث (وهجر ما يخالفه) والرجوع إلى ما ثبت في ذلك منه ﷺ والقول به والاعتماد عليه ، وهجر ما يخالفه ولو كان القائل هماماً . ولله دَرّ من قال :

العلم ما قال الله وقال رسوله ... الناصح والإجماع فاجتهد فيه
وحذار من نصب الخلاف جهالة ... بين الرسول وبين فقيه

وقال جمال الدين الهادي إبراهيم :

---

(١) توفي أخوها عبد الرحمن رضي الله عنه بِحُبْشَى مكان يبعد ستة أميال عن مكة المكرمة ، أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٦٥٣) وانظر تاريخ ابن كثير (٧/ ٨٩) .

(٢) رواه ابن عساكر في تحفة الزائر (٢٢٤) جاء في التمهيد / لابن عبد البر (ركبت عائشة رضي الله عنها فخرج إلينا غلامها فقلت : أين ذهبت أم المؤمنين ؟ قال ذهبت إلى قبر أخيها عبد الرحمن تسلم عليه . التمهيد (٣/ ٢٣٥) وانظر نقل (فتح القدير) في جواز نقل الميت من موضع موته إلى موضع آخر (١/ ٤٧٢) .

(٣) فتح القدير (١/ ٤٤٧) .

عليك بما كان النبي محمد ... ودع ما شئت من قول قائل
هو المنسك المرضي والمذهب الذي ... عليه مضى خير القرون الأوائل
فسدت بزي عز حماه وحبه ... كما شقيت بالصدّ عنه عواذلي
فدنا بالذي كان النبي وصحبه ... واترك غيرهم في بلابل
إذا أنت لم تسلك مسالك رشدهم ... وتمسك من أقوالهم بالوهائل
فقد فاتك الحظ السَّني ولم تكن ... إلى الحق من نهج السبيل بواصل
عليك بهادي القوم تنج من الردى ... وتبلغ به في القول أعلى المنازل

على ما ذكره من مسائل اليمين .

يجاب عنه : بأن الأيمان مبنية على العرف ، ولا يلزم منه بقاء حقيقة المسمى ، كما قالوا فيمن حلف لا يأكل اللحم ثم أكل السمك لا يحنث ، مع أنه تعالىٰ سماه (لحماً طرياً) .

وقد ذكر ابن الهمام في (فتح القدير) في فضل زيارة النبي ﷺ : انهم قالوا في زيارة القبور الأولى أن يأتي الزائر من قبل رجلي المتوفى لا من قبل بصره فإنه أتعب لعين الميت بخلاف الأول لأنه يكون مقابل بصره ، لأن بصره ناظر إلى جهة قدميه إذا كان على جنبه[1] . انتهى . فقد أثبت رحمه الله للميت اطلاعاً بحاسة بصره وهي أضعف من حاسّة السمع ، لافتقار البصر إلى الضوء . وأفاد بأن إطباق الثرى لا تحول بين بصره وبين الناظر ، فبالأولى أن لا تمتنع حاسة السمع عن إنفاذه .

ثم إنا لو نزلنا عن هذا فلا يلزم من نفي السمع نفي العلم ، لأن السمع يكون بالحاسّة التي هي في البدن ، وقد خرب البدن ، وأن العلم فيكون بالروح وهو باق ، وعلمه لا يكون بالقوى الجسمية ، فيكون علمه بالمسموعات

---

(١) انظر فتح القدير (٢/ ٣٣٧) .

والمبصرات لا على وجه الإبصار والسمع والشعاع ووقوع الصوت كما أوّل بعض المسلمين سمع الله تعالىٰ وبصره بالعلم بالمسموعات والمبصرات .

وهؤلاء الموتى من الصالحين بعد انسلاخهم من صفات البشرية وانقطاع علاقتهم عن الدنيا الدنية ، وارتياحهم بلقاء الله تعالى المستوجب لهم السعادة السرورية أُفيضت عليهم من أنوار الحضرة القيومية حتى أوضحت لهم كل خفية ، ورفعت عنهم الحجب من الثريا والمسافة القصية ، وقد ثبت ذلك لبعض الأحياء في حياتهم الدنيوية كما يشير إليه (يا سارية الجبل[1] في السيرة العُمَرِيَّةِ) فكيف بمن تجرد وفاز بلقاء الله تعالىٰ واستراح من موجبات الشقاء ولله در من قال :

إذا ما بدت ليلى فكلي أعين ... وإن هي ناجتني فكلي مسامع

وقد وردت الآثار والأخبار بعلم الموتى بأحوال الزائرين لهم أيضاً .

وأيضاً لا يشك في حصول العلم للموتى بأحوال الآخرة وحقيقة دين الإسلام ، فيمكن أن يكون العلم بأحوال الدنيا وأهلها أيضاً ثابتاً .

وأما الدليل على حصول العلم لهم مع بقاء الروح لهم في دار البرزخ ، فهو ما ورد في الأحاديث أن الشهداء لما رءوا ما عند الله تعالىٰ لهم من النعمة والراحة لهم قالوا له سبحانه وتعالىٰ [من يخبر إخواننا عن أحوالنا ؟] فقال الله تعالىٰ : أنا أُخبرهم بذلك ، فأنزل الله تعالىٰ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ

---

(١) قال ابن عمر أن عمر رضي الله عنه وجه جيشاً ورأس عليهم رجلاً يقال له سارية قال : فبينما عمر يخطب جعل ينادي ياسارية الجبل ثلاثاً . ثم قدم رسول الجيش فسأله عمر رضي الله عنه فقال : يا أمير المؤمنين هُزمنا فبينما نحن كذلك إذ سمعنا منادياً ينادب يا سارية الجبل الجبل فأسندنا ظهورنا إلى الجبل فهزمهم الله تعالى ، قال فقيل لعمر : إنك كنت تصيح بذلك . وهذا إسناد جيد حسن (تاريخ ابن كثير) .

﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ الآية(١) .

وقد جاء أن الذين قُتلوا في بئر معونة قالوا : [من يخبر إخواننا بأنا لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا] وأنه كان قرآناً ثم نسخ قرآنه(٢) .

وجاء في الحديث : إن الميت إذا فرغ من جواب الملكين بالخير نُوّر له في القبر ، ويقال له : نم كنوم العروس ، فيقول ارجع إلى أهلي فأخبرهم(٣) .

فعلم بهذا أن الموتى لهم العلم بالأهل والإخوان والأحباب .

وقد ثبت بالقرآن تمني الكفار العودة إلى الدنيا ، والتحسر على إضلال أخلائهم إياهم كما قال : ﴿يَٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا﴾(٤) .

ثم إنه لا حاجة إلى هذه الأولوية مع ما قدمناه من الأدلة الصحيحة الصريحة في ثبوت العلم والسماع لهم ، فلا مجال لإنكاره إلاّ لجاهل بالإخبار منكرٍ للدين .

وقد ثبت في حق الموتى ما فوقه (هو) سماعهم نص الكلام ، وقراءة القرآن .

أما الأول فقد ثبت بهذا كثير من كلام الموتى ، وقد قدمنا ذلك .

منهم رِبْعيّ بن خراش فقد صرح غير واحد بأنه تكلم بعد الموت(٥) .

---

(١) آل عمران (١٧) والخبر عند أبي داود وانظر القرطبي (٤/ ٢٦٨) .

(٢) رواه البخاري في المغازي (٥ ـ ١٣٤) وفيه قال أنس رضي الله عنه : فقرأنا فيهم قرآنا ثم إن ذلك رفع . ورواه مسلم (٣/ ١٥١) .

(٣) انظر اللالكائي في (السنة) عن / شرح الصدور/ للسيوطي ص١٩٦ .

(٤) سورة الفرقان (٢٨) ذلك أن عقبة قال كلمة الإسلام ثم رجع عنها بدعوة صديقه أمية بن خلف ، وقد قتله النبي ﷺ بعد بدرٍ صبراً فقال للنبي ﷺ : أَأُقتل دون الأسرىٰ فقال : نعم بكفرك وعتوّك ، القرطبي (١٣/ ٢٥) أقول فاحذر صديق السوء .

(٥) مات قال أخوه فلما جئنا رفع الثوب عن وجهه وقال السلام عليكم السلام عليكم ، وفيه وأني سألته أن يأذن لي أن أُبشركم فأذن لي (تاريخ ابن كثير) (٦/ ١٥٨) وذكر آخرين تكلموا بعد=

وأما الثاني فقد ثبت ذلك مما أخرجه الترمذي وحسنه ، عن ابن عباس رضي الله عنهماقال : « ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الذي بيده الملك . فقال النبي ﷺ هي المانعة المنجية من عذاب القبر[1] . وهذا القدر كاف في إثبات سماع الموتى وشعورهم وكلامهم للأحياء وقراءتهم القرآن ، فلا وجه لإنكار من أنكر ذلك .

وإما[2] أن ينكر دعاءَ غير الله تعالى : فيقول أنه لا يجوز ، فيجاب عنه بأن هذا مردود بما أخرجه النسائي في (عمل اليوم والليلة) في باب ما يقول إذا خدرت رجله فجلس فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك ، فقال : يا محمداه فقام ومشى[3] . وأخرج أيضاً عن ابن عبد الرحمن ابن سعد قال : كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فخدرت رجله ، فقال يا أبا عبد الرحمن ما لرجلك ؟ قال : اجتمع عصبها من ههنا ، فقلت له : ادع أحب الناس إليك ، فقال : يا محمداه ، فانبسطت رجله . وأخرج أيضاً عن الهيثم بن حُبيش قال : كنا عند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما فخدرت رجله فقال له رجل اذكر أحب الناس إليك ، فقال : يا محمداه فكأنما نشط من عقال .

فيستفاد من هذه الآثار جواز نداء الميت بعد موته ، قريباً كان منه أو بعيداً.

ويؤيد ذلك ما ورد من ألفاظ التشهد (السلام عليك أيها النبي

= الموت ، ولابن أبي الدنيا كتاب فيمن تكلم بعد الموت .

(١) الترمذي من فضائل القرآن (٢٨٩٠) والحاكم (٢/٤٩٨) . والبيهقي في عذاب القبر (١٦٥) وفي شعب الإيمان .

(٢) انظر ص ١٣ من هذه الرسالة .

(٣) النسائي من عمل اليوم والليلة انظر (الأذكار في أذكار المسافر) للإمام النووي تحقيق الأستاذ أحمد راتب حموش ص ٣٣١ .

ورحمة الله وبركاته) فإن أي من حروف النداء ، على أن فيه مخاطبة الميت بعد موته .

ويستفاد منه أنه لا يقتصر جوازه على اشتراط قربه من الميت بل القرب والبعد سيان في هذا الحكم ، وذلك لأن المصلي كان مأموراً بهذا القول في تشهده أياً كان[1] .

وإما أن ينكر جواز الاستغاثة بغير الله تعالىٰ فيجاب عنه بأنه مردود .

بما أخرجه الطبراني في الكبير بإسناد رجاله ثقاة عن بقية بن غزوان رضي الله تعالىٰ عنه عن النبي ﷺ (إذا أضلّ أحدكم شيئاً أو أراد أحدكم عوناً وهو بأرض ليس بها أنس فليقل يا عباد الله أعينوني فإن لله عباداً لا نراهم)[2] وقد جرب ذلك انتهى لفظ الطبراني .

وقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً أنه قال : [إذا انفلتت دابته فليناد أعينونا يا عباد الله رحمكم الله][3] .

وقد جاء في الاستفادة بالميت من المكروه ابن السني في (عمل اليوم والليلة) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : [إذا كنت بواد تخاف فيه السباع فقل أعوذ بدانيال وبالحبيب من شر الأسد][4] .

---

(١) أي كان في طيبة الخير على وجود رسول الله ﷺ في الأرض أو بعد انتقاله ، أو كان بعيداً عن المدينة المنورة .

(٢) الطبراني في الكبير (١٠/ ٢٦٧) (١٧/ ١١٧) وأبو يعلى في مسنده (٩/ ١١٧) ، والحديث ضعيف ، مع ذلك فللحديث طرق تقويه وترفعه من الضعف إلى الحسن المعمول به وقد ذكر الطبراني تجربة ذلك والله أعلم .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٢٤) والحديث مرسل وأخرجه البزار في (كشف الأستار) (٤/ ٣٣) .

(٤) عمل اليوم والليلة لابن السني ص١١٢ وانظر قول الحافظ ابن حجر في (تخريج الأذكار) (٥/ ١٥٠) وكتاب رفع المنارة لتخريج أحاديث التوسل والزيارة . (للشيخ محمود سعيد)=

على أنه قد ثبت بأدلة قوية وأسانيد صحيحة حياة الأنبياء الكرام عليهم أفضل الصلاة والسلام خصوصاً نبينا ﷺ وأن الله تعالىٰ وملائكته يبلغون الصلاة والسلام من كل من صلىٰ عليه حيث كان(١) .

ولا ينكر قول من ادعى أنه قد رآهم في اليقظة عليهم السلام بدليل ما ورد أنه ﷺ رأى موسى عليه السلام(٢) رافعاً صوته بالتلبية ، ورآى يونس بن متى كذلك .

على أن إحياء الله تعالىٰ لمن شاء من الكفار للتعذيب والهوان وليكون موعظة للمؤمنين غير مستنكر ، لما رواه الطبراني من الأوسط وإن أبي الدنيا وابن منده وغيرهم ، عن ابن عمر رضي الله عنهما [بينما أنا سائر بجانب (بدر) إذ خرج رجل من حفرة في عنقه سلسلة فناداني يا عبد الله اسقني ، فلا أدري أعرف اسمي أم دعاني بدعاء العرب ، وخرج رجل من تلك الحفرة في يده سوط فناداني يا عبد الله لا تسقه فإنه كافر ثم ضربه بالسوط فعاد إلى حفرته . فأتيت النبي ﷺ مسرعاً فأخبرته بذلك ، فقال لي (قد رأيته ؟ قلت : نعم . قال : ذاك عدو الله إلى يوم القيامة)(٣) .

= وفقه مولاه . ص ١٨٠ .

(١) انظر (حياة الأنبياء) للإمام البيهقي حيث ذكر حديث أن لله ملائكة سياحين رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد وأقره الذهبي (٢/ ٤٢١) ورواه أحمد وغيره . انظر (فيض القدير) للعلامة المناوي رحمه الله تعالىٰ (٢/ ٤٧٩) يذكر هنا توسل أهل الكتاب به ﷺ (مقدمة محق التقول) .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط قال في مجمع الزوائد وإسناده حسن (٢٢١٣) وحديث رواية ﷺ موسى عليه السلام يصلي في قبره ثابت في صحيح مسلم .

(٣) انظر الزرقاني على المواهب اللدنية (١/ ٤٣٨) قال الإمام السيوطي وأخرج الطبراني في الأوسط وابن أبي الدنيا في كتاب (القبور) واللالكائي في السنة عن ابن عمر وذكر الخبر (شرح الصدور ص ٢٢٦ ثم نقله عن ابن أبي الدنيا في كتاب (من عاش بعد الموت) .

وروى ابن أبي الدنيا عن الشعبي أن رجلاً قال للنبي ﷺ [إني مررت ببدر فرأيت رجلاً يخرج من الأرض فيضربه رجل بمقمعة معه حتى يغيب في الأرض ثم يخرج فيفعل به مثل ذلك ففعل ذلك مراراً . فقال ﷺ (ذاك أبو جهل بن هشام يعذب إلى يوم القيامة) كذلك قال الزرقاني في شرح المواهب اللدنية[١] .

والرجل الذي أبهمه الشعبي فالظاهر أنه ابن عمر رضي الله عنهما ، ويحتمل أنه غيره فيكون في أبي جهل تعدد . انتهى .

وقال السمهودي في (الوفاء) اعلم أن الاستغاثة والتشفع بالنبي ﷺ وبجاهه وببركته إلى ربه من فعل الأنبياء والمرسلين ، وسنن السلف الصالحين ، واقع من كل حال قبل خلقه ﷺ ، وبعد خلقه في حياته الدنيوية ، ومدة البرزخ وعرصات القيامة[٢] . الحال الأول ورد فيه آثار عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، ولنقتصر على ما رواه جماعة منهم الحاكم وصحح إسناده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (لما اقترف آدم عليه السلام الخطيئة قال يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه ؟ قال يا رب : لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت فيّ من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً لا إلَه إلا الله محمد رسول الله فعرفت أنك لم تضف إلى إسمك إلاّ أحب الخلق إليك . قال الله تعالىٰ : صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إليّ إذ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك) ورواه الطبراني وزاد (وهو آخر الأنبياء من ذريتك)[٣] .

---

(١) انظر شرح الصدور ، وذكر أكثر من خبر ص ٢٢٧ .

(٢) وفاء الوفاء ، لنور الدين السمهودي المتوفى ٩١١هـ (٤٥/ ١٣٧١) .

(٣) رواه الحاكم من حيث عمر رضي الله عنهما وصحح إسناده . والبيهقي في (دلائل النبوة)=

قال السبكي إذا جاز التوسل بالأعمال كما في حديث الغار الصحيح وهي مخلوقة ، فالسؤال بالنبي ﷺ أولى وفي العادة أن من له عند شخص قدراً فتوسل إليه في غيبته إنه يجيبه كرماً للمتوسل به ، وقد يكون ذكر المحبوب أو المعظم سبباً للإجابة .

قال : ولا فرق في هذين التعبيرين بالتوسل والاستغاثة والتشفع ونحوه ، ومعناه التوجه به في حاجته وقد يتوسل بمن له جاه إلى من هو منه[1] .

الحال الثاني التوسل به بعد خلقه ﷺ في مدة حياته في الدنيا مما رواه جماعة منهم النسائي والترمذي من (الدعوات) من جامعه عن عثمان بن حُنيف رضي الله تعالىٰ عنه أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ فقال : ادع الله أن يعافيني قال : (إن شئت دعوتُ وإن شئت صبرتَ فهو خير لك ، قال فادعه لي ، فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي لتقضى لي اللهم فشفعه فيّ) . قال الترمذي حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وصححه البيهقي وزاد (فقام وقد أبصر وفي رواية (ففعل الرجل فبرأ)[2] .

= (٥/ ٤٨٩) والطبراني في المعجم الصغير (٢٠/ ٨٠٢) قال الشيخ محمود سعيد والحديث ضعيف كما قال البيهقي ضعّفه الكل إلا ابن عدي فإنه رغم روايته لمنكرات له في الكامل (٤/ ٥٨٥) له أحاديث حسان وهو مما يحتمله الناس وصدقه بعضهم وهو ممن يكتب حديثه . (المنارة ١٩٨) انظر (مفاهيم يجب أن تصحح) للمحدث الشيخ الدكتور محمد علوي المالكي (١٢٩ ـ ١٣١) .

(١) انظر وفاء الوفاء (٤/ ١٣٧٢) .

(٢) البيهقي في دلائل النبوة (٦/ ١٦٦) باب ما جاء في تعليم الضرير ما كان شقاؤه فيه . ورواه النسائي (عمل اليوم والليلة) والترمذي من الدعوات والطبراني من الدعاء والحاكم من المستدرك والمنذري من الترغيب والترهيب والهيثمي من مجمع الزوائد من صلاة الحاجة=

الحال الثالث : التوسل به ﷺ بعد وفاته . روى الطبراني في الكبير عن عثمان بن حنيف المتقدم أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له فكان لا يلتفت إليه ولا ينظر إليه في حاجته ، فلقى ابن حنيف فشكى إليه ذلك فقال له ابن حنيف : أئت الميضأة فتوضأ ثم أئت المسجد فصل ركعتين ثم قل (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ نبي الرحمة إني أتوجه بك إلى ربك فتقضي حاجتي ، وتذكر حاجتك) فانطلق اجل ففعل ما قال ابن حنيف رضي الله عنه ثم أتى باب عثمان فجاءه البواب حتى أخذ بيده فأدخله على عثمان وأجلسه معه على الطنفِسة ، فقال ما حاجتك فذكر حاجته وقضاها له ، ثم قال : ما ذكرت حاجتك حتى كانت الساعة . وقال : مهما كانت لك من حاجة فاذكرها ، ثم إن الرجلِ خرج من عنده فلقي ابن حنيف فقال له : جزاك الله تعالىٰ خيراً ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إليّ حتى كلمته في فقال ابن حنيف: والله ما كلمته ولكن شهدت رسول الله ﷺ وأتاه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره فقال له النبي ﷺ (أو تصبر) فقال : يا رسول الله ليس لي قائد وقد شقَّ عليّ فقال له النبي ﷺ :(ائت الميضأة فتوضأ وصل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات) . قال ابن حنيف: فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأن لم يكن به ضرّ قط)[1] . ورواه البيهقي من طريقين

= ودعائها ، والنووي في الأذكار على أنه من الأذكار التي تقال عند عروض الحاجات انظر محق التقول بتحقيق ص ١٣٥ . قال الشوكاني : وفي هذا الحديث دليل على جواز التوسل برسول الله ﷺ إلى الله عز وجل مع اعتقاده أن الفاعل هو هو الله سبحانه وتعالىٰ ، وأنه المعطي المانع ما شاء الله كان وما لم يشاء لم يكن (تحفة الذاكرين ١٦٢).

وقال الإمام العيني بعد ذكر حديث استسقاء عمر بالعباس رضي الله عنهما ، وهو في صحيح البخاري .

وفيه من الفوائد : جواز الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة (٧/ ٣٣) وجاء مثل ذلك في فتح الباري (٢/ ٧٤) .

(١) رواه الطبراني في الكبير (٧/ ١٩) والبيهقي في دلائل النبوة من طريقين (٦/ ١٦٧ ـ ١٦٨)=

وأخرج الطبراني في الكبير والأوسط بسند فيه روح بن صلاح ، وثقه ابن حبان والحاكم وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح. عن أنس بن مالك قال (لما ماتت فاطمة بنت أسد دخل عليها رسول الله ﷺ فجلس عند رأسها فقال : (رحمك الله يا أُمي بعد أُمي) وذكر ثناءه عليها وتكفينها ببردته قال ثم دعا رسول الله ﷺ أسامة بن زيد وأبا أيوب الأنصاري وعمر بن الخطاب وغلاماً أسود ، يحفرون فحفروا قبرها . فلما بلغوا اللحد حفره الرسول ﷺ بيده بنحوه وأخرج ترابه بيده ، فلما فرغ دخل رسول الله ﷺ واضطجع فيها ثم قال : (الله الذي يحيي ويميت وهو حيّ لا يموت اللهم اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ووسع عليها مُدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي فإنك أرحم الراحمين وكبر عليها أربعاً وأدخلها اللحد هو والعباس وأبو بكر رضي الله عنهما[١] .

يستفاد من هذا أنه ﷺ قد توسل بالأنبياء الكرام عليهم السلام فأمته بالأولى لا يمنعون من ذلك .

وقد يكون التوسل به ﷺ بعد الوفاة بمعنى طلب أن يدعو كما كان يدعو في الحياة وذلك فيما رواه البيهقي وابن أبي شيبة عن مالك الدار قال : [أصاب الناس قحط في زمان عمر بن الخطاب رضي الله تعالىٰ عنه فجاء رجل إلى قبر

= والحديث صحيح كما قال مؤلف (المنارة) . وقال ابن تيمية (قاعدة جليلة) حدثنا مسلم عن إبراهيم ثنا حماد بن سلمة ثنا أبو جعفر الخطمي عن عمارة بن خزيمة ، عن عثمان ابن حنيف وفيه كلام عثمان رضي الله عنه : (إن كانت لك حاجة فافعل مثل ذلك) ، قلت : القائل ابن تيمية هذا سند غاية في الصحة . (المنارة ص ١١٣) .

(١) الطبراني في المعجم الكبير (٢٥/ ٣٥٢) والأوسط (١/ ١٥٢) قال في (مجمع الزوائد) رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات انظر (المنارة ص ١١٥) من حديث روح بن صلاح وقال وهو حديث حسن .

النبي ﷺ فقال : [يا رسول الله استسق لأمتك إنهم قد هلكوا] فأتاه رسول الله ﷺ في المنام فقال : (ائت عمر فأقرئه السلام وأخبرهم أنهم سيسقون وقل له عليك الكيس الكيسَ) فأتى الرجل عمر فبكى عمر ثم قال ما آلو إلا ما عجزتُ عنه[1] .

وروى السيف في (الفتوح) أن الذي رآى المنام المذكور بلال ابن الحارث المزني أحد الصحابة رضي الله عنه[2] . ومحل الاستشهاد طلب الاستغاثة منه ﷺ وهو في البرزخ ، ودعاؤه لربه غير ممتنع في هذه الحالة ، وعلمه بسؤال من سأل قد ورد .

فلا مانع من سؤال الاستسقاء وغيره منه كما كان في الدنيا .

قال وقد يكون التوسل به ﷺ بطلب ذلك الأمر منه بمعنى أنه ﷺ قادر على التسبب فيه بسؤاله وشفاعته إلى ربه ، فيعود طلب دعائه إلى ﷺ تعالىٰ وإن اختلفت العبارة .

الحال الرابع : أن يُتوسل به ﷺ في عرصات القيامة فيشفع إلى ربه . وذلك مما قام الإجماع عليه ، وتواترت الأخبار[3] ، وروى الحاكم وصححه عن

---

(١) البيهقي في دلائل النبوة (٧ ـ ٤٧) وابن عبد البر في الاستيعاب (٢/ ٤٦٤) إسناده صحيح صححه ابن حجر كما في الفتح (٢ ـ ٤٩٥) وقال الحافظ ابن كثير في جامع المسانيد مسند عمر (١/ ١٢٣) إسناده جيد قوي .

(٢) قال الحافظ في الفتح (٢ ـ ٤٩٥) وقد روى سيف في (الفتوح) أن الذي رآى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة . أقول : والصحابة عدول ثقات فالقصة صحيحة . والله أعلم .

(٣) حديث شفاعة رسول الله ﷺ حديث متواتر ، وفيه ما جاء في لفظ البخاري أنه ﷺ قال : (إن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن فبينما هم كذلك إذ استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد فيشفع ليقضي بين الخلق) . البخاري كتاب الزكاة (٥٢) قال ابن حجر معلقاً في فتح الباري (٤٤١) وفيه أن الناس يوم القيامة يسطحبون حالهم في الدنيا من التوسل إلى الله تعالىٰ في حوائجهم بأنبيائهم . وليعلم من لا يعلم أن التوسل والاستغاثة =

ابن عباس رضي الله عنهما قال : (أوحى الله إلى عيسى عليه السلام آمن بمحمد وأمر من أدركته من أمتك أن يؤمنوا به ولولا محمد ما خلقت آدم ولولا محمد ما خلقت الجنة والنار ، وقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتب عليه لا إلٓه إلا الله محمد رسول الله فسكن . قال فكيف لا يشفع ولا يتوسل بمن له هذا المقام والجاه عند مولاه .

بل يجوز التوسل بسائر الصالحين كما قال السبكي[(١)] .

وروى القاضي عياض في (الشفا) بسند جيد عن مالك . قال ناظر أبو جعفر المنصور أمير المؤمنين مالكاً في مسجد رسول الله ﷺ فقال مالك يا أمير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا المسجد فإن الله تعالى أدب قوماً فقال : ﴿ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ الآية ومدح قوماً فقال : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﴾ الآية وذم قوماً فقال : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ ﴾ الآية وإن حرمته ميتاً كحرمته ميتاً . فاستكان لها أبو جعفر فقال يا أبا عبد الله استقبل القبلة وادعو أم أستقبل رسول الله ﷺ ؟ فقال : لم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالىٰ يوم القيامة بل استقبله وتشفع به فيشفعك الله تعالىٰ . قال الله تعالىٰ : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ﴾ الآية[(٢)] .

= والشفاعة كلها تدل على معنى واحد وهو توسيط النبي ﷺ بين صاحب الحاجة وبين الله تعالىٰ والمتوسل يعتقد أن الأمر بيد الله وحده لا شريك له .

وقد عدّ ابن كثير شفاعات النبي ﷺ فجاءت ثمانية . انظر الملاحم له (٢/ ٢٦٨) والله أعلم .

(١) قال الإمام ابن حجر رحمه الله تعالىٰ بعد ذكر قصة توسل عمر بالعباس رضي الله تعالىٰ عنهما : [ويستفاد من قصة العباس استحباب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة] (٢/ ٤٧) وقال الإمام العيني في ذلك أيضاً . [وفيه من فوائد استحباب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة] (٧/ ٣٣) .

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ص ٢٧٣ .

فانظر إلى هذا الكلام من مالك وما اشتمل عليه من أمر الزيارة والتوسل بالنبي ﷺ واستقباله إليه عند الدعاء وحسن الأدب التام معه .

وقد ذكر ابن الجوزي في كتاب / الوفاء/ بإسناده إلى بكر بن المقري قال: [كنت أنا والطبراني وأبو الشيخ في حرم رسول الله ﷺ وأثر فينا الجوع وواصلنا ذلك اليوم فلما كان وقت العشاء حضرت قبر النبي ﷺ فقلت يا رسول الله ﷺ الجوع ، وانصرفت فقال أبو القاسم اجلس إما الرزق أو الموت . قال أبو بكر فنمت أنا وأبو الشيخ والطبراني جالس ينظر في شيء فحضر بالباب علوي فدق الباب ففتحنا له فإذا معه غلامان مع كل واحد منهما زنبيل فيه شيء كثير ، فجلسنا وأكلنا ، وظننا أن الباقي يأخذه الغلام ، فولى وترك عندنا الباقي ، فلما فرغنا من الطعام قال العلوي : أشكوتم إلى رسول الله ﷺ فإني رأيت رسول الله ﷺ فأمرني أن أحمل شيئاً إليكم[١] .

وقال ابن الجلاء : جئت مدينة رسول الله ﷺ وبي فاقة فتقدمت إلى القبر وقلت : ضيفك فغفوت فرأيت النبي ﷺ فأعطاني رغيفاً فأكلت نصفه وانتهيت وبيدي النصف الآخر[٢] . وقال أبو الخير الأقطع دخلت مدينة رسول الله ﷺ وأنا بفاقة فأقمت خمسة أيام ما ذُقت ذواقاً فتقدمت إلى القبر وسلمت على النبي ﷺ وعلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، وقلت : أنا ضيفك يا رسول الله ، وتنحيت ونمت خلف القبر ، فرأيت في المنام النبي ﷺ وأبو بكر عن يمينه ، وعمر عن شماله وعلي بن أبي طالب بين يديه فحركني علي رضي الله عنه وقال : قم قد جاء رسول الله ﷺ ، فقمت إليه وقبلت بين عينيه فدفع إليَّ رغيفاً

---

(١) وذكرها العلامة المحب الشيخ يوسف النبهاني المتوفي ١٣٥٠هـ في شواهد الحق من الاستغاثة بسيد الخلق ﷺ ص ٢٤٠ . وفاء الوفاء (٤/ ١٣٨٠) .

(٢) المصدر نفسه والصفحة نفسها من شواهد الحق ، كذا وفاء الوفاء .

فأكلت نصفه وانتبهت فإذا بيدي نصف رغيف[١] .

وقال أبو عبد الله محمد بن أبي زُرعة الصوفي : سافرت مع أبي فأصابتنا فاقة شديدة فدخلنا مدينة رسول الله ﷺ وبتنا طاويين، وكنت دون البلوغ فكنت أجيء إلى أبي غير دفعة وأقول أنا جائع، فأتى أبي إلى الحظيرة وقال: يا رسول الله ﷺ أنا جائع الليلة وجلس على المراقبة ، فلما كان بعد ساعة رفع رأسه وكان يبكي ساعة ويضحك ساعة ، فسئل عن ذلك فقال : [إن رسول الله ﷺ وضع في يدي دراهم ، وفتح يده فإذا فيها دراهم ، وبارك الله فيها إلى أن رجعنا إلى شيراز وكنا ننفق منها[٢] . وقال أحمد بن محمد الصوفي : تهت في البادية ثلاثة أشهر فانسلخ جلدي فدخلت المدينة وجئت إلى النبي ﷺ فسلمت عليه وعلى صاحبيه ثم نمت ، فرأيته ﷺ في النوم فقال لي يا أحمد جئت ؟ فقلت : نعم وأنا جائع وأنا ضيفك . قال افتح كفيك ففتحتهما فملأهما دراهم فانتهت وهي ملآى . وقمت واشتريت خبز حواري وأكلت ودخلت البادية[٣] .

وذكر الحافظ أبو القاسم بن عساكر في (تاريخه) بسنده إلى أبي القاسم ثابت بن أحمد البغدادي قال : أنه رأى رجلاً بمدينة رسول الله أذن للصبح عند قبر النبي ﷺ فقال فيه : (الصلاة خير من النوم) مرتين فجاءه خادم من خدم المسجد فلطمه حين سمع ذلك . فبكى الرجل وقال يا رسول الله : في حضرتك يُفعل بي هذا الفعل ففلج الخادم وحمل إلى داره فمكث ثلاثة أيام ومات[٤] .

---

(١) المصدر السابق ، ووفاء الوفاء (٤/ ١٣٨١) وانظر تمام (١٦) قصة ذكرها نور الدين السمهودي ، وقد ذكر العلامة المحب النبهاني قرابة (٨٦) قصة من هذا النوع ، وهناك غيرها كثير .

(٢) المصدر السابق والصفحة نفسها ووفاء الوفاء .

(٣) المصدر نفسه والصفحة ذاتها . في المصدرين السابقين .

(٤) المصدر السابق . وقد بلي مولانا محمد عابد السندي بمثله حين كان مقيماً في اليمن =

وهذه الوقائع المذكورة رواها ابن الجوزي في كتابه (الوفاء) وغيره كالإمام محمد بن موسى ابن النعمان في كتابه (مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام عليه وعلى آله أفضل الصلاة والسلام)[1] .

ومن ذلك ما ذكره ابن النعمان أنه سمع ممن وقع له أو عنه بواسطة فقال : سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن سعد يقول : كنت بمدينة النبي ﷺ ومعي ثلاثة من الفقراء ، فأصابتنا الفاقة فجئت إلى النبي ﷺ فقلت يا رسول الله ليس لنا شيء ، ويكفينا ثلاثة أمداد من أيّ شيء كان فتلقاني رجل فدفع إلي بثلاثة أمداد من التمر الطيب[2] .

وسمعت الشريف أبا محمد عبد السلام قال : بقيت ثلاثة أيام لم أستطعم فيها فأتيت عند قبره ﷺ فركعت ركعتين ثم قلت : يا جدي جعت وأتمنى عليك ثريداً ثم غلبتني عيني فنمت ، فبينما أنا نائم وإذا برجل يوقظني فانتبهت فرأيت معه قدحاً من خشب وفيه ثريد وسمن ولحم وأتاني به وقال : كل فقلت له من أين هذا ؟ فقال : إن صغاري لهم ثلاثة أيام يتمنون هذا فلما كان اليوم فتح الله لي بشيء عملت به ، ثم نمت فرأيت رسول الله ﷺ في النوم وهو

= فاضطهد من المراقب الزيدي ، لأنه قال آخر الأذان : (الصلاة خير من النوم) وكأن الزيدية لا يرون ذلك ، مع أن حديث : (اجعلها من أذانك) رواه الترمذي (١٩٨) وأبو داود وابن ماجه . وهو صحيح كما قال المعلق على (مراقي الفلاح) والله أعلم .

(١) ذكرت لهذه الحكايات مصادرها من شواهد الحق . ومن جميل ما جاء فيها أن رجلاً أصابه الجوع فأتى النبي ﷺ . . وفيه أن رجلاً قدم إليه طعاماً ثم قال : الواحد منكم ياتي من البلاد البعيدة ويقطع المفاوز والقفار ويترك الأهل والأوطان ويأتي إلى زيارة النبي ﷺ وتكون همته أن يطلب منه كسرة خبز . يا أخي : لو طلبت الجنة والمغفرة أو الرضا ومهما طلبته لنلته ببركة النبي ﷺ . (الشواهد ص ٢٤١) .

(٢) انظر وفاء الوفاء (٤/١٣٨) .

يقول : إن أحد إخوانك تمنى عليَّ هذا الطعام فأطعمه[1] . وسمعت الشيخ أبا عبد الله بن الأمان يقول : كنت بمدينة النبي ﷺ خلف محراب فاطمة رضي الله عنها وكان الشريف مكثر القاسمي نائماً خلف المحراب المذكور فانتبه فجاء إلى النبي ﷺ فسلّم عليه وعاد البنا مبتسماً فقال له شمس الدين خادم باب الضريح النبي ﷺ فيم تبسمت ؟ فقال : كانت بي فاقة فخرجت من بيتي فأتيت بيت فاطمة رضي الله تعالىٰ عنها فاستغثت بالنبي ﷺ وقلت إني جائع ، فنمت فرأيت النبي ﷺ وقد أعطاني قدح لبن فشربت حتى رويت ، وهذا هو فبصق اللبن من فيه في كفي وشاهدناه من فيه[2] . وسمعت عبد الله بن الحسن الدمياطي يقول : حكى لي الشيخ عبد القادر التنسي بثغر دمياط قال : كنت أمشي على قاعدة الفقر فدخلت مدينة رسول الله ﷺ وسلمت على النبي ﷺ وشكوت له ضرري من الجوع واشتهيت عليه الطعام من البر واللحم والتمر ، وتقدمت بعد الزيارة للروضة فصليت فيها ويت فيها ، فإذا شخص يوقظني من النوم فانتبهت ومضيت معه وكان شاباً جميلاً خلقاً وخَلقاً فقدم لي حفنة ثريد وعليها شاة وأطباق من أنواع التمر الصيحاني وغيره وخبزاً كثيراً من جملته خبز أقراص سويق النبق ، وأكلت وملأت جرابي لحماً وخبزاً وتمراً ، وقال : كنت نائماً بعد صلاة الضحى فرأيت النبي ﷺ في المنام وأمرني أن أفعل لك هذا ، ودلّني عليك وعرفني مكانك بالروضة ، وقال لي : إنك اشتهيت هذا وأردته[3] .

---

(١) المصدر السابق .

(٢) المصدر السابق (١/ ١٣٨٣).

(٣) المصدر السابق وفاء الوفاء (١/ ١٣٨٣) أقول وقد انتشرت رؤيا نور الدين الشهيد ثلاث مرات للنبي ﷺ في ليلة واحدة لرجلين نصرانيين في زي المغاربة كانا يعملان على نبش قبر رسول الله ﷺ ، وقد كادا يصلان إلى الجثة الشريفة فجاء مسرعاً إلى المدينة المنورة فتحقق من الأمر ورأى عمل النصرانيين فقتلهما والحمد لله . =

وسمعت صديقي علي بن إبراهيم البوصيري يقول : سمعت عبد السلام ابن أبي القاسم الصقلي يقول : حدثني رجل ثقة نسي اسمه قال : كنت بمدينة النبي ﷺ ولم يكن لي شيء فضعفت وأتيت الحجرة وقلت يا سيد الأولين والآخرين أنا رجل من أهل مصر ولي خمسة أشهر في جوارك وقلت أسأل الله تعالىٰ وأسألك يا رسول الله أن تسخر لي من يشبعني أو يخرجني ثم دعوت عند الحجرة بدعوات ، وجلست عند المنبر ، وإذا برجل قد دخل الحجرة فوقف يتكلم بكلام ويقول يا جداه ، ثم جاء إليّ وقبض على يدي وقال لي قم فقمت وصحبته فخرج بي من باب جبريل وعلا إلى البقيع ، وخرج منه فإذا بخيمة مضروبة ، وجارية وعبد فقال لهما قوما فاصنعا لضيفكما عشية (عشاء) فقام العبد فجمع الحطب وأوقد النار ، وقامت الجارية فطبخت وصنعت ملي وشاغلني بالحديث ، حتى أتت الجارية بالملى فقسمها نصفين وأتت الجارية بعكّة فيها سمن فعبّ على الملي ، وأتت بتمر صيحاني ، فصنعها حيساً وقال لي : كل فأكلت منها قليلاً فصدرت ، فقال لي كل فأكلت ، ثم قال لي كل ، فقلت : يا سيدي لي شهر ما أكلت فيها حنطة ، ولا أريد شيئاً ، فأخذ النصف الثاني وضم ما فضل مني من الملة وأتى بمزود وصاعين من التمر فوضعه في المزود ، وقال لي ما اسمك ؟ فقلت فلان . فقال : بالله عليك لا تعد تشكو إلى جدي فإنه يعزّ عليه ذلك ومن الساعة متى جعت يأتيك رزقك حتى يسبب لك من يخرجك ، وقال للغلام خذه وأوصله إلى حجرة جدي . فغدوت مع الغلام إلى البقيع فقلت له ارجع وقد وصلت ،

= وقد ذكرها نور الدين السمهودي ، وذكرها ابن القيم في كتاب (الروح ص ١٦١) طبعة صبيح ، وقصة رؤيا الإمام القشيري للنبي ﷺ فشكى إليه حال ولده الصغير ، فقال له النبي ﷺ (أين أنت من آيات الشفاء) فلما أفاق ذكر الآيات الوارد فيها لفظ الشفاء فكتبها في وعاء ماء ، وسقى ولده به فشفي بإذن الله تعالىٰ .

فقال : يا سيدي والله الأجلّ ما أقدر أفارقك حتى وصلك إلى الحجرة ليعلم النبي ﷺ بذلك فأوصلني إلى الحجرة وودعني ، فمكثت آكل من الذي أعطاني ثلاثة أيام ، ثم جعت بعد أربعة؛ فإذا أنا بالغلام قد أتاني بطعام ، ولم أزل كذلك كلما جعت أتاني بطعام حتى سبب الله لي جماعة خرجت معهم إلى ينبع[1] .

وروى ابن النعمان أيضاً بسنده إلى العباس بن قيس المصري الضرير ، قال : جعت بالمدينة ثلاثة أيام فجئت إلى القبر وقلت يا رسول الله جعت ، ثم نمت ضعيفاً فركفتني جارية برجلها فقمت إليها فقالت : اعزم فقمت معها إلى دارها فقدمت إليّ خبز بُر وتمراً وسمناً وقالت : كل يا أبا العباس فقد أمرني بهذا جدي رسول الله ﷺ ، ومتى جعت فات إلينا ، قال أبو سليمان داود في مصنفه في الزيارة بعد رواية ذلك كله ، أنه قد وقع كثير مما ذكر وأمثاله من الذرية الشريفة لاسيما إذا كان المناول طعاماً[2] .

قال السيد السمهودي والحكايات في هذا الباب كثيرة بل وقع لنا أشياء من ذلك ثم ذكر بعض ما وقع له[3] .

قال الشيخ عبد الحق الدهلوي في شرح (مشكاة المصابيح) وغيره من مصنفاته ما محصله ، وأما الاستمداد بأهل القبور فقد أنكره بعض الفقهاء ، فإن كان إنكاره من جهة أنه لا سماع لهم ولا شعور فقد ثبت بطلانه ، وإن كان بسبب أن لا قدرة لهم ولا تصرف في ذلك الموطن بل هم محبوسون عن ذلك

---

(١) انظر وفاء الوفاء (٤/ ١٣٨٤) وما بعد .

(٢) المصدر ذاته .

(٣) وذكر فيها ضياع مفتاح غرفته فجاء النبي ﷺ قال : قلت يا رسول الله ذهب مفتاح الخلوة وأنا محتاج إليه ، وأريده من بابك . ثم قال وجدت صغيراً بيده المفتاح فقلت له من أين لك هذا ؟ قال : وجدته عند الوجه الشريف فأخذته منه (٤/ ١٣٨٥) وفيه حكايات تبلغ كما تقدم (١٦) حكاية فانظرها هناك .

ومشتغلون بما عرض لهم لأنفسهم من المحنة ما شغلهم عما عداهم فلا نرى ذلك كلياً ، خصوصاً في شأن المتقين الذين هم أولياء الله تعالىٰ فيمكن أن تحصل لأرواحهم عند الرب تعالىٰ من القُرب في البرزخ والمنزلة والقدرة على الشفاعة والدعاء وطلب الحاجات لزائريهم والمتوسلين بهم ما يحصل لهم يوم القيامة .

وما الدليل على نفي ذلك وقد فسر البيضاوي قوله تعالىٰ : ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرۡقٗا﴾ إلى قوله : ﴿فَٱلۡمُدَبِّرَٰتِ أَمۡرٗا﴾ بصفاء النفوس الفاضلة حال المفارقة ، فإنها تنزع عن الأبدان (غرقا) أي نزعاً شديداً من أغرق النازع في النفوس فتنشط إلى عالم الملكوت وتسبح فيه فتسبق إلى حظائر القدس فتصير لشرفها وقوتها من (المدبرات أمراً بالاستمداد الذي ينفيه المنكرون[١] .

والذي يفهم أن الداعي المحتاج والفقير يدعو الله تعالىٰ ويطلب حاجته من الله تعالىٰ ويتوسل بروحانية هذا العبد المقرب المكرم عنده ، ويقول ببركة هذا العبد الذي رحمته وأكرمته وبما لك به من اللطف والكرم اقض حاجتي وأعطني سؤلي إنك أنت المعطي الكريم ، وينادي هذا العبد المكرم المقرب عند الله تعالىٰ ويقول : يا عبد الله ويا ولي الله اشفع لي وادع ربك وسله أن يعطيني سؤلي ويقضي حاجتي ، فالمعطي والمسؤول عنه والمأمول منه هو الربّ تعالىٰ وتقدس .

وما العبد في البين إلاّ وسيلة، وليس الفاعل والقادر والمتصرف إلا الله

---

(١) قال القاضي البيضاوي رحمه الله تعالىٰ من كلام . ولاشك أن الأرواح السابقة أشرف فلا جرم أوقع القسم بها حيث قال : ﴿فَٱلسَّٰبِقَٰتِ سَبۡقٗا﴾ ثم أن هذه النفوس الشريفة لعلوّ همتها في تكميل النفوس القاصرة ، ولشرفها وقوتها لا يبعد أن تظهر فيها آثار وتدبيرات في هذا العالم فتكون من المدبرات ألا ترى أن الإنسان قد يرى في المنام أن بعض الأموات يرشده إلى مطلوبه (الجزء الأخير ص ١٧٤) .

تعالىٰ وأولياؤه الفانون الهالكون في علمه وقدرته وسطوته لا فعل لهم ولا قدرة لهم ولا تصرف لهم لا الآن ، ولا حين كانوا أحياء في دار الدنيا فإن صفتهم الفناء والهلاك ليس الآن بل هي ثابتة في حال الحياة ولو كان هذا شركاً وتوجهاً إلى غير الله تعالىٰ كما يزعم المنكر فينبغي أن يمنع المتوسل وطلب الدعاء من الصالحين من عباد الله وأوليائه في حال الحياة أيضاً ، وليس ذلك مما يمنع فإنه مستحب ومستحسن وشائع في الدين[1] .

ولو زعم أنهم عزلوا وأخرجوا من الحالة والكرامة التي كانت لهم في الحياة الدنيا فما الدليل عليه ؟ ومن اشتغل من الموتى عن ذلك بما عرض له من الآفات فليس ذلك طلبنا ، ولا دليل على دوامه واستمراره إلى يوم القيامة ، غاية ما يقال أنه لم تكن هذه المسألة كلية ولا فائدة الإستمداد عامة بل يمكن أن يكون بعض منهم توجه إلى عالم الدنيا ولا تصرف ولا تدبر فيه كما يوجد من اختلاف أحوال المجذوبين والمتمكنين من المشايخ في الدنيا[2] .

---

(١) لأن النافع الضار المعطي المانع حقيقة هو الله تعالىٰ ، وما يكون من العبد من شيء فبإرادته سبحانه . قال الله تعالىٰ على لسان أشرف خلقه محمد ﷺ : ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف ١٨٨] وفي (محق التقول) ذكر أقوال من العلماء الأكابر توسلوا واستغاثوا به ﷺ .

(٢) انظر إن شئت مواضع من الطبقات الكبرى للعلامة الشعراني (١/ ١٠٥) وهامشه الأنوار القدسية (٢/ ١١) وغيرها ، وانظر كتاب (الخبر الدال على وجود القطب والأذناء والنجباء والأبدال) للسيوطي ، فقد ذكر بسنده إلى علي رضي الله عنه أنه قيل له : (العن أهل الشام يا أمير المؤمنين ؟ فقال لا سمعت رسول الله ﷺ يقول : (الأبدال بالشام وهم أربعون رجلاً كلما مات منهم رجل أبدل الله مكانه رجلاً يُستسقى بهم الغيث وينتصر بهم على الأعداء ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب) رجاله رجال الصحيح ، غير شريح بن عبيد وهو ثقة . وفيه أحاديث وأخبار كثيرة ، وفي حديث (إنما تُنصرون وترزقون بضعفائكم) رواه الترمذي بيان وفيه إشارة لا ينكرها إلا غافل .

وأما نفي كونه مطلقاً وإن كان كلياً فلا دليل على أهل ذلك ، بل الدلائل قائمة على خلافه .

نعم إن كان الزائر يعتقد أن أهل القبور متصرفون ، مستمدون وقادرون من غير توجه إلى حضيرة الحق والإلتجاء إليه كما يعتقده بعض العوام الغافلون والجاهلون ، وكانوا يفعلون أُولئك من تقبيل القبور والسجود والصلاة إليها ، مما وقع عنه النهي والتحذير فذلك مما يمنع ويحذر منه . وفعل العوام لا يعتبر قط وهو خارج عن المبحث وحاشا من العالم بالشريعة والعارف بأحكام الدين أن يعتقد ذلك ويفعل هذا .

وما نقل عن المشايخ والمكاشفين في الاستمداد من أرواح الكُمّل واستفادتهم منهم فخارج عن الحصر مذكور في كتبهم ، مشهور بينهم ، لا حاجة إلى ذكره(١) .

ولعل المنكر المتعصب لا يعتقد كلماتهم ، عافانا الله تعالىٰ من ذلك .

نعم المروي عن النبي ﷺ في زيارة القبور السلام على الموتى والاستغفار لهم وقراءة القرآن ، ولكن ليس فيها النهي عن الاستمداد ، فتكون الزيارة للإمداد والاستمداد معاً ، على تفاوت حال الزائر والمزور .

---

(١) ذكر السمهودي في حكمة زيارة القبور أنها تكون لأحد أمور أربعة أولاً : أن تكون لمجرد تذكر الآخرة . ثانياً : قد تكون للدعاء لأهل القبور . ثالثاً : قد تكون للتبرك إذا كانوا من أهل الصلاح . رابعاً : وقد تكون الزيارة لأداء حق القبور . وقد روي أن رسول الله ﷺ قال : (آنس ما يكون الميت في قبره إذا زاره من كان يحبه في الدنيا) . قال السبكي ، وزيارة قبر النبي ﷺ فيها هذه المعاني الأربعة ، فلا يقوم غيرها مقامها . وقال ابن العربي عن زيارة قبور الأنبياء والصحابة والتابعين والعلماء وسائر المرسلين للبركة أثر معروف وفاء الوفاء (٤/ ١٣٦٢) وانظر (سر الروح) مختصر كتاب (الروح) ففيه ما يفيد ترائي الأموات للأحياء وما يفعلون ص ١٥٧ ، وانظر في كتاب / الروح / لابن القيم حكاية ذبح الرافضي الذي كان يسبّ الشيخين رضي الله عنهما وغير ذلك من الحكايات ص ٢٨١ منه .

قال رحمه الله وأقول أنا بل ثبت في السنة الاستمداد أيضاً ، وذلك فيما روى ابن عساكر في (تاريخه) وابن الجوزي في (مُثير الغرام) وابن النجار بأسانيدهم إلى محمد بن حرب الهلالي قال : أتيت قبر النبي ﷺ فزرته ، فجلست بحذائه فجاء عُتبي وذكر ما سيأتي ، بل روى أبو سيد السمعاني عن علي رضي الله تعالىٰ عنه قال : قدم علينا عُتبي بعد وفاة رسول الله ﷺ بثلاثة أيام فرمى نفسه على قبره أو حثى من ترابه على رأسه وقال يا رسول الله قلت فسمعنا قولك ووعيت عن الله سبحانه وتعالىٰ ما وعينا عنك ، وكان فيما أُنزل عليك : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ ﴾ الآية وقد ظلمت نفسي وجئتك تستغفر لي ، فنودي من القبر أنه قد غُفر لك اهـ[1] .

فهذه القصة كانت بمشهد الصحابة كلهم ، ولم ينكر على العُتبي أحد منهم في مقاله ولا في فعل من أفعاله ، فهذا كالإجماع منهم على جواز ذلك .

ولا يقال أن الخلاف إنما هو في غير الأنبياء الكرام عليهم الصلاة والسلام ، وأما أنهم في حياتهم فلا شك فيها ، ولا خلاف لأحد من العلماء في ذلك ، ومن استشكل عليه قوله عليه الصلاة والسلام (ما من أحد يسلم إلاّ ردّ الله عليّ روحي حتى أردّ عليه السلام) أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة رضي الله تعالىٰ عنه بسند صحيح[2] .

فيجاب عنه بأنه خطاب على قدر فهم المخاطبين أنه لابدّ من ردّ الروح

---

(١) ذكرها ابن عساكر في تاريخ دمشق ، وابن الجوزي في (مثير الغرام) وغيرهما وتمام الكلام في وفاء الوفاء (٤/ ١٢٦١) وذكرها المقدسي في المغني (٣/ ٥٨٨ ـ ٥٨٩) ونقل الإمام النووي في الأذكار قصة العتبي ، وذكرها ابن كثير في تاريخه وقال : إسناده صحيح (١٠/ ٩١) وذكر شعار المسلمين في موقعة يا محمداه (٦/ ٣٢٤) .

(٢) رواه أبو داود (٢/ ٢٩٣) وأحمد (٥/ ٥٢٧) والبيهقي في حياة الأنبياء ص ١١ ، وفي شعب الإيمان (٢/ ٢١٧) . والله أعلم .

ليسمع فكأنه قال اسمع تمام السماع وأجيبه تمام الإجابة مع دلالته على أن الردّ عند أول سلام المسلم ولم يرد قبضها بعد ، ولا قائل به لتوالي الموتات التي لا تحصى ، وأن الرد معنويٌّ من الإستغراق في الشهود فهو التفات روحاني إلى دوائر القربة من الاستغراق في الحضرة العلية[١] .

جاء في (خلاصة الوفاء) عن البيهقي ، وقال ابن حجر الهيثمي في (الجوهر المنظم) ما محصله : إن المراد بالروح النطق كما صرح به جماعة ، فهو ﷺ حَيّ على الدوام ، إذ من المحال العادي أن يخلو الوجود كله أعني أحد يسلم عليه في ليل أو نهار .

وهذا بناء على عدم اشتراط حضور المسلم بل لو سلم أحد من أقصى الآفاق ردّ عليه ﷺ كما هو ظاهر لفظ الحديث لكن ما لم يلزم من حياته ﷺ دوام نطقه أفاد بهذا الحديث الشريف أنه يرد على المسلّم بلفظه الشريف لردّ الله تعالىٰ عليه نطقه ﷺ .

والحاصل أن الأدلة على حياة الأنبياء الكرام متكاثرة لا يسع هذه الأوراق حصرها ، وقد ألف السيوطي رحمه الله تعالىٰ في ذلك رسائل متعددة .

والاستمداد منهم لا يزال في عصرنا ناهيك في زمان الخلفاء الراشدين مع اطلاعهم على قصة العتبي وسكوتهم عن الإنكار عليه ، لا يسع كل ذي فضيلة وفهم أن يتردد في جواز ذلك[٢] .

وأما غيرهم من الأولياء والصالحين فقد ورد في جواز الإستمداد منهم أثر

---

(١) البيهقي في كتاب (الاعتقاد) وزاد مع أننا نعتقد ثبوت الإدراكات كالعلم والسماع لسائر الموتى ، فضلاً عن الأنبياء ونقطع بعود الحياة لكل ميت في قبره كما ثبت في السنة ولم يثبت أنه يموت بعد ذلك ثانية ، بل ثبت نعيم القبر وعذابه ، وإدراك ذلك من الأعراض المشروطة بالحياة . انظر وفاء الوفاء (٤/ ١٣٥٥) .

(٢) تقدمت قصة العتبي مفصلة .

عن العلماء المجتهدين لأنا نقول : قد ذكر ابن الجوزي في (صفة الصفوة) أنه كان إبراهيم الحربي يقول : [قبر معروف الكرخي الترياق المجرّب][1] ونقل الإمام الشافعي رحمه الله تعالىٰ أنه قال : [قبر موسى الكاظم ترياق مجرب] ونقل عن بعض المشايخ العظام أنه قال : [وجدت أربعة من الأولياء يتصرفون في قبورهم مثل تصرفهم في حياتهم أكثر من ذلك أحدهم معروف الكرخي وثانيهم الشيخ عبد القادر الجيلاني] . وعَدّ اثنين من الأولياء غيرهما . وقال الإمام الحجة محمد الغزالي : [من يتوسل ويتبرك به في حياته يتوسل ويتبرك به بعد مماته][2] .

قال الشيخ عبد الحق الدهلوي رحمه الله تعالىٰ .

هذا كلام موافق للدليل لثبوت بقاء الروح بعد الموت للأدلة الحديثية وإجماع الأُمة ، والتصرف في الحياة وبعد الممات إنما هو للروح لا البدن ، والمتصرف الحقيقي إنما هو الله تعالىٰ . والولاية عبارة عن الفناء في الله والبقاء به تعالىٰ .

وهذه النسبة بعد الموت أتم وأكمل .

وقال سيدي الشيخ أحمد بن زروق أنه سألني يوماً شيخنا أبو العباس حضرمي أن أمداد الحيّ أقوى أو أمداد الميت أقوى ؟ فقلت أن قوماً يقولون إن

---

(١) انظر سير أعلام النبلاء ترجمة معروف الكرخي (٩/ ٣٤٣) ، وقد ذكر الذهبي زيارة قبر السيدة نفيسة وقال : والدعاء مستجاب عند قبرها وعند قبور الأنبياء والصالحين إلخ (١٠/ ١٠٧) وقال في ترجمة ابن فورك : ومشهده يُزار ويستجاب الدعاء عنده (١٧/ ٤١٥) وانظر الكثير من هذه الشواهد في (كشف الستور عما أشكل من أحكام القبور) للشيخ المحدث محمود سعيد ص ٢٢٢ . والكتاب غني في بابه مُفيد في موضوعاته ، فقد جمع ما تفرق في كتب فجعله في هذا الكتاب . جزاه الله تعالىٰ خيراً .

(٢) انظر وفاء الوفاء .

أمداد الحيّ أقوى وأنا أقول : إن أمداد الميت أقوى . قال نعم لأنه في بساط الحق ، وفي حضرته تعالىٰ ، وعند أهل التحقيق أن الروح الزائر تقابل الروح المزور فيستوجب انعكاس الشكل لواقع أنوار الولي الصالح وأسراره ا ـ هـ[1] .

* * *

(١) نقل العلامة الكوثري رحمه الله تعالىٰ عن العلامة الرازي في كتابه (المطالب العالية) وهو من نفع كتبه في أصول الدين قوله : [فكل ما حصل في نفس الزائر الحي من المعارف البرهانية والعلوم الكسبية ، والأخلاق الفاضلة من الخضوع له والرضا بقضاء الله تعالىٰ ينعكس منه نور إلى روح الميت ، وكل ما حصل ذلك الإنسان الميت من العلوم المشرقة الكاملة فإنه ينعكس منه نور إلى روح هذا الزائر إلخ . وانظر محق التقول ص ١٢٢ . والله أعلم .

المصادر والمراجع

١ ـ السنة والبدعة لفضيلة الشيخ عبد الله محفوظ الحداد باعلوي .
٢ ـ إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة للمحدّث الشيخ عبد الله الصديق الغماري .
٣ ـ البدعة وتحديدها وموقف الإسلام منها للشيخ الدكتور عزت عطية .
٤ ـ أثر الحديث الشريف في اختلاف الفقهاء للشيخ محمد عوّامة .
٥ ـ قواعد في علوم الفقه للشيخ العلامة حبيب أحمد الكيرانوي رحمه الله تعالى .
٦ ـ الجواهر المضية في طبقات الحنفية للشيخ عبد القادر القرشي .
٧ ـ المعيار المعرب (١٣) جزءاً لأبي العباس الونشريسي .
وغيرها . . . .

محتويات الرسالة

كَلِمَةٌ عِلْمِيَّةٌ هَادِيَةٌ
فِي ٱلبِدْعَةِ وَأَحْكَامِهَا

تَأْلِيفُ
وهبي سليمان غاوجي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى وآله وصحبه وإخوانه ومن والى. أما بعد.. فهذه رسالة طويلة إلى إخوتي العُلماء في بلدي وفي كل مكان .

تعالوا إلى كلمة سواء في الدعوة إلى الله .

نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه كما قال الإمام حسن البنا رحمه الله تعالى .

وهبي

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمةَ علميّة هاديَة في البدعَةَ وَأحكامَها

تمهيد ببشارة :

بشارات عودة المسلمين إلى الإسلام في كل مكان ظاهرة بيّنة ، كثيرة لا يأتي عليها بسهولة حصرٌ . وأجلى تلك البشارات في ميدان المال : المصارف الإسلامية ، والشركات الإسلامية ، والمؤسسات الإسلامية ، والكتابات الموضوعية المظهرة لحرمة النظم الربوية على اختلاف صورها وأسمائها ، والمجلّية لعيوبها في تطبيقها ، وعلى اختلاف البلدان ، والميادين .

وأجلاها في ميدان العلم عامةً : الرجوعُ إلى سنة رسول الله ﷺ وحديثِه الشريف . فما أكثرَ ما يُطبع من كتب الحديث الشريف المعروفة ، وما ينشر من كتب الحديث الشريف غير المعروفة عند كثير من الناس ؛ والكثير منها يطبع من غير شروح وتعاليق للعلماء الفقهاء عليها . ومن أجل ذلك ربما وقع القارىء غيرُ المزود بزاد الفقه ، والجالس بين يدي العلماء والمستفيد من علومهم ؛ أقول : ربما وقع هذا القارىء في المتناقضات ، وربما اندفع إلى العمل بكل حديث صحيح عند فلان من العلماء والمحدثين ، وربما زين لنفسه أن يقول : نعمل بهذا الحديث حيناً وبمعارضه حيناً آخر . فهو لا يسأل العلماء المختصين المشهود لهم بالعلم عند أهل العلم من الأحياء ، أو يرجع إلى كتب الأموات منهم ؛ ولا يسعى إلى معرفة الأصح والأرجح ، والمتقدم والمتأخر ، والمخصص والمقيد من تلك الأحاديث ، وإن كان محصلاً للعلوم التي تجعله أهلاً للنظر ، والحكم .

وهو حين يثبت تلك الأحاديث على إطلاقها ربما توهم ـ وأوهم غيره ـ أن رسول الله ﷺ كان ينسى أحياناً ما حدث به سابقاً ، ويغير مؤخراً ما قاله مقدماً أو فعله ؛ مع أنه النبي المعصوم ﷺ ، والمنزل عليه قولُهُ سبحانه وتعالى : ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴾ .

لقد رأينا كبار المحدثين من السلف الصالح يشيدون بالفقهاء المحدثين الذين أنقذهم الله بهم من البلبال ، وظنيِّ التعارض أو التخالف في حديث رسول الله ﷺ .

قال عبد الله بن المبارك عالم خراسان رحمه الله تعالى : لولا أن الله تعالى أعانني بأبي حنيفة وسفيان كنت كسائر الناس[١] .

وقال سفيان بن عيينة : أول من أقعدني للحديث وصَيّرني محدثاً أبو حنيفة[٢] .

وقال عبد الله بن وهب أحد أصحاب مالك رحمهما الله تعالى : لقيت ثلاثمائة عالم وستين عالماً ولولا مالك والليث لضللت في العلم[٣] .

ثم روي عنه قوله أيضاً : اقتدينا في العلم بأربعة ، اثنان بمصر واثنان بالمدينة : الليث بن سعد وعمرو بن الحارث بمصر ، ومالك والماجشون بالمدينة ، ولولا هؤلاء لكنا ضالين . وعلّق العلامة الكوثري رحمه الله تعالى على كتاب « الانتقاء » لابن عبد البر ـ والذي ذكر كلام ابن وهب ـ فقال : ولفظ ابن عساكر بسنده إلى ابن وهب : لولا مالك بن أنس والليث بن سعد لهلكت ، كنت أظن أن كل ما جاء عن رسول الله ﷺ يُفعل به ـ وفي رواية :

---

(١) تبييض الصحيفة ص ١٦ .
(٢) الجواهر المضيّة ١/ ٣١ .
(٣) ابن حبان في مقدمة كتابه « المجروحين » .

لضللت ـ يعني لاختلاف الأحاديث . ثم قال الكوثري : كما يقع لكثير من الرواة البعيدين عن الفقه غير مميزين ما قارن الفعل عما سواه[1] . وفي رواية القاضي عياض لقول ابن وهب بيان فنوردها . قال ابن وهب : لولا أن الله أنقذني بمالك والليث لضللت ، فقيل له : كيف ذلك ؟ قال : أكثرتُ الحديث فحيّرني ، فكنت أعرض ذلك على مالك والليث فيقولان لي : خذ هذا ودع هذا[2] .

وقال سفيان بن عيينة : الحديث مَضِلَّةٌ إلا للفقهاء . يريد أن غيرهم قد يحمل شيئاً على ظاهره وله تأويل من حديث غيره ، أو دليل يخفى عليه ، أو متروك أوجب تركه غيرُ شيء مما لا يقوم به إلا من استبحر وتفقه[3] .

وسئل ابن رشد عن : الحديث مضلة إلا للفقهاء ، ما وجهه ؟ ولا يسمى الفقيه فقيهاً إلا بعد معرفة الحديث ؟ ! فأجاب : إضافة هذا إلى النبي ﷺ ليس بصحيح ، إنما هو قول ابن عيينه وغيره من الفقهاء ، وهو صحيح المعنى ، لأن الحديث قد يرد خصوصاً ومعناه العموم ، ومنه ما يرد على العكس ، ومنه الناسخ والمنسوخ ، ومنه ما يصحبه عمل ، ومنه المشكل يقتضي ظاهره التشبيه كحديث النزول والصورة و« من تقرب إليّ شِبراً تقربت منه ذراعاً . . » الحديث ، ومنه الأحاديث التي سألت عن معناها إذ لا يعرف معنى هذا إلا الفقهاء . فمن جمع الحديث فلم يتفقه فيه أصلاً حمله على العموم أو الخصوص ، أو غير ذلك على ظاهره . وقولك الفقيه لا يسمى الفقيه إلاّ بعد معرفة الحديث ، لا يرد ذلك إذ لا يستحق ذلك بمعرفته للحديث ، بل بتفقهه فيه ؛ فإذا لم يتفقه فيه فليس بفقيه ولو جمعه ، بل أصلح ذلك كما قال ابن

---

(١) الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقها ص ٢٧ ـ ٢٨ .

(٢) ترتيب المدارك ٢/ ٤٢٧ .

(٣) الجامع للإمام ابن أبي زيد القيرواني ص ١١٨ .

عيينة[١] .

وقال الفضل بن دُكين أحد مشاهير شيوخ البخاري : كنت أمرُ على زفر بن الهذيل من كبار أصحاب أبي حنيفة وهو محتبٍ بثوب فيقول : يا أحول ، تعال حتى أغربل لك أحاديثكَ . فأُريه ما سمعت ، فيقول : هذا يؤخذ به وهذا لا يؤخذ به ، وهذا ناسخ وهذا منسوخ[٢] .

وكان عبد الله بن المبارك يقول في فقه الإمام أبي حنيفة رحمهما الله تعالى : لا تقولوا رأي أبي حنيفة ، ولكن قولوا تفسير الحديث[٣] .

بعض أؤلئك الذين يقرءون متون الأحاديث ولا يبالون بأقوال الفقهاء المختصين في تلك الأحاديث ، يفتون ويوجهون ويرجحون بما قد يكون شذوذاً في الأقوال والأحكام ، ما سبقهم إليها المتقدمون من الأئمة الأعلام ؛ بل ربما دفعهم قولهم بصحة حديث إلى إساءة الظن بالأئمة المجتهدين والعلماء المتبوعين ، أو اتهامهم بجهل الحديث ؛ وربما دفعهم غرورهم بأنفسهم إلى الحكم بتجاهل أولئك الأئمة حديثَ رسول الله ﷺ وإعراضهم عنه ، وما أخطرها تهمة ! ورحم الله الإمام أحمد بن حنبل الذي قال ـ فيما رواه عنه ابنه صالح ـ : ينبغي للرجل إذا حمل نفسه على الفتيا أن يكون عالماً بوجوه القرآن ، عالماً بالأسانيد الصحيحة ، عالماً بالسنن[٤] . وقال ابنه عبد الله : سألت أبي عن الرجل يكون عنده الكتب المصنفة فيها قول رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين وليس للرجل بصيرة بالحديث الضعيف المتروك ، ولا الإسناد القوي من الضعيف فيجوز أن يعمل بما شاء ويتخير منها ويُفتي به

---

(١) المعيار المعرب لأبي العباس الونشريسي ١٢/ ٣١٤ .
(٢) الخطيب البغدادي .
(٣) مناقب الموفق المكي ٢٣٤ .
(٤) أعلام الموقعين ٢/ ٢٥٢ .

ويعمل به ؟ قال : لا ، حتى يسألَ ما يؤخذ به منها فيكون يعمل على أمر صحيح ، يسأل عن ذلك أهلَ العلم[1] .

وقال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى : لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله تعالى إلاّ رجلاً عارفاً بكتاب الله تعالى : بناسخه ومنسوخه ، ومحكمه ومتشابهه ، وتأويله وتنزيله ، ومكيّه ومدنيّه ، وما أُريد به . ويكونُ بعد ذلك بصيراً بحديث رسول الله ﷺ وبالناسخ والمنسوخ ، ويعرف من الحديث مثل ما عرف من القرآن . ويكون بصيراً باللغة ، بصيراً بالشعر وما يُحتاج إليه للسنة والقرآن ، ويستعمل هذا مع الإنصاف ؛ ويكون بعد هذا مشرفاً على اختلاف أهل الأمصار ؛ وتكون له قريحة بعد هذا . فإذا كان هكذا فله أن يتكلم ويفتي في الحلال والحرام ، وإذا لم يكن هكذا فليس له أن يفتي[2] .

قال خلف بن عمر : سمعت مالك بن أنس يقول : ما جلست للفتوى حتى سألت من هو أعلم مني هل يراني موضعاً لذلك ؟ سألت ربيعة وسألت يحيى بن سعيد فأمراني بذلك . فقلت : يا أبا عبد الله فلو نهوك ؟ قال : كنت أنتهي ، لا ينبغي لرجل أن يرى نفسه أهلاً لشيء حتى يسأل من هو أعلم منه[3] .

ثم قال الشيخ : حبيب الكيرانوي ـ الذي أورد هذه النقول السابقة ـ : وفي هذا رد صريح على هؤلاء السفهاء الذين يوجبون الاجتهاد على كل أحد . وربما تلفقوا فهوماً لبعض العلماء في بعض النصوص خالفوا في تلك الفهوم جماهيرَ العلماء ، فأخذوا بتلك الفهوم ورددوها ، فقالوا بها واعتقدوا بها ثم أفتوا بها ودعوا إليها ، فوقعوا وأوقعوا غيرهم في بلابل وتشويشات ؛ بل تسببوا

---

(١) قواعد في علوم الفقه للمحدث الفقيه الشيخ حبيب أحمد الكيرانوي ص ٥ نقلاً عن أعلام الموقعين .

(٢) المصدر السابق ص ٦ نقلاً عن « الفقيه والمتفقه » للخطيب البغدادي .

(٣) المصدر نفسه ص ٦ عن تزيين الممالك للسيوطي ٧ ـ ٨ .

في التخاصم والمقاطعة وسوء الظن ، والوقوع في الغيبة المحرمة والعياذ بالله .

ونذكر في هذه الكلمة مسألة أدت وتؤدي إلى التنافر بين طلاب العلم وإلى التباعد وربما المقاطعة وفصم عرى الأخوة التي عقدها الله تعالى بين عباده المؤمنين بقوله سبحانه : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ . وما نقصد بهذه الكلمة إن شاء الله إلا النصح والإرشادَ وإبانةَ الحق الذي يراه جماهير العلماء . فمن رآه من القراء الكرام من أهل العلم حقاً تبعه ؛ ومن لم يره ، وهو من أهل العلم فليعذر ولا يخاصم ، ولا يُسيء الظنَ والقولَ ، وليقل : ﴿ وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا ۖ ﴾ . أما العامة فليسوا من أهل النظر ، ولا الاجتهاد والحكم على النصوص ؛ بل الذي عليهم ما قال الله تعالى : ﴿ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ . وهذه المسألة هي : « البدعة وأحكامها » .

نصوص في البدعة

قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرّت عيناه وعلا صوته ويقول : « أما بعد فإن خير الحديث كتابُ الله ، وخير الهدي هديُ محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة » . رواه مسلم .

وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال : وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة ، وَجِلتْ منها القلوب وذرفت منها العيون ، فقلنا : يا رسول الله ، وكأنها موعظة مودِّع ، فأوصنا . فقال : « أوصيكم بتقوى الله عَزَّوَجلّ والسمع والطاعة ، وإن تأمّر عليكم عبدٌ حبشي . وإنه من يعش بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي ، عَضّواً عليها بالنواجذ ؛ وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة » . رواه أبو داود ، والترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

وقال القاسم : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : قال رسول الله ﷺ : « من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو ردّ » رواه البخاري .

قال العلماء : إن البدعة التي ذكرها رسول الله ﷺ ونفّر منها أمته هي : الأمر المستحدث في الدين مما يخالف أصول الدين ؛ أو لا ارتباط له بأصول الدين ؛ ولا يدخل في دائرة حدوده ، أو يتفق وروح الدين وقواعده .

فشرطوا في تلك البدعة :

١ ـ أن تكون في الدين ؛ اي في شرائع الدين من العبادات والأحكام ، لا فيما يعدّ من وسائل العيش والعمل المباح . وقد اتفقوا على أن ما ابتدع من

الأمور الدنيوية ـ من وسائل السير والنقل ، والإقامة والسكن ، والمتاجر والطرق ، ومن وسائل المرافق العامة ؛ بل من وسائل وأنشطة المدارس والمعاهد والجامعات في تلقين المعلومات ، وإفراد بعض الاختصاصات ، وتأليف الكتب وتصنيفها وطبعها ، ومن وسائل إعداد الأطعمة وأنواعها وازدراع الخضروات والفواكه ، والملابس المقيدة بقيود التستر وعدم التشبه ، والمراكب المختلفة ، وأمثال ذلك ـ ليس بدعة محظورة ، وقالوا تبعاً لهذا : إن قوله ﷺ : « كل محدثة بدعة ؛ وكل بدعة ضلالة » مقيدٌ بما يستحدث في الدين . وهذا لا ينكره المتشدد في إنكار البدعة ، وليس له دليل من السنة . ولكن هي أفعال من الرسول ﷺ ، ثم الصحابة ، والناس بعدهم .

٢ ـ وأن تكون مخالفة لأصل من أصول الدين ، ولا تدخل في حدود الدين ومشمولاته . أما ما كان مُقَرّراً لأصل من أصول الدين ، أو داخلاً في حدوده ، ويتفق وروح الدين وقواعده ؛ فلا يشمله كذلك قوله ﷺ : « كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » .

أقوال العلماء في معنى البدعة :

البدعة لغة من الابتداع : وهو : كل شيء أُحدث على غير مثالٍ سابق ، ومنه قوله تعالى : ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ . أي خالقهن ابتداءً ، وعلى غير مثال سابق . والبديع صفة مشبهة بمعنى اسم الفاعل أي مبدع .

والبدعة اصطلاحاً : ما خالف سنة الرسول ﷺ . قال ﷺ : « كل أمر ليس عليه أمرنا فهو رد » . رواه البخاري وغيره . يعني أن ما كان عليه أمرنا فليس بمردود ولا مرفوض .

١ ـ قال الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى : البدعة بدعتان : محمودة ومذمومة ؛ فما وافق السنة فهو محمود ، وما خالفهما

فمذموم[1] .

وهذا التقسيم من حيث معنى الكلمة في اللغة فما يكون مستحدثاً مما يوافق أصول الدين وقواعده يسمى محموداً ، مثل طبع المصاحف وضبط القراءات ، وأُصول الحديث رواية ودراية ، وتدوين كتب السيرة والفقه . وما خالف ذلك وخرج عنه يسمى مذموماً قبيحاً : وهو مردود مثل بدع العقائد ، والعبادات ، والمعاملات ، والأنكحة ، ومساواة المرأة بالرجل في غير ما ساوى الله بينهما فيه ، وجعل الطلاق وفصم عرى النكاح بيد القاضي ، والاحتكام إلى غير شرع الله تعالى في قضايا كثيرة أو قليلة ، وغيرها .

٢ ـ وقال الحافظ ابن حجر ـ عند الكلام على قول عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح : (بدعة ونعمت البدعة) ـ : البدعة أصلها ما أُحدث على غير مثال سابق ؛ وتطلق في الشرع في مقابل السنة فتكون مذمومة . والتحقيق أنها إن كانت مما يندرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة ، وإن كانت مما يندرج تحت مستقبح فهي قبيحة ، وإلا فهي من قسم المباح[2] .

٣ ـ وقال القاضي أبو بكر ابن العربي رحمه الله تعالى في « عارضة الأحوذي في شرح صحيح الترمذي » عند شرح قوله ﷺ : « إياكم ومحدثات الأمور » : اعلموا ـ علَّمكم الله ـ أن المُحْدَثَ على قسمين : محدث ليس له أصل إلا الشهوة والعمل بمقتضى الإرادة ، فهذا باطل قطعاً ـ يعني هو المراد ببدعة الضلالة ـ ؛ ومحدث بحمل النظير على النظير ، فهو سنة الخلفاء والأئمة الفضلاء ـ يعني فليس المراد به بدعة الضلالة ـ . وليس المحدث والبدعة مذموماً للفظ محدث وبدعة ، ولا لمعناهما ؛ فقد قال الله تعالى : ﴿مَا يَأۡتِيهِم

---

(١) رواه أبو نعيم في الحلية ٩/ ١١٣ (ترجمة الشافعي) .

(٢) فتح الباري ٤/ ٢٥٣ .

﴿مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ﴾ ، وقال عمر : (نعمت البدعة) . وإنما يُذم من البدعة ما خالف السنة ، ويذم من المحدثات ما دعا إلى ضلالة . اهـ[1] .

٤ ـ وقال الإمام النووي رحمه الله تعالى في « تهذيب الأسماء واللغات » : البدعة ـ بكسر الباء ـ في الشرع : إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله ﷺ . وهي منقسمة إلى حسنة وقبيحة .

٥ ـ وقال الشيخ المجمع على إمامته وجلالته وتمكنه من أنواع العلوم وبراعته ، أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام رحمه الله تعالى ورضي عنه في آخر كتابه « القواعد » .

البدعة منقسمة إلى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة . والطريق في ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة ؛ فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة ، أو في قواعد التحريم فمحرمة ، أو المندوب فمندوبة ، أو المكروه فمكروهة ، أو المباح فمباحة . وللبدع الواجبة أمثلة : منها الاشتغال بعلم النحو الذي يفهم به كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ ، وذلك واجب ، لأن حفظَ الشريعة واجب ولا يتأتى حفظها إلاّ بذلك ، وما لا يتم الواجب إلاّ به فهو واجب . والثاني حفظ غريب الكتاب والسنة . والثالث تدوين أصول الدين وأصول الفقه . والرابع الكلام في الجرح والتعديل وتمييز الصحيح من السقيم . وقد دلت قواعد الشريعة على أن حفظ الشريعة فرض كفاية فيما زاد على المتعيَّن ، ولا يتأتى ذلك إلا بما ذكرنا .

وللبدع المحرمة أمثلة منها مذاهب القدرية والجبرية والمرجئة والمجسمة ، والردّ على هؤلاء من البدع الواجبة .

وللبدع المندوبة أمثلة : منها إحداث الربط والمدارس ، وكل إحسان

---

(١) عارضة الأحوذي ١٠/١٤٦ ـ ١٤٧ .

لم يُعهد في العصر الأول . ومنها التراويح والكلام في دقائق التصوف وفي الجدل ، ومنها جمع المحافل للاستدلال إن قصد بذلك وجه الله تعالى .

وللبدع المكروهة أمثلة : كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف .

وللبدع المباحة أمثلة : منها المصافحة عقب صلاة الصبح والعصر ، ومنها التوسع في اللذيذ من المآكل والمشارب والملابس ، ولبس الطيالسة وتوسيع الأكمام . وقد يُختلف في بعض ذلك فيجعله بعضُ العلماء من البدع المكروهة ، ويجعله بعضهم من السنن المفعولة في عهد رسول الله ﷺ فما بعده ؛ وذلك مثل الاستعاذة في الصلاة والبسملة . اهـ . وكذا نقله الحافظ في الفتح وسلّمه[1] .

٦ ـ وقال ابن الأثير ـ في «النهاية في غريب الحديث» عند كلمة (بدعة) ـ:

البدعة بدعتان : بدعةُ هُدى وبدعةُ ضلالة . فما كان خلاف ما أمر الله تعالى ورسوله ﷺ ، فهو في حيز الذم والإنكار ؛ وما كان واقعاً تحت عموم ما ندب الله إليه ، وحضّ عليه الله ورسوله ﷺ ، فهو في حيز المدح . ومن لم يكن له مثال موجود كنوع من الجود والسخاء وفعل المعروف ؛ فهو من الأفعال المحمودة . ولا يجوز أن يكون ذلك في خلاف ما ورد الشرع به ؛ لأن النبي ﷺ قد جعل له ثواباً فقال : « من سنّ سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها » ، وقال في ضده : « ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها » ، وذلك إذا كان في خلاف ما أمر الله به أو رسولُهُ ﷺ . ومن هذا النوع قول عمر رضي الله عنه : (نعمت البدعة هذه) لما كانت من أفعال الخير

---

(١) وانظر « إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة » للمحقق المحدث الشيخ عبد الله الصديق الغماري ص ١٥ونقلها عن فتح الباري الشوكاني في « نيل الأوطار » وأقره وأدخل عليها الأحكام الخمسة .

وداخلة في حيز المدح سماها بدعة ومدحها ؛ لأن النبي ﷺ لم يسنّها لهم ، وإنما صلاها ليالي ثم تركها ، ولم يحافظ عليها ولا جمع الناس لها ؛ ولا كانت في زمن أبي بكر رضي الله عنه ، وإنما عمر رضي الله عنه جمع الناس عليها . فبهذا سماها بدعة وهي في الحقيقة سنة لقوله ﷺ : « عليكم بسنتي وسنى الخلفاء الراشدين من بعدي » ، وقوله : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » . وعلى هذا التأويل يحمل الحديث الآخر : « كل محدثة بدعة »[(١)] إنما يريد : ما خالف أصول الشريعة ولم يوافق السنة .

٧ ـ وقال الحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى : والمراد بالبدعة : ما أُحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه . أما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعاً ، وإن كان بدعة لغة . اهـ[(٢)] .

٨ ـ وقال أحمد بن حجر الهيتمي صاحب الفتاوي الحديثية ، والفتاوي الفقهية ، وكف الرعاع ، وغيرها ، رحمه الله تعالى : البدعة في اللغة ما كان مخترعاً ؛ وشرعاً ما أُحدث على خلاف أمر الشارع ، ودليله الخاص والعام[(٣)] .

٩ ـ وقال الشيخ محمد بخيت المطيعي رحمه الله تعالى : إن البدعة الشرعية هي التي تكون ضلالة ومذمومة ؛ وأما البدعة التي قسمها العلماء إلى واجب وحرام . . إلخ ، فهي البدعة اللغوية ، وهي أعمُّ من الشرعية ، لأن الشرعية قسم منها[(٤)] .

---

(١) النهاية ١/ ٧٩ .
(٢) جامع العلوم والحكم طبع الهند ص ١٦ .
(٣) التبيين في شرح الأربعين ص ٣٢ .
(٤) أحسن الكلام في البدعة والسنة نقلاً عن الفتاوي الحديثية ص ٢٠٥ . وانظر البدعة تحديدها وموقف الإسلام منها للشيخ الدكتور عزت عطية ص ١٦٢ ، وغيرها فقد ذكر تعاريف كثيرة جزاه الله خيراً . والكتاب جيد يُنصح القارى الكريم بقراءته .

عام مخصوص

ذكرنا من قبل أن « كل محدثة بدعة » مخصص بغير المستحدث في أمور الدينا ، مما استحدث من وسائل المرافق العامة والمساكن والمراكب ، والمصانع والأسلحة وما إلى ذلك ؛ وأن هذا الأمر لا يختلف فيه اثنان . ونضيف الآن : « كل محدثة بدعة » مخصص بغير المستحدث في أمور الدين ، مما استحدث موافقاً لأصول الدين وقواعده مثل : ﴿وَافْعَلُوا الْخَيْرَ﴾ و﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ .

ونذكر لهذه المقولة آثاراً كثيرة وقع بعضها في عهد رسول الله ﷺ ، فأقرّها بعد فعل الناس إياها ؛ لا لأن رسول الله ﷺ أقرّهم عليها في حق فاعليها ، وآثاراً وقعت في عهد الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ؛ وآثاراً وقعت بعدهم ، أخذ بها الناس ولم يروها بدعاً منكرة .

١ ـ ما وقع في عهد رسول الله ﷺ :

١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لبلال عند صلاة الفجر : « يا بلال حدثني بأرجى عمل عملتَهُ في الإسلام فإني سمعت دَفّ نعليك في الجنة » . قال : ما عملت عملاً أرجى عندي أني لم أتطهر طهوراً في ساعة من ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي . رواه البخاري ومسلم . وفي حديث الترمذي ـ وقال : حديث حسن صحيح ـ : قال ﷺ لبلال : « بم سبقتني إلى الجنة ؟ » قال : ما أذّنت قط إلا صليتُ ركعتين ، وما أصابني حَدَثٌ قط إلا توضأت ورأيت أن لله عليّ ركعتين . فقال النبي ﷺ : « بهذا نلت » . وموضع الشاهد ظاهر ؛ فإنه كان يلازم صلاة بعد الوضوء على كل حال ، ويرى أن ذلك عليه لله تعالى بدون أمر شرعي به .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح : يستفاد منه جواز الاجتهاد في توقيت العبادة ؛ لأن بلالاً توصل إلى ما ذكر بالاستنباط ، فصوّبه الرسول ﷺ . اهـ[1] .

٢ ـ وروى البخاري ومسلم وغيرهما في كتاب الصلاة عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه قال : كنا نصلي وراء النبي ﷺ ، فلما رفع رأسه عن الركوع قال : « سمع الله لمن حمده » . فقال رجل وراءه : ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه . فلما انصرف قال : « من المتكلم ؟ » قال : أنا ، قال : « رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها ، أيهم يكتبها » .

قال ابن حجر في الفتح : يُستدل به على جواز إحداث ذكر في الصلاة غير مأثور ، إذا كان غيرَ مخالفٍ للمأثور ؛ وعلى جواز رفع الصوت بالذكر ما لم يشوّش . اهـ . قلت : وموضع الشاهر ظاهر بَيّن .

٣ ـ وروى البخاري في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة عن أنس رضي الله عنه قال : كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء ؛ كلما قرأ افتتح سورة ، يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به ، افتتح بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ﴾ حتى يفرغ منها ؛ ثم يقرأ سورة أُخرى معها . وكان يصنع ذلك في كل ركعة ، فكلمه أصحابه فقالوا : إنك تفتتح بهذه السورة ، ثم لا ترى أنها تجزئك حتى تقرأ بأُخرى . فإما أن تقرأ بها ، وإما أن تدعها وتقرأ بأُخرى . فقال : ما أنا بتاركها ، إن أحببتم أن أؤمَّكُمْ فعلتُ ، وإن كرهتم تركتكم . وكانوا يرون أنه من أفضلهم ، وكرهوا أن يؤمهم غيره . فلما أتاهم النبي ﷺ أخبروه الخبر ، فقال : « يا فلان ، ما يمنعك أن تفعلَ ما يأمرك به أصحابك ؟ وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة ؟ » فقال : إني

---

(١) فتح الباري ٣/ ٢٧٦ .

أحبها . فقال النبي ﷺ : « حبّك إِياها أدخلك الجنة » .

قال الحافظ ابن حجر : والحامل له على الفعل المحبةُ وحدها ، ويوحي إِلى أن في فعله زيادة على فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فدل تبشيره بالجنة على الرضا بفعله .

٤ ـ روى البخاري في مواضع من صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رهطاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم انطلقوا في سفرة سافروها حتى نزلوا على حيّ من أحياء العرب فاستضافوهم ، فأبوا أن يضيفوهم . فلُدغَ سيد ذلك الحيّ ، فسعوا له بكل شيء ، لا ينفعه شيء . فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذي نزل بكم لعله أن يكون عند بعضهم شيء ! فأتوهم فقالوا : يا أيها الرهط ، إِن سيدنا لُدغ فسعينا له بكل شيء لا ينفعه شيء ، فهل عند أحد منكم شيء ؟ فقال بعضهم : نعم والله وإِني لراق ، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا ، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جُعلاً . فصالحوهم على قطيع من الغنم . فانطلق يتفل ويقرأ : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ حتى كأنما نشط من عِقال ، فانطلق يمشي ما به قلبة . قالوا : فأوفوهم جُعلهم الذي صالحوهم عليه . فقال بعضهم : اقسموا . وقال الذي رقى : لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله ﷺ فنذكر له الذي كان ، فننظر ما يأمرنا به . فقدموا على رسول الله ﷺ ، فذكروا له فقال : « وما يدريك أنها رقية ؟ أصبتم ! اقسموا ، واضربوا لي معكم بسهم » .

قال الحافظ في الفتح في كتاب « الإِجارة » : قوله : « وما يدريك . . . » . إِلخ . كلمة تقال عند التعجب من الشيء ، وتستعمل في تعظيم الشيء ، أيضاً وهو لائق هنا . زاد شعبة في روايته : ولم يذكر نهياً ، أي من النبي ﷺ . وزاد سليمان بن قنة في روايته بعد قوله : « وما يدريك أنها رقية » : فقلت : يا رسول الله ، شيء أُلقي في رُوعي . اهـ .

قال الشيخ عبد الله محفوظ الحداد باعلوي : وهذا صريح في أن الصحابي لم يكن عنده علم متقدم بمشروعية الرقي بالفاتحة ؛ ولكنه شيء فعله باجتهاده ولم يكن فيه مخالفة للمشروع لأن هذه سنته وطريقته في إقرار ما كان من الخير، ولا تترتب عليه مفسدة وإن لم يكن من عمل رسول الله ﷺ نصاً. اهـ[١] .

٥ـ روى أصحاب السنن وأحمد وابن بريدة عن أبيه قال : دخلت مع رسول الله ﷺ المسجد فإذا رجل يصلي يدعو : اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت اللهُ ، لا إله إلا أنت ، الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد . فقال النبي ﷺ : « والذي نفسي بيده ، لقد سأل اللهَ باسمه الأعظم الذي إذا سُئل به أعطى ، وإذا دُعي به أجاب » .

قلت : وموضع الشاهد ظاهر أن الصحابي الكريم دعا الله تعالى وأثنى عليه بما ألهمه الله تعالى إياه ، دون أن يسبق له تعليم من رسول الله ﷺ . ومع ذلك فقد اقره عليه ـ فِداه أمي وأبي ﷺ ـ .

٦ ـ روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : خرج معاوية على حلقة في المسجد ، قال : ما أجلسكم ؟ قالوا : جلسنا نذكر الله . قال : آلله ِ، ما أجلسكم إلا ذاك ؟ قالوا : آلله ِما أجلسنا إلا ذاك . قال : أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم ، وما كان بمنزلتي أقل حديثاً مني . إن رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه ، فقال : « ما أجلسكم ؟ » قالوا : جلسنا نذكر الله ، ونحمده على ما هدانا ومنّ به علينا . قال : « وآلله ِما أجلسكم إلا ذاك ؟ » قالوا : آلله ِما أجلسنا إلا ذاك . قال : « أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم ، ولكنه أتاني جبريل فأخبرني أن الله يباهي بكم الملائكة » .

وقد بوّب له النووي في « رياض الصالحين » باب فضل حلق الذكر ، وهو

---

(١) السنة والبدعة ص ٣٩ .

نص في كل اجتماع على خير يدخل في معنى ذكر الله تعالى . قلت : وموضع الشاهد ظاهر ؛ فقد أقرّ رسول الله ﷺ الاجتماع في بيوت الله تعالى بقصد ذكر الله تعالى والثناء عليه ، ولو لم يأمرهم هو به ولم يفعله ﷺ . وفي صحيح مسلم أنه ﷺ قال : « لا يقعد قوم يذكرون الله ، إلاّ حفتهم الملائكة ، وغشيتهم الرحمة ، ونزلت عليهم السكينة ، وذكرهم الله فيمن عنده » .

بعض الأحباب يقولون إن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أخرج قوماً من المسجد كانوا يذكرون الله تعالى فيه ، كما روى ذلك الدارمي في سننه[1] ، لكن فاتهم أن هذا أثر ولا يعارض الحديث بل يُرد الأثر بالحديث الصحيح . وكيف والأثر فيه الحكم بن المبارك ، قال فيه ابن أبي حاتم : صدوق وربما وهم[2] .

قال المحدث الفقيه الشيخ عبد الحي اللكنوي رحمه الله تعالى : والجواب عنه من وجوه : أحدها : أن هذا الأثر وإن ذكره جمع من الفقهاء ، لكن لم يوجد له أثر في كتب الحديث بل الثابت عنه خلافه . ونقل كلام السيوطي وهو : ورأيت ما يقتضي إنكار ذلك عن ابن مسعود وهو ما رواه أحمد بن حنبل في كتاب الزهد حدثنا حسين بن محمد بسنده عن أبي وائل قال : هؤلاء الذين يزعمون أن عبد الله كان ينهى عن الذكر ، ما جالست عبد الله مجلساً إلا وذكر الله فيه . انتهى كلامه . ثانيها : أنه على تقدير ثبوته معارضٌ بالأحاديث الصريحة في جواز الجهر غير المفرط . وهي مقدمة عليه عند التعارض . . . إلخ[3] .

---

(١) ١/ ٦٩ .

(٢) الجرح والتعديل ٣/ ١٤٢ .

(٣) عن كتاب « سباحة الفكر في الجهر بالذكر » ، تحقيق وتعليق المحدث الفقيه الحجه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة وفّقه مولاه ص ٤٢ .

٧ ـ أخرج أحمد وأبو داود والبخاري ـ تعليقاً ـ عن عمرو بن العاص رضي الله عنه : أنه لما بُعث في غزوة ذات السلاسل قال : احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد ، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك ، فتيممت وصليت بأصحابي صلاة الصبح . فلما قدمنا على رسول الله ﷺ ذكروا له ذلك ، فقال : « يا عمرو ، صليت بأصحابك وأنت جنب ؟ » فقلت : ذكرت قولَ الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ فتيممت وصليت فضحك رسول الله ﷺ ، ولم يقل شيئاً .

قال الشيخ عبد الله محفوظ : فَضَحِكُ رسول الله ﷺ وسكوتُهُ خيرُ دليل على الرضا والتصويب ؛ لأنه لا يُقِرُّ أَحداً على باطل . اهـ[1] .

٨ ـ وروى أحمد بن حنبل والطبراني ـ ورجاله ثقات ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ ومعي نفر من قومي ، فقال : « أبشروا وبشروا مَن وراءكم ، أنه من شهد أن لا إله إلا الله صادقاً بها دخل الجنة » . فخرجنا من عند النبي ﷺ نبشر الناس ، فاستقبلنا عمر ، فرجع بنا إلى رسول الله ﷺ ، فقال عمر : يا رسول الله ، إذن يتّكل الناس ! فسكت رسول الله ﷺ .

قلت : وموضع الشاهد ظاهر في أن رسول الله ﷺ أقرَّ المعنى الذي ذكره عمر رضي الله عنه ، من الخوف أن يتكل الناسُ على الاعتقاد ، ويدعوا العمل الصالح .

٩ ـ وروى أحمد والطبراني ـ بسند حسن كما في مجمع الزوائد ـ عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لرجل يقال له ذو البجادين إنه أوّاه . وذلك أنه كان كثير الذكر لله عز وجل في القرآن ، وكان يرفع صوته في الدعاء .

---

(١) السنة والبدعة ص ٥٢ .

قلت : وموضع الشاهد أن رسول الله ﷺ أقرّ الرجل على رفع الصوت بالذكر والدعاء ، بل سماه أوّاهاً ، ويالها من رتبة .

١٠ ـ روى أبو داود في كتاب الجهاد بسنده إلى عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عبد الله بن عمر حدثه : أنه كان في سرية من سرايا رسول الله ﷺ ، فحاص الناس حيصة ، فكنت فيمن حاص . فلما برزنا قلنا : كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب ؟ فقلنا : ندخل المدينة فنبيت فيها لنذهب ولا يرانا أحد . قال : فدخلنا فقلنا : لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ ؛ فإن كانت لنا توبة أقمنا ، وإن كان غير ذلك ذهبنا . فجلسنا لرسول الله ﷺ قبل صلاة الفجر ، فلما خرج قمنا إليه فقلنا : نحن الفرارون . فأقبل علينا فقال : « بل أنتم العكارون » فدنونا فقبّلنا يده . فقال : « أنا فئة المسلمين » .

وموضع الشاهد أنه ﷺ أقرّهم على تقبيل يده . فأين مَنْ يسميه السجدة الصغرى ؟ .

* * *

٢ ـ آثار وقعت في عهد الصحابة رضوان الله تعالى عليهم :

١ ـ قال زيد بن ثابت رضي الله عنه : قُبض رسول الله ﷺ ولم يكن القرآن جُمع في شيء .

روى البخاري وغيره عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : أرسل إليّ أبو بكر مقتل أهل اليمامة ، فإذا عمر بن الخطاب عنده فقال أبو بكر : إن عمر أتاني فقال : إن القتل قد استحرّ يوم اليمامة بقرّاء القرآن ، وإني أخشى أن يستحرّ القتلُ بالقراء في المواطن فيذهب كثير من القرآن ، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن . فقلت لعمر : كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ ؟ قال عمر : هو والله خير . فلم يزل يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك ، ورأيت في ذلك

الذي رأى عمر . قال زيد : قال أبو بكر : إنك شاب لا نتهمك ، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ ، فَتَتَبَّع القرآن ، اجمعه . فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ، ما كان أثقل عليَّ مما أمرني به من جمع القرآن . قلت : كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ ؟ قال : هو والله خير . فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر أبي بكر ، فتتبعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال . . إلخ الحديث المعروف .

وهكذا جمع القرآن الكريم لأول مرة في قراطيس ، كما قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما[1] .

٢ - وروى البخاري وغيره عن أنس رضي الله عنه أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان - وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق - فأفزع حذيفة اختلافُهم في القراءة - فقال لعثمان : أدرك الأُمة قبل أن يختلفوا اختلاف اليهود والنصارى . فأرسل إلى حفصة أن ارسلي إلينا الصحف ننسخها في المصاحف ، ثم نردها إليك ؛ فأرسلت بها حفصة إلى عثمان ، فأمر زيدَ بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف . . إلخ الحديث المعروف . وفيه أنه أرسل إلى كل أُفق بمصحف مما نسخوا ، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق .

قال الحارث المحاسبي رحمه الله تعالى : المشهور عند الناس أن جامع القرآن عثمان ، وليس كذلك ؛ إنما حمل عثمانُ الناسَ على القراءة بوجه واحد على اختيار وقع بينه وبين من شهده من المهاجرين والأنصار ، لما خشي الفتنة عند اختلاف أهل العراق والشام في حروف القراءات . فأما ما قبل ذلك ، فقد

---

(١) الإتقان في علوم القرآن ١/ ٥٩ .

كانت المصاحف بوجوه من القراءات المطلقات على الحروف السبعة التي أنزل بها القرآن ، فأما السابق إلى جمع القرآن فهو الصديق . وقد قال علي : لو وُليت لعملت بالمصاحف التي يعمل بها عثمان . اهـ[1] .

٣ ـ روى البخاري وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما توفي رسول الله ﷺ ، وكان أبو بكرٍ ، وكفر من كفرِ من العرب ، فقال عمر بن الخطاب ـ أي لأبي بكر رضي الله عنهما ـ : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ : « أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ؛ فمن قالها ، فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ؟ » . فقال ـ يعني أبا بكر رضي الله عنه ـ : والله ، لأقاتلن من فَرَّقَ بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال . والله ، لو منعوني عَناقاً ـ الأُنثى من المعز ـ كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها . قال عمر : فوالله ، ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه للقتال ، فعرفت أنه الحق .

وموضع الشاهد ظاهر ، فقد فعل أبو بكر والصحابة رضي الله عنهم ما لم يفعله رسول الله ﷺ من قتال من منع أداء الزكاة ، وقتل النفس شديد في الإسلام .

٤ ـ روى البخاري ومالك بن عبد الرحمن بن عبدٍ القاري أنه قال : خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى المسجد ، فإذا الناس أوزاع متفرقون ؛ يصلي الرجل لنفسه ، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهطُ . فقال عمر رضي الله عنه : إني أرى لو جمعتُ هؤلاء على قارىء واحد **لكان أمثل** . ثم عزم فجمعهم على أُبيٍّ بن كعب . ثم خرجت معه ليلة أُخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم ، قال عمر : نعمت البدعة هذه ، والتي ينامون عنها أفضل من

---

(١) المصدر نفسه ١/ ٦٠ . ولم يصح خبر أن علياً رضي الله عنه كتب القرآن فجمعه في مصحف واحد .

التي يقومون ـ يريد آخر الليل ، وكان الناس يقومون أوله ـ .

وموضع الشاهد ظاهر أن عمر رضي الله عنه جمع الناس لأول مرة على إمام واحد ، وفعل ذلك بعده عثمان ثم علي رضي الله عنهما . وما تزال السُّنة العمرية هذه معمولاً بها في سائر بلاد المسلمين والحمد لله .

قلت : وقد أساء الأدبَ وانحرف بفهم النصوص عن فهم الأئمة إسماعيل الأمير الصنعاني ، في تعليقه على قول عمر رضي الله عنه : (نعمت البدعة هذه) ، فقال : المراد جمعه لهم على إمام معين ، وإلزامهم بذلك ؛ لا أنه أراد أن الجماعة بدعة ، فإنه ﷺ قد جمع بهم كما عرفت . إذا عرفت هذا عرفت أن عمر رضي الله عنه هو الذي جعلها جماعة على معين ، وأسماها بدعة . وأما قوله : (نعمت البدعة) فليس في البدعة ما يُمدح به ، بل كل بدعة ضلالة .

قلت : أليس هذا سوءَ أدب في حق رجل جعل اللهُ تعالى الحقَ على لسانه وقلبه ، كما قال ﷺ ؟ اللهم بلى . لكن . .كأن الرجل قد بقي في قلبه مما ورثه عن بعض أسلافه من بغض عمر رضي الله عنه .

ثم انحرف في فهم النصوص انحرافاً عجيباً فقال : وأما حديث : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ » . أخرجه أبو داود وأحمد والترمذي وصححه الحاكم وقال : على شرط الشيخين ؛ ومثله : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » . أخرجه الترمذي وقال : حسن ، وأخرجه أحمد وابن ماجه وابن حيان ، وله طرق فيها مقال ، إلا أنه يقوي بعضُها بعضاً ؛ فإنه ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين إلا طريقتهم الموافقة لطريقته ﷺ من جهاد الأعداء ، وتقوية شعائر الدين ونحوها . فإن الحديث عام لكل خليفة راشد لا يخص الشيخين . ومعلوم أن من قواعد الشريعة ، أن ليس لخليفة راشد أن يشرع طريقة غير ما كان عليها

النبي ﷺ . ثم عمر نفسه الخليفة الراشد سمى ما رآه من تجميعه صلاته ليالي رمضان بدعة ، ولم يقل سنة ، فتأمل[1] .

اسأل الله أن يكون قد تاب فقد أساء .

قال إمام من أئمة أهل السنة وهو القاضي أبو بكر ابن العربي في شرحه سنن الترمذي (عارضة الأحوذي) ، عند شرح حديث : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين » ، رواه الترمذي وهو حديث حسن صحيح ؛ قال : « الخلفاء الراشدون » وهم الأربعة بإجماع : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ؛ وهم الذين أنفذ الله فيهم وعده وأنهى حده في قوله : ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ﴾ . الخامسة : وقد قال : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » أمر بالرجوع إلى سنة الخلفاء لأمرين : الأول في التقليد لمن عجز عن النظر ؛ والثاني الترجيح عند اختلاف الصحابة ، فيقدم الحديث الذي فيه الخلفاء أبو بكر وعمر . . إلخ[2] .

وقال ابن القيم في « إعلام الموقعين » له : **نحن نُشهد اللهَ** شهادةً نُسأل عنها يوم القيامة ، **أنه إذا صح عن الخليفتين الراشدين** اللذين أمرنا رسول الله ﷺ . باتباعهما والاقتداء بهما ، **قول وأطبقَ أهلُ الأرض على خلافه** لم نلتفت إلى أحد منهم . اهـ[3] .

قلت : فظهر لنا من النقلين كيف انحرف الصنعاني بالنصوص ، والعياذ بالله .

---

(١) سبل السلام ٢/ ١١ .
(٢) ١٠/ ١٤٦ ـ ١٤٧ .
(٣) قواعد في علوم الفقه . مقدمة إعلاء السنن للشيخ المحدث الفقيه الناقد حبيب أحمد الكيرانوي رحمه الله تعالى ص ٣٢ .

٥ ـ وروى الطبراني ـ بسند رجاله ثقات ، كما في مجمع الزوائد ـ عن المقبري قال : كنت مع أبي هريرة ، فجاء الحسن بن علي رضي الله عنهما فسلّم ، فردّ عليه القوم . قال : وأبو هريرة معنا لا يعلم . فقيل له : هذا حسن ابن علي يسلم . فلحقه فقال : وعليك يا سيدي . فقيل له : تقول يا سيدي ؟ فقال : أشهد أن رسول الله ﷺ قال : « إنه سيد » .

يشير رضي الله عنه إلى قوله ﷺ : « إن ابني هذا سيد ، ولعل الله تعالى أن يصلح به بين فئتين من المسلمين » . رواه البخاري . وموضع الشاهد هذا الفهم الجليل من الصحابي الجليل لقوله ﷺ في سبطه الحسن رضي الله عنه ، وأدب رفيع منه .

٦ ـ وروى الطبراني ـ برجال الصحيح كما في مجمع الزوائد ـ عن الصحابي أبي مدينة الدارمي رضي الله عنه قال : كان الرجلان من أصحاب النبي ﷺ إذا التقيا ، لم يتفرقا حتى يقرأ أحدهما على الآخر سورة : ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾ .

وموضع الشاهد هو التذكير بعظمة هذه السورة . قال الشافعي رحمه الله تعالى : (لو لم ينزل الله تعالى سوى هذه السورة لكفت الناس) كما في « صفوة التفاسير »[١] .

٧ ـ وروى الطبراني كذلك ـ بسند رجاله ثقات ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أنه كان إذا ختم القرآن الكريم جمع أهله وولده ودعا لهم .

وموضع الشاهد في هذا الفعل الكريم ، مبتدأً من أنس رضي الله عنه دون سابق أمر أو فعل من سيدنا رسول الله ﷺ. وقال الإمام النووي رحمه الله

---

(١) للشيخ محمد علي الصابوني ٣/ ٦٠٠ .

تعالى : ويُستحب حضور مجلس ختم القرآن استحباباً متأكّداً ؛ فقد ثبت في الصحيحين أن رسولَ الله ﷺ أمر الحيَّض يوم العيد ليشهدن الخير ودعوة المسلمين . اهـ[1] .

٨ - وقال الإمام البيهقي في السنن : حدثنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد قال : سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر ، فقال : حدثني مبشر بن إسماعيل الحلبي ، عن عبد الله بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه ، قال لبنيه : إذا أنا متُّ فضعوني في قبري ، فقولوا : بسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ ؛ وسنّوا عليّ التراب سنًّا ، ثم اقرءوا عند رأس أولَ سورةَ البقرة وخاتمتها ، فإني رأيت ابنَ عمر يستحبّ ذلك . قال الحافظ ابن حجر في أمالي الأذكار : **هو موقوف حسن** . .

قلت : وموضع الشاهد ظاهر بيّن . وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما من أكثر الصحابة استناناً بفعل رسول الله ﷺ .

٩ - روى الإمام أحمد في الزهد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال : إني لأستغفر الله عَز وجلّ وأتوب إليه كل يوم اثنتي عشر ألف مرة ؛ وذلك على قدر ذنبي[2] .

قال الشيخ عبد الله محفوظ : والثابت عن الرسول ﷺ قوله : « أيها الناس توبوا إلى الله واستغفروه ، فإني أتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة » . رواه مسلم . وفي حديث أحصوا عليه الاستغفار في المجلس الواحد مائة مرة ، وهو في ابي داود ، ونحو ذلك مما يفيد الترغيب في الزيادة . ولهذا فهموا أن

---

(١) انظر تلاوة القرآن المجيد للمحدث الصالح الشيخ عبد الله سراج الدين ص ١١٨ .

(٢) رواه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية ٤/ ٩٤ والذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة أبي هريرة رضي الله عنه ١/ ٣٥ .

كثرة الاستغفار مطلوبة دون تقييد . وفي الحديث عن أبي هريرة ما يفيد أنه رتب ذلك ورداً له كل يوم ، ولا يدخل ذلك في إطار البدعة قطعاً . اهـ[1] .

١٠ ـ روى عبد الرزاق في المصنف عن معمر عن قتادة : أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان يصلي قبل الجمعة أربع ركعات ، وبعدها أربع ركعات .

وروى بسنده إلى ابن عبد الرحمن السلمي قال : كان عبد الله يأمرنا أن نصليَ قبل الجمعة أربعاً ، حتى جاءنا عليّ فأمرنا أن نصلي بعد الجمعة ركعتين ثم أربعاً . وأخرجه ابن أبي شيبة بهذا الإسناد ، وزاد : فأخذنا بقول علي ، وتركنا قول عبد الله .

قلت : وموضع الشاهد ظاهر ؛ فقد صلى صحابي جليل مقتدى به ، رضي رسول الله ﷺ لأمته ما رضي لها ابنُ أم عبد ، تشبيهاً للجمعة بالظهر ؛ حيث يصلى قبل الظهر أربع ركعات ، ففعل مثل ذلك قبل صلاة الجمعة . ولم يُعَدّ ذلك عليه بدعة ضلالة . والله أعلم .

* * *

٣ ـ آثار وأعمال وقعت بعد عصر الصحابة رضوان الله عليهم :

أ ـ تعدد الجمعة لم يكن في عهد رسول الله ﷺ ، ولا في عهد الصحابة والتابعين . وقال البيهقي في السنن : ولم يُنقل أنه أذن لأحد في إقامة الجمعة في شيء من مساجد المدينة ، ولا في القرى التي بقربها . وقال ابن المنذر : لم يختلف الناس أن الجمعة لم تكن تصلى في عهد النبي ﷺ وفي عهد الخلفاء الراشدين إلا في مسجد النبي ﷺ . وفي تعطيل مساجدهم يوم الجمعة واجتماعهم في مسجد واحد أَبين البيان بأن الجمعة خلاف سائر الصلوات ،

---

(١) السنة والبدعة ص ١٥٦ .

وأنها لا تصلى إلا في مكان واحد . اهـ[1] .

وقال الخطيب في تاريخ بغداد : إن أول جمعة أُحدثت في الإسلام في بلد مع قيام الجمعة القديمة في أيام المعتضد في دار الخلافة ـ يعني بغداد ـ ، من غير بناء مسجد لإقامة الجمعة ، وسبب ذلك خشية الخلفاء على أنفسهم . وذلك سنة ثمانين ومائتين ، ثم بني في أيام المكتفي مسجد فجمَّعوا فيه .

وعلى التعدد استمر عمل المسلمين في بلاد المسلمين ؛ ولم يقل أحد إنه بدعة ضلالة ، وإن الذين أجازوه مبتدعة ضالون ؛ لأنه فرع فقهي ، اختلفت أنظار العلماء فيه بحسب ما ظهر لهم من الأدلة[2] .

وقال قبلُ : وأما البدعة التي تتعلق بالفروع فليست بضلالة ؛ لأنها من جملة الحوادث التي تختلف على مرّ الزمن ، ويُطلب حكمها من دلائل الشريعة ، وقواعدها العامة المبنية على مراعاة المصالح والمفاسد[3]

قلت : وقد تعددت مساجد الجمعة وتكاثرت ، حتى أضحت صلاة الجمعة تتعدد في حيّ واحد مما قد يخرج عن الحكمة ، ومع ذلك فلا يقول بمنع ذلك أحد .

ب ـ ضاق مسجد رسول الله ﷺ في عهده بالمصلين ، فوسع فيه رسولُ الله ﷺ بعد عودته من غزوة خيبر تلك الزيادة التي نرى معالِمَها في الأساطين التي كُتب عليها إلى الآن : حدود المسجد النبوي . ثم وسع بعده ﷺ عمر رضي الله عنه ، ثم عثمان رضي الله عنه خاصة من جهة القبلة . وكان التوسعة الكبيرة أيام

---

(١) إتقان الصنعة ص ٣٦ .

(٢) عن إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة للمحدث الأصولي الفقيه الشيخ عبد الله الصديق الغماري ص ٣٦ .

(٣) المصدر نفسه ص ٣٤ .

كان عمر بن عبد العزيز رحمه الله والياً على المدينة المنورة ، أيام خلافة الوليد ابن عبد الملك رحمه الله تعالى .

لقد وسع التابعي عمر بن عبد العزيز في المسجد النبوي توسعة كبيرة ؛ فضم بيوت أزواج النبي ﷺ إلى المسجد(١) ، وفيها موضع قبره ﷺ ، وأقام للمسجد أربع منائر . ولم يقل أحد في ذلك العصر إن عمر بن عبد العزيز ابتدع في جعل قبر رسول الله ﷺ في المسجد ، فإن إزعاجه ﷺ في قبره وهو حي لا يخطر على بال مسلم في ذلك القرن المشهود له بالخير . ولم يقل أحد إن عمر بن عبد العزيز ابتدع في جعل أربع منائر للمسجد النبوي بعد أن لم تكن فيه منارة ، فإن الحكمة من التوسعة . . . ورفع المنائر على أطراف المسجد كانت ظاهرة : ليسع المسجد الناس ، وليبلغ صوت المؤذن البيوت البعيدة عن الحرم النبوي الشريف . روى مالك عن الثقة عنده : أن الناس كانوا يدخلون حُجَر أزواج النبي ﷺ ، يصلون فيها الجمعة بعد وفاة النبي ﷺ ، وكان المسجد يضيق على أهله ؛ وحجر أزواج النبي ﷺ ليست في المسجد ، ولكن أبوابها شارعة في المسجد(٢) .

قال محمد بن معاذ الأنصاري : سمعت عطاء الخراساني في مجلس فيه عمران بن أبي أنس يقول ـ وهو فيما بين القبر والمنبر ـ : أدركت حجرات أزواج النبي ﷺ من جريد ، على أبوابها المُسوح من شعر أسود ـ المسوح كساء من شعر كثوب الرهبان ـ فحضرت كتاب الوليد بن عبد الملك يُقرأ ، يأمرنا بهدم حُجر أزواج النبي ﷺ . فما رأيت يوماً كان أكثر باكياً من ذلك اليوم . قال عطاء : فسمعت سعيد بن المسيب يقول : والله ، لوددت أنهم تركوها على

---

(١) وقال السهيلي : إن الحجر والبيوت كانت أدخلت في المسجد في زمن عبد الملك بن مروان . مقالات الكوثري حول مسألة المحراب ص ١٥٢ .

(٢) وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ﷺ . لنور الدين السمهودي ١/ ٥١٧ .

حالها ؛ ينشأ ناشىء من المدينة ، ويقدم قادم من الآفاق ، فيرى ما اكتفى به رسول الله ﷺ في حياته ؛ ويكون ذلك مما يزهد الناس في التكاثر والتفاخر فيها[1] .

أقول : وكنت قرأت لأحد المعاصرين فهماً خاطئاً لكلام سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى والذي نقلته آنفاً ، فزعم أنه بكى لجعل التابعي عمرَ بمحضرِ التابعين قبرَ رسول الله ﷺ في مسجده الشريف ؛ وهو فهم كما ترى . . وقرأت لغيره ما هو أشد وأنكى ؛ إذ طالب بإخراج رسول الله ﷺ من مسجده الشريف ﷺ ، وهو يعلم أن الأنبياء أحياء في قبورهم ، وأن الأرض لا تأكل أجسادهم ـ إذ هو يشتغل بالحديث الشريف ! ـ أليس هذا سوء أدب ، وأكثر من سوء أدب مع نبي ما خاطبه ربه سبحانه باسمه المجرد قط . وأوصانا بذلك فقال سبحانه : ﴿ لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ﴾[2] أي لا تقولوا يا محمد ﷺ .

جـ ـ يقلب أحدُنا صفحات « تهذيب التهذيب » لابن حجر و« ميزان الاعتدال » للذهبي ، و« لسان الميزان » على الميزان لابن حجر وأمثالها من كتب رواة الأحاديث والأخبار ، فيجد أن أولئك الكبار من المصنفين ينقلون كلام العلماء في أمثالهم ؛ وقد يكون منه جرح واتهام ، اتهام بالخطأ ، وسوء الحفظ أو الكذب .

ويقلب صفحات في مثل « نزهة النظر » لابن حجر ، أو « تدريب الراوي » للسيوطي وأمثالهما من كتب مصطلح الحديث ، فيجد رتباً مختلفة للرواة ؛ ففلان ثقة ثقة ، وفلان ثبت ، وفلان صدوق ، وهذا صالح ، وذاك صويلح ،

---

(١) المصدر نفسه ١/ ٤٦١ .

(٢) سورة النور : الآية ٦٣ .

وهكذا . فيحكم أهل الاختصاص ـ وليس العامة وجماهير القراء من علماء العصر ـ بأحكام أولئك الأئمة في الرجال قبولاً ورداً ، ويصنفونهم رتباً ومراتب من أجل ذلك .

ولم نجد إنكاراً وتحاملاً مقبولاً في أولئك العلماء الأئمة أنهم يغتابون الناس ، ويسيئون القول في الموتى ، وأن علينا الإنكار عليهم . لا ، بل اعتبرنا تلك الأقوال والأحكام إخباراً أو شهادة منهم في الرجال ، وهم مسؤولون عن أدائها . اللهم إلا إذا كان لبعضهم غرض من الكلام في غيره بأسباب يراها مقبولة ، ويردّها عامة العلماء ، كما نجد ذلك في « قاعدة في الجرح والتعديل » للسبكي(١) مثلاً . فتجاوزُ الحق بدافع التعصب أو الغرض ، أو الخلاف المذهبي أو عدم التثبت ، هو شيء آخر وليس إخباراً ولا شهادة بحق ؛ وصاحبه مسئول عند الله تعالى . وما وجدنا إنكاراً على ذلك التقسيم في الحكم على الرواة ، ودعوى أن ذلك بدعة منكرة وضلالة ؛ بل وجدنا العلماء على مرّ العصور يقولون جزى الله تعالى ذلك السلف الصالح خيراً ، فإنهم بأقوالهم وأحكامهم في الرجال والرتب ، صانوا حديثَ رسول الله ﷺ ودفعوا عنه ما ليس منه ؛ وذلك مطلوب في الدين ، والحمد لله .

د ـ روى البخاري ومسلم بسندهما إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أقرأني جبريل عليه السلام على حرف ، فراجعته فلم أزل أستزيده ، حتى انتهى إلى سبعة أحرف » .

وروى البخاري ومسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة « الفرقان » في حياة رسول الله ﷺ ، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله ﷺ ،

---

(١) طبعها وحققها وعلق عليها الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى، فجزاه الله خيراً .

فكدت أُساوره في الصلاة ـ أُواثبه وأُقاتله ـ فصبرت حتى سلم فلببته بردائه . فقلت : من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ ؟ قال : أقرئنيها رسول الله ﷺ . فقلت : كذبت ، فإن رسول الله ﷺ قد أقرئنيها على غير ما قرأت . فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ ، فقلت : إني سمعت هذا يقرأ سورة « الفرقان » على حروف لم تقرئنيها . فقال ﷺ لعمر : « أرسله » . فأرسله عمر . فقال لهشام : « اقرأ يا هشام » . فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ . فقال رسول الله ﷺ : « هكذا أنزلت » . ثم قال : « اقرأ يا عمر » . فقرأت القراءة التي أقرأني ، فقال رسول الله ﷺ : « هكذا أُنزلت ؛ إن هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف فاقرءوا ما تيسر منه » .

وروى الترمذي ـ بسنده إلى أُبي بن كعب وقال : حديث حسن صحيح ـ عن أُبي بن كعب رضي الله عنه قال : لقي رسول الله ﷺ جبريلَ فقال : « يا جبريل ، إني بُعثت إلى أُمة أُميين ، منهم العجوز والشيخ الكبير ، والغلام والجارية ، والرجل الذي لم يقرأ كتاباً قط » . قال : يا محمد إن القرآن أُنزل على سبعة أحرف .

وقد وجدنا العلماءَ مختلفين في المراد بالأحرف السبعة إلى عشرة أقوال ، على جمع الشيخ محمد سالم محيسن ، ثم أضاف هو قولاً آخر ، وزاد غيره على هذا العدد .

ووجدناهم كذلك مختلفين في المراد بالقراءات السبع والعشر المتواترة . فمن قائل إن القراءات العشر المتواترة تعتبر حرفاً واحداً من الأحرف السبعة التي نزلت على رسول الله ﷺ ، كما قال الطبري وغيره . ومن قائل إن القراءات العشر المتواترة تعتبر بعضَ الأحرف السبعة التي نزلت رسول الله ﷺ ، كما قال مكي بن أبي طالب وغيره .

ولقد شكر العلماءُ ومحبو القرآن الكريم وعلومه خاصة صنيعَ من كتب في

الأحرف السبعة والمرادِ بها ، والقراءات السبع والعشر والمراد بها ، مع أن الكتابات بدأت في المائة الثالثة على يد الحافظ الفقيه اللغوي المقرىء أبي عبيد القاسم بن سلاّم رحمه الله تعالى . ويشكرون صنيع من يكتب إلى يومنا هذا وإلى يوم القيامة ، ولم يقل أحد إن ذلك مما لم يكن من رسول الله ﷺ نصاً وبياناً ، ولا قطع فيه أصحاب رسول الله ﷺ فلا يجوز الخوض فيه . فلم يقل أحد إن ذلك بدعة منكرة ، وضلالة في الدين والعياذ بالله ، إنما . قالوا إن جميع ذلك صورة من صور حفظ القرآن الكريم وتبليغه إلى الناس . قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾[1] . وإنما يحفظ الله تعالى الكتاب بإلهام أهل القرآن العناية به والمحافظة عليه والحمد لله .

وقل مثل هذا في فعل العلماء في اللغة العربية ، نحوها وصرفها ، بلاغتها وبيانها . وقل مثل ذلك في الفقه وعلومه وأدواته ، والسيرة وكتابتها ، وغير ذلك من العلوم ؛ شكر العلماء صنيعَ أصحابها ، ولم يعتبروها بدعة لم تكن في عهد رسول الله ﷺ ، فتكونَ بدعة ضلالة . والعياذ بالله .

---

(١) سورة الحجر : الآية ٩ .

أحاديث تدل على ما اتفق عليه العلماء
من تخصيص حديث « كل بدعة ضلالة »

١ ـ **الحديث الأول** : روى مسلم والنسائي وابن ماجه عن جرير بن عبد الله البَجلي قال : قال رسول الله ﷺ : « من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده ، من غير أن ينقص من أجورهم شيء . ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وِزرها من عمل بها بعده ، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء » .

قال النووي : فيه الحث على الابتداء بالخيرات ، وسن السنن الحسنات ، والتحذير من الأباطيل والمستقبحات ، وفي الحديث تخصيص قوله ﷺ : « كَل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » ؛ وأن المراد به المحدثات الباطلة والبدع المذمومة . وقال السندي في حاشية ابن ماجه : قوله : « سنة حسنة » أي طريقة مرضية يقتدى بها ، والتمييز بين الحسنة والسيئة بموافقة أصول الشرع وعدمها . اهـ .

٢ ـ **الحديث الثاني** : روى ابن ماجه ـ بإسناد صحيح ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من استن خيراً فاستُنّ به كان له أجره كاملاً ، ومن أُجور من استنّ به لا ينقص من أجورهم شيئاً ؛ ومن استنّ سنة سيئة فاستُنّ به فعليه وزره كاملاً ، ومن أوزار الذي استنّ به ، لا ينقص من أوزارهم شيئاً » .

٣ ـ **الحديث الثالث** : روى أحمد والبزار والطبراني في الأوسط ـ بإسناد حسن ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سَنّ خيراً فاستُنّ به ، كان له أجره ومن أجور من تبعه غير منتقص من أُجورهم شيئاً ،

ومن سنّ شراً فاستُنّ به ، كان عليه وزره ومن أوزار من تبعه غير منتقص من أوزارهم شيئاً » .

٤ ـ **الحديث الرابع** : وروى الطبراني ـ بإسناد حسن أيضاً ـ عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من سنّ سنة حسنة فله أجرها ، ما عُمل بها في حياته وبعد مماته حتى تُترك . ومن سنّ سنة سيئة فعليه إثمها ، حتى تترك . ومن مات مرابطاً في سبيل الله جرى عليه عمل المرابط ، حتى يُبعث يوم القيامة » .

قال المحدث الفقيه عبد الله الصديق ـ بعد ذكره الأحاديث السابقة ـ : فهذه الأحاديث تصرح بتقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة :

فالحسنة هي التي توافق أصول الشرع . وهي وإن كانت محدثة باعتبار شخصها ، فهي مشروعة باعتبار نوعها ، لدخولها في قاعدة شرعية أو عموم آية أو حديث ، لهذا سميت حسنة ؛ وكان أجرها يجري على من سنّها بعد وفاته .

والسيئة هي التي تخالف قواعد الشرع ، وهي المذمومة ، والبدعة الضلالة .

قال الأُبِّيُّ في شرح مسلم : ويدخل في السنة الحسنة البدعُ المستحسنة ؛ كقيام رمضان ، والتحضير في المنار إثر فراغ الأذان وعند أبواب الجامع وعند دخول الإمام ، والتصبيح عند طلوع الفجر ، كل ذلك من الإعانة على العبادة التي يشهد الشرع باعتبارها . وقد كان علي وعمر يوقظان الناس لصلاة الصبح بعد طلوع الفجر . . إلخ(١) .

ومعنى سن سنة أو استنانها ، انشاؤها باجتهاد واستنباط من قواعد الشرع أو عمومات نصوصه .

---

(١) إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة ص ١٧ وما بعد .

٥ ـ **الحديث الخامس** : روى الشيخان عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ » . وفي رواية لمسلم : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ » وفي بعض ألفاظه : « من أحدث في ديننا ما ليس منه فهو ردّ » .

قال ابن رجب : هذا يدل بمنطوقه على أن كل عَمل ليس عليه أمر الشارع فهو مردود ، ويدل بمفهومه على أن كل عمل عليه أمره فهو غير مردود . اهـ . ويقال على مذهب الحنفية ـ غير القائلين بمفهوم المخالفة في النصوص ـ : إن النص ساكت عما سوى ملفوظه ، وإن الأمر المحدث موافقاً لأصول الدين وكونَه مقبولاً مأخوذ من نصوص أُخرى .

وقال الحافظ في الفتح : هذا الحديث معدود من أصول الإسلام ، وقاعدة من قواعده ، فإن معناه : من اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أُصوله ، فلا يلتفت إليه .

قال الشيخ عبد الله الصديق : هذا الحديث مخصص لحديث : « كل بدعة ضلالة » ومبيّن للمراد منها كما هو واضح . إذ لو كانت البدعة ضلالة بدون استثناء لقال الحديث : من أحدث في أمرنا هذا شيئاً فهو رد . لكن لما قال : « من أحدث في أمزنا هذا ما ليس منه فهو رد » أفاد أن المُحْدَث نوعان :

ما ليس من الدين : بأن كان مخالفاً لقواعده ودلائله فهو مردود ، وهو البدعة الضلالة .

وما هو من الدين : بأن شهد له أصل أو أيّده دليلٌ فهو صحيح مقبول ، وهو السنة الحسنة .

٦ ـ **الحديث السادس** : روى أحمد وأبو داود وابن أبي شيبة ـ بسند صحيح متصل ـ إلى معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : كنا نأتي الصلاة إذا جاء

رجل قد سُبق بشيء من الصلاة أشار إليه الذي يليه : قد سُبقتَ بكذا وكذا فيقضي . قال : فكنا بين راكع وساجد وقائم وقاعد ، فجئت وقد سُبقتُ ببعض الصلاة[1] ، وأشير إليّ بالذي سُبقت به ، فقلت : لا أجده على حال إلا كُنت عليها ؛ فكنت بحالهم التي وجدتهم عليها . فلما فرغ رسول الله ﷺ قمت فصليت . واستقبل رسول الله ﷺ الناس وقال : « من القائل كذا وكذا » قالوا : معاذ بن جبل . فقال : « قد سنّ لكم معاذ فاقتدوا به ؛ إذا جاء أحدكم وقد سُبق بشيء من الصلاة فليصل مع الإمام بصلاتهِ ، فإذا فرغ الإمام فليقضِ ما سبقه به » ، وإسناده صحيح .

قال الشيخ عبد الله الصديق : ويؤخذ من حديث معاذ أن مخالفة المأموم لإمامه في أفعال الصلاة كانت جائزة ؛ إذ كان الرجلُ يصلي ما فاته فيختلف معه في الركوع أو السجود أو القيام ، ثم يتم معه . فلما فعل معاذ ما فعل ، وأمر النبي ﷺ باتباعه **نُسخ جواز المخالفة** ، وتعينت متابعة الإمام في أفعال الصلاة ، والحكم المنسوخ لا يجوز العمل به بإجماع العلماء .

ومن هنا يعلم بطلان قول ابن حزم بأن المسافر يقصر الصلاة خلف إمامه المتمّ ؛ فإنه إذا قصر كان **مخالفاً** للإمام ، والمخالفة منسوخة ، والعمل بالمنسوخ باطل فصلاته باطلة . كما لو استقبل في صلاته بيت المقدس ، فإن صلاته باطلة[2] ويعلم بطلان قوله أيضاً من جهة أُخرى ، وهي أنه من المعلوم بالضرورة أن وفود العرب كانت تَفِدُ إلى النبي ﷺ بالمدينة وتصلي معه ، ولم يقل أحد (قَصِّروا الصلاة) مع أنه قال لأهل مكة في حجه : « أتموا صلاتكم فإنا قوم سَفْر » . ولهذا نجزم بأن الوفود كانوا يتمون الصلاة معه ﷺ ،

---

(١) يعني والله أعلم أن من كان مسبوقاً بركوع مثلاً ، يدخل الصلاة فيقوم ، ويركع ويستمر منفرداً في صلاته حتى يدرك ما سبقه به الإمام فيتمّ معه .

(٢) يشير إلى أن الاتجاه إلى بيت المقدس كان مشروعاً ثم نسخ .

إذ ليس من المعقول أن يأمرهم بالتقصير ولم يُنقل إلينا ؛ بل هذا محال في حق الصحابة الذين كانوا حريصين على نقل أقواله وأفعاله ، خصوصاً ما كان منها متعلقاً بالصلاة التي هي من أهم أركان الدين . وهذه حجة لازمة لمقلدة ابن جزم لا يستطيعون الانفكاك عنها[1] .

٧ ـ **الحديث السابع** : روى أحمد ـ بسند رواته رواة الصحيح ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه رأى رؤيا : أنه يكتب (ص) فلما بلغ إلى سجدتها : قال : رأى الدواة والقلم وكلَّ شيء بحضرته انقلب ساجداً . قال : (فقصصتها على النبي ﷺ فلم يزل يسجد بها) . قال المعلق على الترغيب الشيخ مصطفى عمارة: فلما وصل إلى قوله ﴿ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾[2] .

٨ ـ **الحديث الثامن** : روى ابن ماجه في سننه ـ بإسناد رجاله ثقات ـ عن سعيد بن المسيب أن بلالاً رضي الله عنه أتى النبي ﷺ يؤذنه بصلاة الفجر . فقيل : هو نائم ، فقال : الصلاة خير من النوم ، الصلاة خير من النوم . فأُقرّت في تأذين الفجر ، فثبت الأمر على ذلك . وفي رواية الطبراني أنه ﷺ قال لبلال : « ما أحسن هذا ، اجعله في أذانك » .

٩ ـ **الحديث التاسع** : روى البخاري عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه: قال : كنا نصلي يوماً وراء النبي ﷺ ، فلما رفع رأسه من الركعة قال : « سمع الله لمن حمده فقال رجل وراءه : ربنا ولك الحمد ، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه . فلما انصرف قال : « من المتكلم ؟ » . قال : أنا . قال : « رايت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتُبها أول » .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري : واستدل به على جواز إحداث ذكر

---

(١) إتقان الصنعة ص ٢٥ .

(٢) الترغيب والترهيب ٢/ ٣٥٦ .

في الصلاة غير مأثور ، إذا كان لا يخالف المأثور . اهـ[1] .

١٠ ـ **الحديث العاشر** : حزن رسول الله ﷺ على خُبيب بن عدي الأوسي والخمسة الذين استشهدوا معه في بعث الرجيع ، مع أن خبيباً قد سنّ صلاة يصح أن تسمى صلاة الموت . فقد ذكروا أنه لما أخرج ليقتل قال للمشركين : ذروني أصلي ركعتين . فتركوه ، فصلى سجدتين . فجرت سنة لمن قتل صبراً أن يصلي ركعتين ، ثم قال خبيب : لولا أن يقولوا جزع من الموت لزدت من الصلاة ، ولا أبالي على أي شق كان لله مصرعي . ثم قال :

ولست أبالي حين أُقتل مسلماً ... على أي جنبٍ كان في الله مصرعي
وذلك في ذات الإله وإن يشأ ... يبارك على أوصال شلو ممزع[2]

---

(١) إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة م ص ١٧ ـ ٢٧ ملتقطاً بتصرف .
(٢) الاصطفا في سيرة المصطفى للنبهان ٢/١٩٨ .

تُحْفَـــةٌ

وهذه تحفة تقدم إلى الصنعاني ؛ ومن زعم مثله أنه لا خير في البدعة على كل حال . قال الله تعالى : ﴿ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَـٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ۖ فَـَٔاتَيْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَـٰسِقُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾(١) .

قال القرطبي : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا ﴾ من قِبَلِ أنفسهم ، وقال قتادة : الرهبانية التي ابتدعوها رفض النساء واتخاذ الصوامع ، وفي خبر مرفوع : « هي لحوقهم بالبراري والجبال » . ﴿ مَا كَتَبْنَـٰهَا عَلَيْهِمْ ﴾ أي ما فرضناها عليهم ولا أمرناهم بها ﴿ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ ﴾ قيل الاستثناء منقطع ، والتقدير : ما كتبناها عليهم لكن ابتدعوها ابتغاء رضوان الله ﴿ ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا ﴾ أي ما قاموا بها حق القيام ؛ وهذا خصوص ، لأن الذين لم يرعوها بعض القوم ، وإنما تسببوا بالترهب إلى طلب الرياسة على الناس وأكل أموالهم .

ثم قال : المسألة الثالثة : وهذه الآية دالة على أن كل محدثة بدعة ، فينبغي لمن ابتدع خيراً أن يدوم عليه ، ولا يعدل عنه إلى ضده . وعن أبي أمامة الباهلي ـ واسمه صُدي بن عجلان ـ قال : أحدثتم قيام رمضان ولم يكتب عليكم ، إنما كتب عليكم الصيام ؛ فدوموا على القيام إذْ فعلمتموه ولا تتركوه ، فإن ناساً من بني إسرائيل ابتدعوا بدعاً لم يكتبها الله عليهم ،

---

(١) سورة الحديد : الآية ٢٧ .

ابتغوا بها رضوان الله فما رعوها حق رعايتها ، فعابهم الله بتركها فقال : ﴿ وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا مَا كَتَبۡنَٰهَا عَلَيۡهِمۡ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ رِضۡوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوۡهَا حَقَّ رِعَايَتِهَاۖ ﴾[1] .

قلت : ومن هنا نفهم خطأ المفسر ابن كثير حين قال في هذا الموضع من تفسيره : ﴿ فَمَا رَعَوۡهَا حَقَّ رِعَايَتِهَاۖ ﴾ أي فما قاموا بما التزموه حق القيام . وهذا ذم لهم من وجهين : أحدهما الابتداع في دين الله ما لم يأمر به الله ، الثاني في عدم قيامهم بما التزموه مما زعموا أنه قربة يقربهم إلى الله عز وجل . اهـ[2] . إذ كيف يذم من ترك بدعة لم يأذن بها الله تعالى ، والأصل أن في ترك البدعة المدح ؛ إلا أن يقال ما قاله الصحابي أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه ، وهو المراد . والله أعلم .

وروى البخاري بسنده إلى ابن عمر رضي الله عنهما في باب الضحى عن مجاهد ، قال : دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجدَ فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة ، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى ، فسألناه عن صلاتهم فقال : بدعة .

قال الشيخ عبد الله محفوظ : وقطعاً هو لا يقصد بذلك البدعة المذمومة ؛ بدليل أنه لم ينههم ، وبدليل ما رواه ابن أبي شيبة ـ بسند صحيح كما قال الحافظ ـ أنه قال : نعمت البدعة ؛ كما قال أبوه عمر في التراويح . فهو يرى كما يرى الخليفة أن البدعة بدعتان : بدعة محمودة ومذمومة ، وأن ما كان من الخير ولم يخالف المشروع ولم يصادم نهياً فهو محمود ، وغيرُ مراد في حديث رسول الله ﷺ . وعلى هذا فالحديث في نظره مخصوص بالبدعة

---

(١) تفسير القرطبي مع حذف يسير ١٧/ ٢٦٣ ـ ٢٦٤ .
(٢) مختصر ابن كثير ٣/ ٤٥٦ .

الشرعية ؛ وهي البدعة الضلالة المصادمة للنص أو المخالفة للمشروع ؛ كما هي سنة الرسول ﷺ وطريقته في قبول مثل ذلك في الخير . وقد روى عبد الرزاق ـ بسند صحيح كما قال الحافظ ـ أن ابن عمر قال عنها : (لقد قُتل عثمان وما أحد يُسَبِّحها ، وما أحدث الناس شيئاً أحبَّ إِليّ منها) . اهـ[1] .

(١) السنة والبدعة ص ١٧٧ وانظر الترغيب والترهيب ١/ ٤٦٣ .

الترك ليس حكماً شرعياً

يحلو لبعض الأحباب أن يبادروا إلى كل شيء لم يفعله رسول الله ﷺ، فيحكموا عليه بإنكار، وعلى قسوة وعنف أنه بدعة لم يفعله رسول الله ﷺ. وهم طبعاً يستثنون أمور الدنيا، وأن تكون لهم السيارات الفارهة، والمرتبات العالية، والمساكن الفاخرة، وأن يتحدثوا عن الدنيا حديث أهلها الخبراء بوسائل طلب المزيد منها.

وهم كذلك يستثنون ما هو من الوسائل المعهودة عادة إلى الغايات، فيطلبون شهادة العلم والاختصاص من غيرهم؛ ولا يرضون إذا حملوا هم الشهادات أن يتقدم عليهم مَنْ لا يحمل تلك الشهادات، ولو كان العالم العظيم. وهم كذلك يستثنون تنظيم المراحل المدرسية، والمواد الدرسية، وإجراء الامتحانات التحريرية والشفوية وكيفية النجاح أو الرسوب في الامتحانات وإعادة السنة، أو الحرمان من متابعة الدراسة وهكذا! بل لا يمنعون ـ والحمد لله ـ حق المسلمين في التقدم في العلوم الإنسانية وإنشاء المصانع والمعامل، والتفوق في فنون المعارف من كل ما هو مباح غير محظور.

أقول: يستثنون، وهم يعلمون أن رسول الله ﷺ لم يفعل شيئاً مما ذكرت، ويقولون بعد مناقشة العلماء لهم، كما يقول جماهير العلماء ونِعْمَ ما يقولون: إن البدعة خاصة بالمستحدث في الدين.

وقد بيّنا قبلُ وبأدلة كثيرة أن المستحدث في الدين، موافقاً لأصول الدين وقواعده مشروع ومقبولٌ؛ فلم يبق لهم إلا أن يقبلوا هذا، ويعودوا إلى الخط؛ وكفى الله المؤمنين الخصام الذي يشوش الأفكار، ويزدرع

الخلافات ، ثم يجعل حصادها التنافر والتنابز ، بدلاً من أن يتحقق بينهم التآخي في الله تعالى ، والتعاون على البر والتقوى كما أمر الله تعالى .

بقي الأمر الآخر ، وهو ترك رسول الله ﷺ الأمر . ما معنى الترك ، وما حكمه في الشرع ؟ .

الترك هو : أن يدع النبي ﷺ شيئاً فلا يفعله ، أو يدعه السلف الصالح فلا يفعلونه من غير أن يأتي نص بالنهي عن ذلك الشيء المتروك ، مما يقتضي تحريمه أو كراهته .

حين عدّ علماء الأصول أنواع الحكم التكليفي لم يجعلوا منها الترك . فقد جاء في « الوجيز في أصول استنباط الأحكام في الشريعة الإسلامية » تقسيم الحكم التكليفي إلى سبعة أقسام : الفرض ، الواجب ، المندوب ، المحرم ، المكروه تحريماً ، المكروه تنزيهاً ، والمباح[1] . وكثير من علماء الأصول يجعلونها خمسة : الفرض (والواجب فرض) والمندوب ، والمباح ، والمكروه ، والحرام ؛ وجميعهم لا يجعلون الترك حكماً تكليفياً . . . فكيف يبادر بعض الأحباب إلى الحكم على المتروك أنه بدعة ؟ ! . الحق أن المتروك قد يكون أصلُه مباحاً ، وقد يكون مستحباً ، وقد يكون مسنوناً . ونعني به هنا ـ كما قدمنا ـ الأمر الذي لم يرد نص شرعي بالنهي عن ذلك المتروك ؛ فإنه يكون حينئذ مكروهاً ، أو حراماً .

١ ـ التروك قد تكون في الأمور المباحة من أمور الطعام ، والشراب ، والمركب ، والمسكن ، ولا يزعم زاعم أن رسول الله ﷺ فعل كل مباح ، فيكون ما تركه منه محظوراً .

---

(١) في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى للشيخ الدكتور محمد عبد اللطيف بن صالح الفرفور ٢/ ٣٧١ .

٢ ـ التروك قد تكون للأمور المستحبة المندُوبة . وقد تقدم أن هناك أموراً كثيرة استحبها رسول الله ﷺ ورغب فيها من خلال تقريره أصحابه ، ولم يثبت أنه ـ فداه أمي وأبي ﷺ ـ فعل ذلك كله . مثل قراءة الإخلاص في كل ركعة من صلاة الجماعة ، ومثل الكثير من الأذكار التي نقلت عنه ﷺ ولم يداوم عليها جميعها ، لأن المداومة عليها تستغرق الأوقات الطويلة ، وهو ﷺ عليه مسؤوليات كثيرة .

٣ ـ التروك قد تكون للأمور المسنونة رفعاً للحرج عن الأمة ، وخشية الفرض عليهم مثل صلاة التراويح في جماعة . فلقد صلى رسول الله ﷺ ركعات في ليلة من ليالي رمضان ، فصلى بصلاته قوم ، ولما كان اليوم التالي وصلى ، صلى بصلاته عدد أكبر من الصحابة ، ولما كانت الليلة الثالثة أو الرابعة ، لم يخرج ﷺ إلى الصحابة ليصلي بهم ، وطال انتظارهم رسول الله ﷺ دون ثمرة ؛ فلما أصبح ﷺ قال لهم : « ما خفي عليّ مقامكم ، لكن خشيت أن تُفرض عليكم ، فصلوا أيها الناس في بيوتكم » والخبر في الصحاح والسنن .

ولقد أثنى رسول الله ﷺ على بلال وقال له : « حدثني بأرجى عمل عملتَهُ في الإسلام ، فإني سمعت دف نعليك في الجنة » فقال : ما عملت عملاً أرجى عندي أني لم أتطهر طهوراً في في ساعة من ليل أو نهار ، إلاّ صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي . والخبر في البخاري .

وقد روى أبو داود والترمذي وابن ماجه أن رسول الله ﷺ بال ، فقام عمر خلفه بكوز من ماء ، فقال : « ما هذا يا عمر ؟ » فقال : هذا ماء تتوضأ به . فقال : « ما أُمرت كلما بلْتُ أن أتوضأ ، ولو فعلت لكان سنة » . وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقرب إليه طعام ، فقالوا : ألا نأتيك بوَضوء ؟ فقال : « إنما أُمرت بالوضوء إذا قمت إلى

الصلاة » . رواه الأربعة ، وقال الترمذي : حديث حسن .

وروى البخاري وغيره عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : إن كان رسول الله ﷺ ليدعُ العملَ وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فَيُفْرضَ عليهم ، وما سبّح رسول الله سبحةَ الضحى قطُّ ، وإني لأسبّحها . وروى مسلم عنها أنها قالت : (كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعاً ، ويزيد ما شاء الله) . وذلك يدل على عدم مواظبته ﷺ على صلاة الضحى ، كما قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أنه ﷺ كان يصليها حتى نقول لا يدعها ، ويدعها حتى نقول لا يصليها ﷺ .

٤ ـ التروك قد تكون ـ طبعاً ـ للأمور التي ورد النهي عنها ، وليس هذا مجالها هنا ، لأنها منهي عنها بالنص .

وقال الشيخ عبد الله الصديق في رسالته اللطيفة « حسن التفهم والدرك لمسألة الترك » :

أنواع الترك : إذا ترك النبي ﷺ شيئاً فيحتمل ذلك وجوهاً غيرَ التحريم :

١ ـ أن يكون تركه عادة ؛ قُدم إليه ﷺ ضبّ مشوي فمدّ يده الشريفة ليأكل منه فقيل : إنه ضبّ . فأمسك عنه ، فسئل : أحرام هذا ؟ فقال : « لا ، ولكنه لم يكن بأرض قومي ، فأجدني أعافه » . والحديث في الصحيحين ، وهو يدل على أمرين : أحدهما : أن تركه للشيء ولو بعد الإقبال عليه لا يدل على تحريمه . والآخر : أن استقذار الشيء لا يدل على تحريمه أيضاً .

٢ ـ أن يكون تركه نسياناً ؛ سها ﷺ في الصلاة فترك منها شيئاً ، فسئل : هل حدث في الصلاة شيء ؟ فقال : « إنما أنا بشر أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني » .

٣ ـ أن يكون تركه مخافة أن يُفرض على أمته ؛ كتركه صلاة التراويح حين

اجتمع الصحابة ليصلوها معه .

٤ ـ أن يكون تركه لعدم تفكيره فيه ولم يخطر على باله ؛ كان ﷺ يخطب الجمعة إلى جذع نخلة ولم يفكر في عمل كرسي يقوم عليه ساعة الخطبة . فلما اقترُح عليه عَمَلُ مِنبر يخطب عليه ، وافق وأقرّه ، لأنه أبلغُ في الإسماع . واقْتَرَحَ الصحابة أن يبنوا له دكة من طين يجلس عليها ليعرفه الوافد الغريب ، فوافقهم ولم يفكر فيها من قبل بنفسه .

٥ ـ أن يكون تركه لدخوله في عموم آيات أو أحاديث ؛ كتركه صلاة الضحى ، وكثيراً من المندوبات لأنها مشمولة بقول الله تعالى : ﴿ وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩ ﴾ . وأمثال ذلك كثيرة .

٦ ـ أن يكون خشية تغير قلوب الصحابة أو بعضهم ؛ قال ﷺ لعائشة رضي الله عنها : « لولا حَداثة قومك بالكفر ، لنقضت البيت ثم بنيته على أساس إبراهيم عليه السلام ؛ فإن قريشاً استقصرتْ بناءه » وهو في الصحيحين . فترك ﷺ نقضَ البيت وإعادة بنائه ، حفظاً لقلوب أصحابه القريبي العهد بالإسلام من أهل مكة .

ويحتمل تركه ﷺ وجوهاً أخرى تُعلم من تتبُّع كتب السنة ، ولم يأت في حديث صحيح ولا أثر صريح بأنّ النبي ﷺ ترك شيئاً ، لأنه حرام .

وقال : الترك لا يدل على التحريم وقد قررت في كتاب « الرد المحكم المتين » أن ترك الشيء لا يدل على تحريمه . وهذا نص ما ذكرته هناك : والترك وحده إن لم يصحبه نص على أن المتروك محظور ، لا يكون حجة في ذلك ؛ بل غايته أن يفيد أن ترك ذلك الفعل مشروع . وأما أن ذلك الفعل المتروك يكون محظوراً فهذا لا يستفاد من الترك وحده ، وإنما يستفاد من دليل يدل عليه . ثم وجدت الإمام أبا سعيد بن لُبّ ذكر هذه القاعدة أيضاً ، فإنه قال في الرد على من كره الدعاء عقب الصلاة : غاية ما يستند إليه منكر الدعاء أدبار

الصلوات أن التزامه على ذلك الوجه لم يكن من عمل السلف . وعلى تقدير صحة هذا النقل ، فالترك ليس بموجب لحكم في ذلك المتروك إلا جواز الترك ، وانتفاء الحرج فيه ؛ وأما تحريم أو لصوق كراهية بالمتروك فلا ، ولا سيما فيما له أصل جملي متقرر من الشرع كالدعاء . اهـ[١] . وقال ابن القيم : وأما قراءة القرآن وإهداؤها له تطوعاً بغير أجرة ، فهذا يصل إليه كما يصل ثواب الصوم والحج . فإن قيل فهذا لم يكن معروفاً بالسلف ، ولا يمكن نقله عن واحد منهم مع شدة حرصهم على الخير ، ولا أرشدهم النبي ﷺ ، وقد أرشدهم إلى الدعاء والاستغفار والصدقة والحج والصيام ؛ فلو كان ثواب القراءة يصل لأرشدهم إليه ولكانوا يفعلونه . فالجواب أن مورد هذا السؤال إن كان معترفاً بوصول ثواب الحج والصيام والدعاء والاستغفار . . ثم قال : والقائل إن أحداً من السلف لم يفعل ذلك قائلٌ لما لا علم له به ؛ فإن هذه شهادة على نفي ما لم يعلمه ، فما يدريه أن السلف كانوا يفعلون ذلك ولا يشهدون من حضرهم عليه ، بل يكفي اطلاع علام الغيوب على نياتهم ومقاصدهم[٢] .

أثر مناسب :

عن داود بن أبي صالح قال : أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر ؛ فقال : أتدري ما تصنع ؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب فقال : نعم ؛ جئت رسول الله ﷺ ولم آت القبر . سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ، ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله » . رواه أحمد والطبراني في الكبير[٣] .

---

(١) ص ١٤٠ ـ ١٤٢ .
(٢) الروح ص ٢٢ .
(٣) انظر مجمع الزوائد ص ٥/ ٣٤٥ .

وكلمة مناسبة :

قال الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي : من خالف هؤلاء في رأي أو سلوك تبعاً لوجهة نظر عنده ، اتُهم في دينه بالعصبية أو الابتداع أو احتقار السنة أو ما شاء لهم سوء الظن . قال : ولا يقتصر سوء الظن عند هؤلاء على العامة ، بل يتعدى ذلك إلى الخاصة ، وخاصة الخاصة ؛ فلا يكاد ينجو فقيه أو داعية ولا مفكر إلاّ مَسّه شواظ من اتهام هؤلاء .

قلت : ولا من سَبِّهم ! فيقول قائلهم لمخالفه : أشلَّ اللهُ يدك ، وقطع لسانك . ويقول لغيره : أفّاك كذاب . بل يرمي كثيراً من علماء المسلمين بالبدعة ؛ وما أعظمها فرية ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

الأمر بالمعروف والنهيُ عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من قواعد الإسلام وأركانه ؛ فلقد جاءت النصوص الشرعية الكثيرة التي تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وتبين الخسار الكبير الذي يصيب الأمة التي لا يتآمر أفرادها على المعروف ولا يتناهون عن المنكر ، وكيف أن الأمة الساكتة عن إنكار المنكر يصيبها البلاء مع الذين هم أهله من العصاة والفساق . وقد وصف رسول الله ﷺ هذا المعنى الأخير بأبلغ وصف وأدقّه ، وهو الوبال الذي يلفّنا بظلامه إلا ما رحم الله : عن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « مثل القائم في حدود الله والواقع فيها ، كمثل قوم استهموا على سفينة ، فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على مَنْ فوقهم ، فقالوا : لو أنّا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نُؤذ من فوقنا ؟ فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً » . رواه البخاري والترمذي .

ولقد ذكر العلماء آداباً يجب مراعاتُها في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، حين يقوم به العامة عادة ، فقالوا : يجب أن يكون المعروفُ متفقاً بين العلماء على أنه معروف ، وأن يكون المنكر متفقاً عليه أنه منكر عند العلماء ، ليقوم القائم بالأمر أو النهي عن المنكر . أما ما كان مجال اجتهاد ، وفيه اختلاف العلماء ؛ فلا يجب الأمر والنهي ، فإن لكلٍ وجهة هو موليها ، له برهانه ، وله قدوته على قوله وفعله .

وأن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر حكيماً ، بصيراً بطرق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، عارفاً بالنفس البشرية . ذكروا أن رجلاً دخل على الخليفة المأمون ، فقال له : يا أمير المؤمنين ، إني قائل لك قولاً ومغلظٌ

عليك فلا تجد عليّ ـ أي لا تغضب ـ . قال له المأمون : لا تفعل ؛ لقد أرسل الله تعالى من هو خير منك إلى من هو شرّ مني : أرسل موسى وهارون إلى فرعون وقال لهما : ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ﴿٤٤﴾ ﴾ .

قلت : ما أجملها عظةً ، وما أحسنها نصيحةً لمن يأمر وينهى ﴿ وَمَن يُؤۡتَ ٱلۡحِكۡمَةَ فَقَدۡ أُوتِيَ خَيۡرٗا كَثِيرٗاۗ ﴾ بعد هذه المقدمة ، أذكر ـ وبإيجاز ـ بعضَ البدع التي يجب أن تجتمع قلوبُ العلماء والدعاة وألسنتهم على إنكارها ، لأنها أمورٌ مجمع عليها ، على أنها بدع ضلالة لا يجوز السكوتُ عليها .

١ ـ بدعة فصل الدين عن الدولة ، والتي رمانا بها الآخرون وتلقّفها بعض المسلمين . وصورتها : أن يتفق العلماء ، إياهم والحاكم على أن للعلماء اللسانَ في الدين والوعظ والإرشاد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ وعلى أن للحاكم السلطان الفعلي ، والقوة ، والمال ، والسياسة والإدارة ، وما إلى ذلك . لقد جمع رسول الله ﷺ الحكم والسلطان والقوة والمال والسياسة ، إلى الدين والدعوة والوعظ والإرشاد ؛ وهو ﷺ القدوة الصحيحة ﴿ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَۚ ﴾ . وإنه لمن المنكر الذي لا يجوز أن يسكت العلماء عليه حتى يزول ـ بإذن الله تعالى ـ ، أن ترتفع عمارات بنوك الربا في بلاد المسلمين ، أكثر مما ترتفع مآذن مساجدها . والربا من الكبائر[١] ، وأن تقام بيوت الدعارة ، وفنادق الفسق والمجون والقمار هنا وهناك من أوطان المسلمين .

٢ ـ قصر الدعوة الإسلامية على اتجاه إسلامي معين ، وفكر معين ، بل ومسائل معينة ؛ ودعوى أن ذلك وحده هو الإسلام ، أو الأمر الذي يحتاجه المسلمون في وقت ما . والإسلام دين عام يسع الاتجاهات الإسلامية

---

(١) يقول بعضهم إن قليل الربا أشد من الزنى ويورد لذلك ما نقل عن كعب الأحبار (درهم ربا أشد من ست وثلاثين زنية) وقد رد ابن الجوزي الخبر من جهة المتن فضلاً عن السند. انظر تعليقا نافعا للشيخ شعيب على كتاب (العواصم والقواصم) جزاه الله خيراً .

وأفكارها الداخلة في دائرة الإسلام ، ولو اختلف أنظار العلماء في بعضها . والإسلام دين الحياة يجيب على كل سؤال ، ويحلّ كل مشكلة ، ويوجه إلى الخير في كل شيء . إن ذلك القصر وذلك الحصر يجب على العلماء أن يعملوا على توسعته وإصلاحه وتصحيحه .

٣ ـ اعتبار الإسلام مائدة يأخذ منها المسلم ويعتقد ما يشاء ويدع وينكر منها ما يشاء ، اتباعاً للمصلحة أو ما يُدعى من مقتضيات العصر أو مجاملة الآخرين ؛ فيكون شأن المسلمين شأن من قال الله تعالى فيهم من اليهود ـ لعنهم الله وأهلكهم ـ : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾(١) يسيؤون فهمَ حَديثِ رسول الله ﷺ : « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم . . » مع أن المراد به « ما استطعتم » : أي من المندوبات والمسنونات ؛ أما الفرائض والواجبات فلا يجوز تركها إلا لضرورة شرعية ، والضرورات الشرعية محدودة . ومجالات تعاون العلماء والدعاة في هذا الميدان كثيرة ، وغير محصورة ، والله الموفق .

٤ ـ من البدع المنكرة حمل النصوص الواردة في الكفار والمشركين على المسلمين المخالفين لبعض الاتجاهات المسلمة ، أو المرتكبين لبعض المعاصي والمنكرات . وتلك والله بلية ما فوقها بلية ، أن يعتقد المسلم أن كثيراً من المسلمين مشركون ، لأنهم يعملون أعمالاً عن جهل وحسن نية ، يعملها المشركون والكافرون عن عقيدة وعلم مع آلهتهم ، فيجرون آية : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾(٢) ، على تلك الأصناف من المسلمين ـ والعياذ بالله ـ . قال القرطبي ـ عند تفسير الآية السابقة ـ : نزلت في قوم أقروا

---

(١) سورة البقرة : الآية ٨٥ .

(٢) سورة يوسف : الآية ١٠٦ .

بالله خالقهم وخالق الأشياء كلها وهم يعبدون الأوثان . قاله الحسن ومجاهد ، وعامر ، والشعبي وأكثر المفسرين . . . وعن الحسن أيضاً أنهم أهل كتاب معهم شرك وإيمان ، آمنوا بالله تعالى وكفروا بمحمد ﷺ[1] .

فلقد ابتلي المسلمون على توالي العصور بمتشددين على جهل وغرور بأنفسهم ، يكفرون بالذنب وبمخالفة الأثر ، ويقاتلون على ذلك ، ابتداءً بالخوارج ثم الرافضة ووصولاً إلى جماعات معاصرة يكفرون عموم المسلمين المخالفين لهم ، ويرون هجر مجتمعاتهم والتعامل معهم . وقد يكون من ذلك الجهل إصدار الحكم دون تردد ، ودون نقل كلام غيرهم .

يقول أحدهم : إن تارك الصلاة على أي حال كافر خارج عن الملة ؛ لا يجوز لزوجته أن تقيم معه ، وأن تمكنه من نفسها ، وأن تترك الأولاد له ، وغير ذلك . مع أن القول الراجح عند الحنابلة كما قرره ابن قدامة في « المغني » ـ وهو القول الواحد عن مالك والشافعي ـ أن تارك الصلاة كسلاً يُمهل إلى آخر وقت الضروري (إلى قبيل المغرب في حق الظهر والعصر ، وقبيل الفجر في حق المغرب والعشاء) فإذا لم يصلّ قُتل حداً يعني فيعامل معاملة قاتل النفس المعصومة ، ولا يخرج عن الملة . وعند الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى يُضرب حتى يسيل منه الدم ، ويحبس حتى يصلي . ورأينا مراراً تاركي الصلاة يُضربون في ساحة المسجد النبوي ولا يقتلون أما مَنْ تركها إنكاراً ، وإصراراً ، فإنه يكفر . كما يكفر من أنكر أي أمر من أُمور الدين ، معلوم التواتر ضرورة ، وبداهة عند العامة والخاصة . فلو نقل ذلك القائل تلك الآراء ، ثم قال وهو يرى كفر من ترك الصلاة على أي حال ، فيكون الأمر محتملاً من عالمٍ أهل للنظر ، وتمحيص الأدلة . ثم لا بأس من التحذير من

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ٩/ ٢٧٢ .

تركها ، فإن من يتركها كسلاً ربما تمادى به الضلال فيتركها إنكاراً وإصراراً ، فيكفر بذلك معاذ الله . والمعاصي بريد الكفر .

فيا حبذا لو تجتمع كلمة العلماء والدعاة على تقرير معتقد أهل السنة ، وهو عدم التكفير الذنب إلاّ لمن يستحله . وأن الله تعالى لا يخلِّد في النار من عصى الله تعالى من المسلمين ومات دون توبة ؛ بل إن له سبحانه أن يعفو ويغفر ابتداء ، كما قال سبحانه : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ .

٥ ـ الوقوع في غيبة الآخرين والعلماء خاصة باسم النصح أولاً ، ثم تتمادى النفس بذكر ما لا حاجة إلى ذكره من أحوال الناس ، حتى تنتقل النفس بعد ذلك إلى الكذب ؛ والافتراء على الآخرين أقوالاً لم يقولوها ، وآراء لم يحملوها ولم يدينوا بها يوماً . وإنا لنجد شيئاً من ذلك في كتب التراجم ، تراجم كبار الأئمة والمقتدى بهم كأبي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد ، والأشعري ، والبخاري ، وابن تيمية وأمثالهم . ومن يقرأ مثل « الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء » يجد شيئاً من ذلك ، ومن يقرأ تاريخ بغداد يجد كثيراً من ذلك والعياذ بالله .

وكم هو قبيح أن تذكر المثالب ، وتورد النقائص في المجالس العامة ، والخطب العامة . فحق العلماء والدعاة أن يتحققوا من معارفهم ، ويحذروا الغيبة ويتجنبوا الكذب والافتراء فيما يجدونه في الكتب غير الممحصة ، أو يبلغهم من نقلة الأخبار ممن يسمون النمامين والقتاتين الذين نهانا الله تعالى عن الاستماع والطاعة لهم ، فقال : ﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾ ﴾ . وقد يجدون من بعض العلماء من يسمع لهم ، وربما دعاهم إلى التمادي في ذلك ؛ لأن تنقيص العلماء أضحى مرضه وعلته . ومَنْ أولى من العلماء والدعاة أن يتحققوا فيما يقرءون ويسمعون ، وهم يحفظون قول الله

تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦ ﴾[1] ، ويعظون به الناس ، والحمد لله .

وكم تسببت أقوال الفساق ونمّ النمامين في التضييق في الرزق ، والتضييق في النفس ، وفي تخويف الآمن بإِذن الله على من يخالف بعض العلماء في مسائل ؛ بينما الملاحدة والزنادقة في أمان وسعة رزق وراحة بال منهم ، وفي بلادهم هم .

٦ ـ ومن البدع التي يجب التناهي عنها في كتب العلم ، عند ذكر السلف الصالح من العلماء ورواة الأحاديث ، الاكتفاء بمثالب الرجال وأقوال المخالفين لهم دون ذكر أقوال المنصفين والمعدلين لهم . قال الذهبي رحمه الله في ترجمة أبان بن زيد العطار : وقد أورده العلامة أبو الفرج ابن الجوزي في الضعفاء ، ولم يذكر فيه أقوال من وثقه . وهذا من عيوب كتابه يسرد الجرح ويسكت عن التعديل . اهـ[2] .

وقد قرأت لأحد المعاصرين لما ترجم لأبي حنيفة رحمه الله تعالى قال : أبو حنيفة ضعفه النسائي ، وسكت . بل قال غيره ممن يعدّ شيخه عند ذكر أبي حنيفة ـ رحمه الله تعالى ـ : ضعفوا حديثه من جهة حفظه .

وقد أجاب الشيخ عبد الفتاح على نبز هذا الثاني ، فقال حفظه الله بعد نقله قول الرجل : (ضعّفوا حديثه من جهة حفظه) : مناف للأمانة العلمية ، لأنه إِن كان اعتمد في ذلك قول البخاري ومن تابعه ، فهو قول مدخول لا يصح الاعتماد عليه . كما أشرت إِليه ، وسيأتي سبب انحراف البخاري عنه

---

(١) سورة الحجرات : الآية ٦ .

(٢) ميزان الاعتدال ١/١٦ ، وانظر تنبيه المسلم على تعدي الألباني على صحيح مسلم ص ١٨٥ .

ص ٣٨٠ . وعلى فرض سلامته من النقد والبواعث والملابسات الخاصة ، فكان حق الأمانة العلمية على الشانىء أن يذكر إلى جانبه أقوال معدليه وموثقيه ، وهم أكثر وأشهر وأقوى معرفة بالرجال . ومنهم شعبة بن الحجاج الذي قال في أبي حنيفة رحمه الله تعالى : كان والله حسن الفهم جيد الحفظ[(١)] . ومنهم شيخا البخاري والمقدمان عليه في هذا العلم بالاتفاق وهما الإمامان الجليلان : يحيى بن معين الذين قال في الإمام : هو ثقة ما سمعت أحداً ضعفه ، هذا شعبة بن الحجاج يكتب إليه أن يحدث ويأمره ، وشعبة شعبة . وعلي بن المديني الذي قال : أبو حنيفة روى عنه الثوري وابن المبارك ، وهو ثقة لا بأس به[(٢)] . فَذِكْرُ ذلك الشانىء الجرح دون التوثيق منافٍ للأمانة العلمية ؛ إذ من المقرر في علم الرجال أن ذكر الجرح دون التعديل ظلم وخيانة . اهـ[(٣)] .

وقال المحقق الفقيه الشيخ محمد عوامة في تعليقه على ترجمة الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى في « تقريب التهذيب » ، وقد طبعه من نسخة خطية بخط مؤلفه ونشره محققاً ، فجزاه الله تعالى خيراً ، قال ـ وفقه الله تعالى ـ : وقد أطال المزي في ترجمة الإمام ، بحيث استوعب أكثر من ثلاث صفحات مخطوطة ، في كل صفحة خمسون سطراً كبيراً من الخط الدقيق . فجاءت بمقدار ترجمة الإمام الشافعي تماماً ، وأطول من ترجمة الإمام مالك بكثير . ومما جاء فيها عن داوود بن عبد الله الخريبي ، أحد الثقات العباد : « يجب على أهل الإسلام أن يدعوا الله لأبي حنيفة في صلاتهم » ، وذكر حفظه عليهم

---

(١) الخيرات الحسان لابن حجر الهيتمي الشافعي ٣٤ .

(٢) الجواهر المضيئة ١/ ٢٩ .

(٣) قواعد في علوم الحديث للمحدث الناقد ظفر أحمد العثماني رحمه الله تعالى تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة حفظه الله تعالىٰ ص ٣١٩ .

السنن والفقه . وفي « سير أعلام النبلاء » : ٦/ ٤٠١ : عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير أحد الثقات أيضاً : « حُب أبي حنيفة من السنة » .

ومما ينبَّه إِليه أن المصنف ـ يعني ابن حجر ـ وقبله المزي والذهبي ـ وهم أئمة هذا الفن في العصور المتأخرة ـ لم يشر أحد منهم ولو إِشارة خفيفة إِلى مغمز في الإمام في عدالته أو ضبطه أو إِمامته ، لا في هذه الكتب الثلاثة التي نقلتُ عنها ، ولا في غيرها من كتبهم ؛ بل ختم المصنف ترجمته في « التهذيب » بقوله : « ومناقب الإمام أبي حنيفة كثيرة جداً ، فرضي الله تعالى عنه وأسكنه الفردوس آمين » . وختمها الذهبي في « السير » : ٦/ ٤٠٣ بقوله : « وسيرته تحتمل أن تُفرد في مجلدين ، رضي الله عنه » . اهـ[1] .

وانظر لزاماً « الألباني شذوذه وأخطاؤه » لمحدث الهند مولانا حبيب الرحمن الأعظمي ؛ فقد استوعب الرد على المتكلمين في شأن الإمام أبي حنيفة قديماً ، وأحدِ المعاصرين خاصة على طريقة أهل الحديث والتوثيق للأقوال ـ فجزاه الله خيراً ـ ص ١٣ إِلى ١٥ .

٧ ـ ومن البدع التي يجب التناهي عنها قِران غير الله تعالى بالله تعالى جهلاً . وذلك مثل دعوى أن الرزق هو هذا المرتب الذي يأخذه ، ولولاه لمات من الجوع ؛ وأن فلاناً هو الذي أنجز له موضوع كذا ، ولولاه لكان كذا وكذا ؛ وأنه لولا المال المدّخر عنده من قبل ، لما استطاع أن يعيش أيام الغلاء هذه وأمثال ذلك ، دون أن يربط الأمور بالله تعالى الذي يرزق كيف يشاء ، وقَدّر على ما يشاء : على يد الصديق والحبيب ، وعلى يد العدوّ والبغيض ؛ وأنه هو الذي يسخر بعض الناس لخدمة بعض الناس فضلاً منه سبحانه وكرماً . إِن نسبة الأشياء إِلى الأسباب القريبة غير منكر ؛ لكن يجب أن لا ينسى بحال مسبب

(١) تقريب التهذيب ص ٥٦٣ .

الأسباب ، الفعال لما يريد سبحانه ، وفي الحديث الشريف « من لم يشكر الناس لم يشكر الله » . رواه الترمذي وحسنه . وقال الله تعالى : ﴿ أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَيَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ ﴾[1] .

والذي على العلماء والدعاة أن يوجهوا أولئك المخطئين والجهال إلى الحق بالتعليم والإرشاد ؛ لا أن ينبزوهم بالمروق والإشراك معاذ الله ، فتتسع دائرة الخلاف ، ويُحرم العلماء من أجر هداية الله تعالى الناس على أيديهم ، وأنه « لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم » . رواه البخاري . وفي رواية : « خير لك من الدنيا وما فيها » . ويحرم أولئك الجهال من العودة إلى الحق والعيش به . فما أعظم خسارة الطرفين في تلك الحالة والعياذ بالله ؟ ! .

٨ ـ ومنها كذلك ما يفعله بعض الجهال عند زيارة القبور ؛ أن يسألوا الميت شفاء مرضاهم أو قضاء حاجاتهم ؛ وأن يعقدوا على شباك قبر الولي والرجل الصالح الخيطان والأقمشة ، على نية حبل المرأة العقيم ورجوع الزوج النافر ، والحب بعد البغض ، وأمثال ذلك[2] . ولو أن أولئك الجهال سئلوا برفق ولين : هل يعتقدون أن ذلك الرجل الصالح يقدر على شيء بعد أن انتقل إلى رحمة الله تعالى ؟ لأجابوا : لا ، إنا نعتقد أن غير الله تعالى لا يملك النفع والضر حقيقة ؛ لا أثناء حياته ، ولا بعد مماته . لكن هذا رجل صالح مبارك ، له قدر عند الله تعالى فنسأله لذلك . إن الحق مع هؤلاء أن يعلَّموا فيقال لهم : سلوا الله تعالى وحده ، ولا بأس أن تسألوه سبحانه بصلاح ذلك الولي ، ودين ذلك الرجل الصالح ، وشخص ذلك الرجل الصالح ، أن يقضي سبحانه

---

(١) سورة لقمان : الآية ١٤ .

(٢) فيقيم عليهم بعض العلماء النكير ، ويتهمونهم بالمروق من الدين ، وينبزونهم بالقبوريين ـ ولا يصح لغةً لأن القاعدة أن النسبة تكون إلى المفرد ـ والمشركين والعياذ بالله .

حاجاتكم . فيعادون إلى الأمر المشروع ويعودون إن شاء الله .

٩ ـ ومن البدع التمسك بظواهر النصوص المُثبتة للصفات النقلية ، من الاستواء واليد والنزول والضحك ونحو ذلك من المتشابه ؛ ذلك لأن التمسك بظواهر هذه النصوص ، على ما هو معهود فيما يختص بالآدميين بدعة مكفرة . إذ فيه تشبيه الإلّه بخلقه ، وتجاهل للنصوص الأخرى الدالة على التنزيه ، مثل : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴾ . كما أن حملها على معنى آخر معين ، والتمسك به ، والقول بأنها لا يراد بها غيره : تعصب وبدعة مذمومة ؛ إذ التأويل أمر مظنون باتفاق ، والقول في صفات الباري سبحانه بالظن غير جائز ، فربما أوّلنا الآية على غير مراد الباري سبحانه فوقعنا في الزيغ ، على أن ما يظنه هذا المتعصب مراداً قد يرجّح غيره أنه ليس بمراد . لذا اختار المفسر الألوسي في تلك الآيات ، صرفها عن ظاهرها بلا تعيين لمعنى آخر ، كما هو قول الماتريدية .

ومن البدع مما يتصل بهذه الصفات جمع ما ورد منها في مكان واحد ـ كما فعل ابن خزيمة في كتاب التوحيد ـ إذ هذه الكلمات لم يجمعها رسول الله ﷺ ، ولا أحد من الصحابة في مكان واحد ؛ وإنما جمعها المشبهة والمبتدعة ، ولجمعها من التأثير في الإيهام والتلبيس على الأفهام ما ليس لآحادها المتفرقة .

ومن البدع مما يتصل بهذه الصفات القياسُ عليها ، وإثبات ما لم يرد نصاً على ما ورد منها كإثبات الساعد أو العضد أو الكتف استناداً إلى أن هذه من لوازم اليد ، وهوتشبيه ظاهر . بل إن البحث فيما يتصل بهذه الصفات وما يراد في نفسه بدعة مذمومة .

وقال الألوسي بعد ذكر بعض الصفات النقلية كالاستواء : ومذهب السلف أنها صفات ثابتة وراء العقل ، ما كُلفنا إلاّ اعتقاد ثبوتها مع اعتقاد عدم التجسيم

والتشبيه ، لئلا يضاد النقلُ العقلُ . بل والنقل كقوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴾ وقوله : ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾[1] .

١٠ ـ ومن هذه البدع التي يجب التعاون على إزالتها من أذهان المسلمين عن طريق التعاون بين العلماء والدعاة ، بدعة اعتبار اليهودية والنصرانية والإسلام ديناً واحداً ؛ لأن الحقيقة في الدين واحدة ، يمكن أن يلتقي عليها المتدينون جميعاً بعيداً عن التعصب وفواصل الخلاف .

من المعلوم أن أول من دعا إلى ذلك ، تبعاً للفكرة الماسونية التي كان قد اعتنقها ودعا إليها ، هو جمال الدين أسد أبادي المعروف بالأفغاني ؛ وتبعه بعد ذلك تلميذه محمد عبده .

قال جمال الدين : رجعت إلى أهل الأرض ، وبحثت في أهم ما هم فيه ، فوجدته في « الدين » ، فأخذت الأديان الثلاثة وبحثت فيها فوجدت الموسوية والعيسوية والمحمدية (هكذا) على الاتفاق في المبدأ والغاية ، وإذا نقص في الواحد شيء من أوامر الخير ، استكملته الثانية . وهنا لاح لي بارق كبير أن يتَّحد أهل الأديان الثلاثة ، وأخذت أضع لنظريتي هذه خططاً وأسطراً ، وأحرر رسائل الدعوة . ثم جمعت ما افترق من الفكر ، ولممت شعث القصور ، ونظرت إلى الشرق وأهله ـ وقد خصصت دماغي لتشخيص دائه وتحري دوائه ـ فوجدت أقتل أدوائه انقسام أهله ؛ فقد اتفقوا على أن لا يتفقوا ، ولا تقوم على هذا القوم قائمة[2] .

ورغم معرفة الأفغاني بحظر الإسلام اتخاذ الأعوان من اليهود والنصارى ،

---

(١) انظر البدعة تحديدها وموقف الإسلام منها للشيخ الدكتور عزت عطية ص ٢٣٧ ـ ٢٣٨ مفرقاً .

(٢) من كتاب « سيد جمال الدين » تأليف أصغر مهدوي وزميله بالفارسية ، انظر « صحوة الرجل المريض » للأستاذ موفق بني المرجة ص ٣٤٥ .

فقد جعل من معاونيه يعقوب صَنّوع الإسرائيلي صاحب (الأحوال) ؛ وأبو نظارة أديب إسحاق النصراني اللبناني الذي رثاه في « العروة الوثقى » ، وسليم عنجوري اللبناني النصراني الذي تسلم صحيفة « مرآة الشرق » من إبراهيم القاياتي بإيعاز من الأفغاني . وصرح بذلك الأستاذ موفق في موضع آخر : كان جمال الدين يدَّعي أن الماسونية تدعو إلى وحدة الأديان الثلاثة تحت شعار (المساواة ، والإخاء ، والعدالة) .

لقد علم الإخوة العلماء أن جمال الدين الأسدآبادي ، الذي لعب أدواراً عجيبة في حياته ـ وبعض تلك الأدوار ما تزال في طيّ المجهول في حق كثير من الناس ـ ، قد جاء من الهند إلى مصر حيث دخل الماسونية رسمياً ؛ ثم خرج منها وأنشأ محفلاً ماسونياً خاصاً . وحين نعلم أن الماسونية دعوة يهودية ، فلا غرابة إذن أن نجد جمال الدين يدعو إلى وحدة الأديان الثلاثة : اليهودية والنصرانية والإسلام ـ كما هي دعوة الماسونية ـ ؛ وذلك من أجل ضرب الإسلام والنصرانية والقضاء عليهما ، وتبقى اليهودية وحدها . ولكن هل كان يعلم جمال الدين بمكر اليهود ذلك ، ومقصدهم هدم الإسلام ؟ فذلك شأن آخر .

والأنكى والأشد أن فكرة توحيد الأديان أثرت في تلاميذ جمال الدين المقربين : قال الأستاذ مصطفى فوزي غزال : وفي أواخر سنة ١٨٨٨ ، عاد المرزا باقر إلى بيروت لابتلاء ابنته بالسل ؛ وهناك التقى بالشيخ محمد عبده مرة ثانية ، وكذلك التقى بخادم الأفغاني القديم عارف أبو تراب . فاتفق الثلاثة على إنشاء جمعية باسم « جمعية التأليف والتقريب » ؛ هدفها التقريب بين الأديان السماوية الثلاثة ـ أي الإسلام واليهودية والنصرانية ـ ، والدعوة إلى نبذ التعصب في الدين ، وتاليف الكتب التي تصور الأديان الثلاثة بروح الإنصاف والمحبة ، والتعاون على إزالة الضغط الأوربي على الشرق ، وتعريف الإفرنج

بحقيقة الإسلام . وقد انتمى إلى هذه الجمعية عدد من المفكرين الإيرانيين والأتراك والهنود والإنكليز واليهود ؛ كالقس إسحاق تيلر في لندن ، والوزير مؤيد الملك في طهران ، وحسن خان مستشار السفارة الإيرانية في إسطنبول ، والمستر لِينتر مفتش المدارس في الهند ، وكان المرزا باقر والقس تيلر من أشد الأعضاء حماساً في العمل لهذه الجمعية بالقول والكتابة . ويقال إن الشيخ محمد عبده أرسل ، هو وجماعة من علماء الشام ، رسالةً إلى القس تيلر في موضوع التقريب الذي كان القس يعمل له في لندن . فلما علم السلطان عبد الحميد بالأمر ، كلف سفيره في لندن بالتحقيق فيه ، والتعرف على أسماء موقعي الرسالة . وعندما حصل السلطان على الأسماء أوعز بنفيهم مهما يكن الحال ، فقد تم إبعادُ المرزا باقر فعلاً ، وذهب إلى إيران حيث مات فيها سنة ١٨٩٠ أو بعدها بقليل[١] .

وقال سعد زغلول ـ التلميذُ الثاني لجمال الدين ـ : إن أبي وهبني حياة يشاركني فيها علي ومحروس ـ وهما أخواه وكانا مزارعين ـ ، والسيد جمال الدين وهبني حياة أشارك فيها محمداً وإبراهيم وموسى وعيسى والأولياء والقديسين[٢] . كأنه يشير بهذا إلى وحدة الأديان الثلاثة عنده .

قد يقول أحد الإخوة العلماء : ذلك تاريخ ذهب مع ذهاب القائلين به ، ولم يبق له أثر . أقول : للأسف إنه باقٍ ؛ وإنه يذر قرنه بين فترة وأُخرى ليفتن بعض المسلمين . وقد عرف الناسُ مجمَع قرطبة الذي أنشأه المسلم الفرنسي رجاء جارودي ، ويريد فيه التأليف بين الأديان الثلاثة . وقد عرفوا رجلاً وقع

---

(١) انظر « دعوة جمال الدين الأفغاني في ميزان الإسلام » للأستاذ الشيخ مصطفى فوزي غزال ص ٢٩٦ . ومرزا رجل غامض كان مسلماً ثم تنصر ثم عاد إلى الإسلام . وانظر الكلام فيه في الكتاب هذا ص ٢٩٤ .

(٢) زعماء الإصلاح ، أحمد أمين ص ٢٩٣ .

اتفاقية الذل مع اليهود ، قرر أن يجمع شيخ الأزهر وكبير اليهود والنصارى ليصلوا معاً في سيناء ؟ ! .

والأخطر من هذا أنه قد خرج واحد من العلماء يدعو إلى شيء من هذا ، ولا حول ولا قوة إلا بالله : إنه الدكتور محيي الدين عبد الحليم ، الأستاذ بجامعة الأزهر الشريف . فقد قال الرجل بعد آيات منها : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم ﴾ : وبمثل هذا الإصرار أكد كتابُ الله تعالى أن الحقيقة في الدين واحدةٌ ، يمكن أن يلتقي عندها المتدينون جميعاً ، بعيداً عن التعصب وفواصل الخلاف . ثم قال بعد كلام : وتضمنت رسالة الرسول ﷺ إلى كل الملوك الذين يدينون بدين سماوي كلمات تحمل معنى الود (!) وتهدف إلى التقارب ، وتعمل على إبراز روح الأخوة في الله . ثم قال أخيراً : وهكذا حين نقارن بين الرسالات السماوية الكبرى ، نجد أن الأساس الذي قامت عليه الديانات واحد ، وأن الأصل واحد ؛ وقد جاء في القرآن ما يدل على ارتباط هذه الأديان بعضها ببعض . اهـ[1] .

أقول وبإيجاز : قال الله تعالى : ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾[2] .

فهل نجد في الآية الود والتحبب إليهم أم المفاصلة العامة والقاطعة بين المسلمين وغير المسلمين مهما كان دينهم ؟ ! ! .

وقال تعالى : ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ

(١) مقال حقيقة العلاقة بين الإسلام والرسالات السماوية السابقة « صحيحة الاتحاد » ، ٦ - ١١ - ١٤٠٩ هـ .
(٢) سورة آل عمران : الآية ٦٤ .

﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[1] ، وقال سبحانه : ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾[2] ، وقال سبحانه : ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[3] . والآيات في المحادّة ، وترك الموادة كثيرة .

ولقد قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ، لا يسمعُ بي أحدٌ من هؤلاء اليهود والنصارى ثم لا يؤمن بالذي بعثت به إلاّ كان من أهل النار » . رواه البخاري ومسلم . إن الكفر بالنبي ﷺ كفرٌ بالإسلام ؛ ولا يقبل الله تعالى من ذلك الكافر إيماناً ولا عبادة ، حتى ولو أقام على دينه الحق كما أنزل ، ما لم يؤمن بالنبي الخاتم ﷺ ، فإنه ﷺ : « فرق بين الناس » .

فأجمعوا رأيكم أيها الإخوة العلماء على قول واحد ، وتعاونوا على تبليغه إلى الناس تعليماً ، ودعوة . إن الإسلام لا يوادّ غير الإسلام ، والمسلمون لا يوادّون غير المسلمين . وإن المسلمين متمسكون بدينهم ، لا يرضون لغيره أن ينزل منزلته بحال ؛ قال تعالى : ﴿ فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ ﴾ ، ﴿ فَٱسْتَمْسِكْ بِٱلَّذِىٓ أُوحِىَ إِلَيْكَ ﴾ .

عرَّفوهم أن الخلاف بين الإسلام وغيره هو في الأساس ، في العقيدة ، فأنىٰ يلتقي مع غيره ؛ وإن كان لا يمنع من مجادلتهم بالتي هي أحس إلا الذين ظلموا منهم . وسلوا بعضَ من حضروا مؤتمرات الأديان ماذا جنوا منها

---

(١) سورة المائدة : الآية ٥١ .

(٢) سورة التوبة : الآية ٢٩ .

(٣) سورة المائدة : الآية ٦٨ .

للإسلام ، مقابل ما استفاده أولئك الذين أوهموا البسطاء والضعفاء أن المسلمين اعتبروا دينهم ، وعدّوهم إخوة لهم ؟؛ ! .

لقد كانت اليهودية ، حين بُعث سيدنا محمد ﷺ ، تقوم على أساس من نسبة الأبوة إلى الله تعالى في رأي بعضهم ، وتقوم على أساس الكفر بدعوة عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ، وتتهمه بأنه ولد زنا . وتقول في الله تعالى ما تقول مما حكى الله ذلك عنهم ، وتدعي أن الله تعالى جسم كالأجسام ، وتكفر بالنبي الخاتم ﷺ ورسالته إلى الخلق جميعاً . وكانت النصرانية ، حين بُعث سيدنا محمد ﷺ ، تقوم على أساسٍ من نسبة الأبوة إلى الله تعالى ، أو نسبة الألوهية إلى عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ، وعلى أن عيسى عليه السلام صلب من قبل أعدائه لينجّي من النار كل من آمن أنه صلب لخلاص البشرية من وبال الجريمة الأولى لآدم عليه السلام نعوذ بالله . وتكفر بالنبي الخاتم ﷺ ورسالته إلى الخلق جميعاً . فهل تغير الدينان ؛ فعادا إلى التوحيد ، والإيمان بالرسول الذي ﴿ يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ ﴾ اللهم لا .

وهل قرأ أحد أن رسولنا ﷺ تعاون مع اليهود والنصارى ضد مشركي العرب أو عبدة النار من المجوس ؟ اللهم لا .

بل إنا لنجد أن رسول الله ﷺ جادل نصارى نجران ، داعياً إياهم إلى التوحيد والإسلام حتى إذا قُطعوا قال لهم كما حكى الله تعالى : ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾[1] . واقرأ حقيقة تلك المجادلة في تفسير روح المعاني لهذه الآيات ، وغيره .

---

(١) سورة آل عمران : الآيتان ٥٩ ـ ٦١ .

ودعوته ﷺ لأحبار اليهود وعامتهم ، كانت على كل حال إلى الإيمان به ﷺ دون مهاودة ، ودون مودة لهم ، ودون رضاً عنهم بكفرهم على أي حال ، معروفة مشهورة لا تحتاج إلى مثال .

١١ ـ وعلى أخطر من الدعوى السابقة ، نجد دعوةً صُدِّرت إلينا من أعداء الإسلام لنهلك بالقول بها والعياذ بالله تلك الدعوة هي : اعتبار اليهود والنصارى والصابئين ناجين عند الله تعالى ؛ وأنهم يؤجرون على دينهم وأعمالهم كالمسلمين ، سواء بسواء ؛ دون أن يُطلب منهم قبول الإسلام والإيمان به ، وبرسوله ﷺ .

نعم لقد ذهب أحدهم إلى ديار الغرب ، فقرأ عليهم آيات من كتاب الله تعالى ؛ فاعتبر بذلك غير المسلمين إخوة للمسلمين ، لأنهم يعتنقون ديناً سماوياً أنزله الله تعالى في عصر من العصور . وقرأت في ترجمة معاني القرآن الكريم إلى اللغة الألبانية شيئاً من هذا . وحجة أُولئك قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[1] . وهي دعوى جد خطيرة كأنها تقول لرسولنا محمد ﷺ : قد كان باطلاً دعوتُك أهل الكتاب إلى الإسلام ؛ بل ومقاتلتهم حين لم يؤمنوا ، ولم يدفعوا الجزية ، وأبوا إلاَّ القتال ؛ لأنهم على دين ، وهم به ناجون عند الله تعالى . وتقول لإخوان النبي ﷺ بعده ، واليوم وإلى يوم القيامة : دعوا الناس على أديانهم السماوية ، (فكل مين على دينه الله يعينه) وتقول والعياذ بالله إن مثل آية : ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا

---

(١) سورة البقرة : الآية ٦٣ .

مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ ﴾ هي خطأ ، أو تحتاج إلى فهم يصل إليه أهل الباطل والعياذ بالله .

أيها الأخوة العلماء ؛ كتاب الله تعالى حمّال معاني متعددة ، تفسر آية منها آية أخرى ، ويفسر رسول الله ﷺ بقوله ودعوته وسلوكه ما يفسر منها ، وقد فعل ذلك . فكان المسلمون به على بينة ، وهاك ما قاله بعض المفسرين في تفسير الآية .

قال ابن كثير : قال السدي : نزلت ـ أي آية : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ ـ في أصحاب سلمان الفارسي رضي الله عنه ، بينما هو يحدث النبي ﷺ إذ ذكر أصحابه ، فأخبروه خبرهم ـ أي أنهم في النار ـ فقال : كانوا يصلون ويصومون ، ويؤمنون بك ويشهدون أنك ستبعث نبياً . فلما فرغ سلمان من ثنائه عليهم قال النبي ﷺ : « يا سلمان ، هم من النار » فاشتد ذلك على سلمان ، فأنزل الله تعالى هذه الآية . فكان إيمان اليهود أنَّ من تمسك بالتوراة وسنة موسى عليه السلام حتى جاء عيسى ، فلما جاء عيسى كان من تمسك بالتوارة وأخذ بسنة موسى عليه السلام فلم يدعها ويتبع عيسى عليه السلام ، كان هالكاً . وإيمان النصارى أن من تمسك بالإنجيل منهم وشرائع عيسى عليه السلام كان مؤمناً مقبولاً منه حتى جاء محمد ﷺ ؛ فمن لم يتبع محمداً ﷺ منهم ويدع ما كان عليه من سنة عيسى والإنجيل كان هالكاً .

قلت : وهذا لا ينافي ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ ﴾ الآية ، قال : فأنزل الله تعالى بعد ذلك : ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ فإن هذا الذي قاله ابن عباس إخبار عن أنه لا يُقبل من أحد طريقة ولا عملاً ، إلا ما كان موافقاً لشريعة محمد ﷺ ، بعد أن بعثه بما بعثه به . فأما قبل ذلك فكل من ابتع الرسول في زمانه فهو على هدى وسبيل ونجاة ، فاليهود أتباع موسى عليه السلام الذين

كانوا يتحاكمون إلى التوراة في زمانهم . وقال : فلما بعث عيسى ﷺ وجب على بني إسرائيل اتباعه والانقياد له ، فأصحابه وأهل دينه هم النصارى . ثم قال : فلما بعث الله محمد ﷺ خاتماً للنبيين ، ورسولاً إلى بني آدم على الإطلاق ، وجب عليهم تصديقه فيما أخبر ، وطاعته فيما أمر ، والانكفاف عما عنه زجر ، وهؤلاء هم المؤمنون حقاً[1] .

قال الله تعالى : ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾[2] .

أقول : فالشرائع عديدة ، والدين واحد ، وكل شريعة تأتي تنسخ ما كان قبلها من الشرائع ؛ وواجب على الناس الموجودين في ذلك العصر اتباع الشريعة القائمة والناسخة . ومع بعثة رسولنا محمد ﷺ إلى الناس كافة ؛ فلا يقبل الله تعالى ديناً غير الإسلام ، ولا يقبل شريعة غير شريعة محمد عليه الصلاة والسلام .

وأخيراً ؛ قد تبين لنا أن البدعة من حيث اللغةُ : الأمر المحدث على غير مثال سابق ؛ وأن هذا الأمر المحدث قد يكون داخلاً في عموم أحكام الإسلام من الأمر بفعل الخير ، واجتناب الشر ، والدعوة إلى الله تعالى ، وردّ شبهات الملاحدة والمشككين في الإسلام ، وإقامة المعاهد والمدارس لتدريس مختلف علوم الإسلام ، وتأليف الكتب في ذلك وتصنيف المصنفات ؛ والعناية الخاصة بكتاب الله تعالى من جمعه في مصحف إمامٍ للمسلمين عامة ، ثم العناية بمظاهر رسمه من نقط ، وشكل الحروف ، وتحزيب القرآن

---

(١) مختصر ابن كثير ١/ ٧١ ـ ٧٢ .
(٢) سورة الأعراف : الآية ١٥٨ .

وتجزئته ، وما إلى ذلك ؛ وإقامة المعاهد والمدارس لتدريس القرآن الكريم ، تجويداً ، وأداء ، وتعليم القراءات وما إلى ذلك ، ثم العناية باللغة العربية ، تقعيداً وتنظيماً ، وتبويباً ، وإقامة المعاهد والمدارس لتدريس مختلف علوم اللغة العربية خادمة القرآن الكريم ومبينة معاينه ؛ ثم التصنيف في العلوم المتقدم ذكرها جميعاً ؛ ثم العناية الخاصة بسيرة رسول الله ﷺ من جمعها في كتب ورسائل ، وعرضها على الناس ، وإقامة المعاهد والمدارس لتدريس تاريخ الإسلام ، وتاريخ البشرية في عصورها المختلفة وما إلى ذلك من العلوم والمعاهد . كما قد يكون داخلاً في عموم نواهي الإسلام ومحظوراته إن كان على عكس ما ذكرنا .

وليس يقول مسلم إن ذلك الذي سبق ذكره ليس أموراً مستحدثة بعد رسول الله ﷺ ، فهي على هذا أمور مبتدعة ؛ وأبادر فأقول : وليس يقول مسلم إن ذلك الذي سبق ذكره من ذلك الصنف الذي ذكره رسول الله ﷺ في حديثه : « وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » . رواه أبو داود وغيره .

قال الشيخ المحدث الفقيه ، الصالح التقي ، الداعي إلى الله تعالى على بصيرة ، وخادم السنة المطهرة في المسجد الحرام والبلد الحرام ، وفي بلاد أندونيسيا خاصة ، وكثير من بلاد المسلمين ، الدكتور السيد محمد بن علوي المالكي الحسني ـ حفظه الله تعالى ـ في كتابه النافع الماتع : « مفاهيم يجب أن تصحح » في رده على « حوار مع المالكي » « الذي اتهم ذلك الكتاب للحوار أو المكتوب له السيدَ العالم المحدث في عقيدته ، وشكك في نسبه والعياذ بالله » قال ـ حفظه الله تعالى وزاد من توفيقه ـ :

(تفريق ضروري بين البدعة الشرعية واللغوية) ينتقد بعضهم تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة ، وينكر على من يقول ذلك أشد الإنكار ؛ بل إن منهم من يرميه بالفسق والضلال ، وذلك لمخالفة صريح قول الرسول ﷺ : « كل بدعة

ضلالة » . وهذا اللفظ صريح في العموم ، وصريح في وصف البدعة بالضلالة .

ومن هنا نراه يقول : فهل يصح بعد قول المشرع صاحب الرسالة أن « كل بدعة ضلالة » أن يأتي مجتهد أو فقيه ـ مهما كانت رتبته ـ فيقول : لا ، لا ، ليس كل بدعة ضلالة ؛ بل بعضها ضلالة وبعضها حسنة ، وبعضها سيئة . وبهذا المدخل يغترّ كثير من الناس ، فيصيح مع الصائحين وينكر مع المنكرين ؛ ويكثر سواد هؤلاء الذين لم يفهموا مقاصد الشريعة ، ولم يذوقوا روح الدين الإسلامي . ثم لا يلبث إلاّ يسيراً حتى يضطر إلى إيجادِ مخرج يحلّ له المشاكل التي تصادفه ، ويفسر له الواقع الذي يعيشه : إنه يضطر إلى اللجوء إلى اختراع وسيلة أُخرى ، لولاها لما استطاع أن يأكل ولا يشرب ، ولا يسكن ، بل ولا يلبس ، ولايتنفس ، ولا يتزوج ، ولا يتعامل مع نفسه ولا أهله ، ولا إخوانه ولا مجتمعه . هذه الوسيلة هي أن يقول باللفظ الصريح : إن البدعة تنقسم إلى بدعة دينية ، ودنيوية . يا سبحان الله ؛ لقد أجاز هذا المتلاعب لنفسه أن يخترع هذا التقسيم ، أو على الأقل أن يخترع هذه التسمية .

ولو سلّمنا أن هذا المعنى كان موجوداً منذ عهد النبوة ، لكن هذه التسمية ـ دينية ودنيوية ـ لم تكن موجودة قطعاً في عهد التشريع النبوي .
فمن أين جاء هذا التقسيم ؟ ومن أين جاءت هذه التسمية المبتدعة ؟ .

فمن قال : إن تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة لم يأت من الشارع ، نقول له : وكذا تقسيم البدعة إلى بدعة دينية غير مقبولة ، ودنيوية مقبولة هو عين الابتداع والاختراع .

فالشارع يقول : « كل بدعة ضلالة » هكذا بالإطلاق ، وهذا يقول : لا ، ليست كل بدعة ضلالة بالإطلاق ؛ بل إن البدعة تنقسم إلى قسمين : دينية وهي

الضلالة ، ودنيوية وهي التي لا شيء فيها . ولذا لا بُدّ أن نوضح هنا مسألة مهمة ـ وبها ينجلي كثير من الإشكال ، ويزول اللّبْس إن شاء الله تعالى ـ وهي أن المتكلم هنا هو الشارع الحكيم ؛ فلسانه لسان الشرع ، فلا بدّ من فهم كلامه على الميزان الشرعي الذي جاء به . وإذا علمت أن البدعة في الأصل هي : كل ما أُحدث أو اخترع على غير مثال ؛ فلا يغيب عن ذهنك أن الزيادة أو الاختراع المذموم هنا هو الزيادة في أمر الدين ليصير من أمر الدين ، والزيادة في الشريعة ليأخذ صبغة الشريعة ، فيصير شريعة متبعة منسوبة لصاحب الشريعة . وهذا هو الذي حذر منه سيدنا رسول الله ﷺ بقوله : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ » . فالحد الفاصل في الموضوع هو قوله : « في أمرنا هذا » .

ولذلك فإن تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة في مفهومنا ليس إلاّ للبدعة اللغوية التي هي : مجرد الاختراع والإحداث . ولا نشك جميعاً في أن البدعة بالمعنى الشرعي ليست إلاّ ضلالة وفتنة مذمومة مردودة مبغوضة . ولو فهم أولئك المنكرون هذا المعنى ، لظهر لهم أن محل الاجتماع قريب وموطن النزاع بعيد .

وزيادة في التقريب بين الإفهام ، أرى أن منكري التقسيم إنما ينكرون تقسيم البدعة الشرعية ؛ بدليل تقسيمهم البدعة إلى دينية ودنيوية ، واعتبارهم ذلك ضرورة .

وإن القائلين بالتقسيم إلى حسنة وسيئة يرون أن هذا إنما هو بالنسبة للبدعة اللغوية ، لأنهم يقولون : إن الزيادة في الدين والشريعة ضلالة وسيئة كبيرة . ولا شك في ذلك عندهم ، **فالخلاف شكلي** .

غير أني أرى أن إخواننا المنكرين لتقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة ، والقائلين بتقسيمها إلى دينية ودنيوية لم يحالفهم الحظ في دقة التعبير . وذلك لأنهم لما حكموا بأن البدعة الدينية ضلالة ـ وهذا حق ـ وحكموا بأن البدعة

الدنيوية لا شيء فيها ، قد أساءوا الحكم ؛ لأنهم بهذا قد حكموا على كل بدعة دنيوية بالإباحة ، وفي هذا خطر عظيم ، وتقع به فتنة ومعصية ، ولا بد حينئذ من تفصيل واجب ، وضروري للقضية . وهو أن يقولوا : إن هذه البدعة الدنيوية منها ما هو خير ، ومنها ما هو شر ؛ كما هو الواقع المشاهد الذي لا ينكره إلا أعمى جاهل . وهذه الزيادة لا بد منها . ويكفي في تحقيق هذا المعنى قول من قال بأن البدعة تنفسم إلى حسنة وسيئة ، ومعلوم أن المراد بها اللغوية ، كما تقدم ، وهي التي عبّر عنها المنكرون بالدنيوية . وهذا القول في غاية الدقة والاحتياط . وهو ينادي على كل جديد بالانضباط والانصياع لحكم الشرع وقواعد الدين ، ويلزم المسلمين أن يَعْرضوا كل مَا جَدّ لهم وأُحدث من أمورهم الدنيوية العامة والخاصة على الشريعة الإسلامية ؛ ليُرى حكم الإسلام فيها ، مهما كانت تلك البدعة . وهذه لا تتحقق إلا بالتقسيم الرائع المعتبر عن أئمة الأصول .

فرضي الله عن أئمة الأصول ، وعن تحريرهم الألفاظ الصحيحة المجزئة المؤدية إلى المعاني السليمة ، دون نقص أو تحريف أو تأويل[1] . اهـ .

قلت : بل في تقسيم أولئك البدعة إلى بدعة دينية ، وأخرى دنيوية دعوى خطرة ؛ وتقسيم يجب أن يتروى المسلم كثيراً قبل أن يقول به ، فضلاً عن أن ينسبه إلى الإسلام . وإليك أمثلة :

رأى بعض الناس تقسيم الحكم في الإسلام إلى شيخ ديني يأمر وينهى ، ويعظ وينصح ، يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، لكن لا سلطة له ولا قوة ولا مال إلا ما يُعطى ، ولا شركة له في إدارة أمور الناس ؛ وسلطان دنيوي

---

(١) مفاهيم يجب أن تصحح ص ١١٣ ـ ١١٥ من النسخة المحققة وفيها زيادات هامة واستدراكات نافعة ، وهي المطبوعة بمطبعة المساحة بالخرطوم سنة ١٤٠٧ .

يأتمر وينتهي بأمر سلطان الدين ما يشاء ، ثم له وحده السلطة ، والقوة والمال ، وإِدارة أمور الناس وفيهم أصحاب السلطان الديني بما يراه المصلحة فضلاً عن السياسة العامة في الداخل ، والصلات ، والعلاقات مع الدول الأخرى في الخارج ، بما يراه الأصلح كذلك . ولقد وجد هذا في بعض بلاد المسلمين ، وكان أول ثلمة عملية في تاريخ المسلمين أن فصل ـ إِلى حدّ ما ـ بين السلطة الدينية ، والسلطة الزمنية ، ولا حول ولا قوة إِلا بالله ، وقد كان يجمعها رسول الله ﷺ والخلفاء بعده وهو معروف .

ثم سرى على ذلك التقسيم للسلطة في حياة المسلمين مصطلحاتٌ غريبة عن الإِسلام ، مثل : الدين لله والوطن للجميع ، الوحدة الوطنية ، حكم الدين أو حكم رجال الدين وحكم الحاكم أو رجال الدنيا . ثم تدرج إِلى ما سمي النزاع بين العلماء والحكام ؛ والحكام معهم المال والقوة ، ولهم سياسة معينة في إِدارة أمور البلاد وتنظيم العلاقات المختلفة ؛ أما العلماء فلا مال لهم ولا قوة ، إِنما يحملون كلمة الإِسلام لا غير ، وعلى هذا التوازن غير المتوازي يعرف مَن الذي يملك حسم النزاع وبتره .

كما سرى حديث : « أنتم أعلم بأمور دنياكم » فأثرى هذا الفهم السقيم والضال ؛ دعوةَ الاستغناء عن أحكام الإِسلام في قضايا إِدارة أُمور الناس ، أو السياسة العامة ، والعلاقات المختلفة في الداخل والخارج ، ولا حول ولا قوة إِلا بالله .

ولقد ظن بعض المغرضين أن رسول الله ﷺ ما كان يعرف من أُمور الدنيا كثيراً ، حتى إِنه ما كان يعرف ما يصلح النخل ، والنخل أساس الأشجار والثمار في حياتهم . مع أنه ﷺ أوتي من العلم ما لا يعلمه أهل الاختصاص في اللغات ، والتاريخ ، والتجارة ، وإِدارة أمور الناس ، والسياسة ، وأُمور الغيب خاصة ؛ والأمثلة على ذلك كثيرة ؛ لكني أكتفي اليوم بما يناسب المقام

وهو أمر النخل .

روى البخاري في الأدب المفرد بسنده إلى شهاب بن عباد العصري أن بعض وفد عبد القيس سمعه يذكر ، قال : لما بدا لنا في وفادتنا إلى النبي ﷺ سرنا حتى إذا شارفنا القدوم تلقانا رجل يُوضِعُ ـ يسرع ـ على قعود له ، فسلّم ، فرددنا عليه ، ثم وقف فقال : ممن القوم ؟ فقلنا : وقد عبد القسي فقال : مرحباً بكم وأهلاً ، إياكم طلبتُ ، جئت لأبشّركم ؛ قال النبي ﷺ بالأمس لنا إنهِ نظر إلى المشرق فقال : « ليأتين غداً من هذا الوجه ـ يعني المشرق ـ خير وفد العرب » فبت أروّغ حتى أصبحت فشددت على راحلتي ، فأمعنت في السير حتى ارتفع النهار ، وهممت بالرجوع ، ثم رفعت رءوس رواحلكم ، ثم ثنى راحلته بزمامها راجعاً يُوضع عوده على بدئه ، حتى انتهى إلى النبي ﷺ وأصحابُهُ حوله من المهاجرين والأنصار ، فقال : بأبي وأمي ـ أفديك يا رسول الله بأبي وأمي ـ جئت أُبشرك بوفد عبد القيس . فقال : « أنّى لك بهم يا عمر ؟ » قال : هم أولاء على أثري قد أظلوا . فذكر ذلك فقال : « بشرك الله بخير » وتهيأ القوم في مقاعدهم ، وكان النبي ﷺ قاعداً ، فألقى ذيل ردائه تحت يده فاتكأ عليه ، وبسط رجليه ، فقدم الوفد ففرح بهم المهاجرون والأنصار ، فلما رءوا النبي ﷺ وأصحابه أمرحوا ركابهم فرحاً بهم ، وأقبلوا سراعاً فأوسع القوم والنبي ﷺ متكىء على حاله ، فتخلّف الأشجّ ـ وهو منذر بن عائذ بن منذر بن الحارث بن النعمان بن زياد بن عَصَر ـ فجمع ركابهم ثم أناخها ، وحطّ أحمالها وجمع متاعها ، ثم أخرج عَيْبَة له وألقى عنه ثياب السفر ، ولبس حُلة ، ثم أقبل يمشي مترسّلاً . فقال النبي ﷺ : « من سيدكم وزعيمكم وصاحب أمركم ؟ » فأشاروا فأجمعهم إليه ، وقال : « ابن سادتكم هذا ؟ » قالوا : كان آباؤه سادتنا في الجاهلية ، وهو قائدنا إلى الإسلام . فلما انتهى الأشجّ أراد أن يقعد من ناحية ؛ استوى النبي ﷺ قاعداً ، قال : « ههنا

يا أشجّ » . وكان أول يوم يسمى الأشج ذلك اليوم ؛ أصابته حمارة بحافرها وهو فطيم ، فكان في وجهه مثل القمر فأقعده إلى جنبه وألطفه وعرف فضله عليهم ، فأقبل القوم على النبي ﷺ يسألونه ويخبرهم حتى كان بعقب الحديث قال : « هل معكم من أزودتكم شيء ؟ » قالوا : نعم . فقاموا سراعاً كل رجل منهم إلى ثقله ، فجاءوا بصُبُر التمر في أكفهم ، فوضعت على نطع بين يديه ؛ وبين يديه جريدة دون الذراعين وفوق الذراع ، فكان يختصر بها قلّما يفارقها ؛ فأومأ بها إلى صُبرة من ذلك التمر فقال : « تسمون هذا التعضوض ؟ » قالوا : نعم ، قال : « وتسمون هذا الصَّرفان ؟ » قالوا : نعم ، قال : « وتسمون هذا البرني ؟ » قالوا : نعم . قال : « هو خير تمركم وأينعه لكم » وقال بعض شيوخ الحيّ : وأعظمه بركة ، وإنما كانت عندنا خصبة ـ الخصبة الدقل وقيل هي النخلة كثيرة الحمل ـ نعلِفها إبلنا وحميرنا ، فلما رجعنا من وفادتنا تلك عظمت رغبتنا فيها وفسلناها حتى تحولت ثمارنا منها ورأينا البركة فيها[1] .

إذن فما المراد بقوله ﷺ : « أنتم أعلم بأُمور دنياكم » .

أجاب عنه المحدث الصالح العلامة الفاضل عبد الله سراج الدين حفظه الله تعالى بقوله : أما قضية تأبير النخل ، فقد ورد في صحيح مسلم والمسند عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ مَرّ بقوم يُلقّحون النخل ، فقال : « لو لم تفعلوا لصلح » قال : فخرج شيصاً ، فمرّ بهم النبي ﷺ فقال : « ما لنخلكم ؟ » قالوا : قلت كذا وكذا ، فقال : « أنتم أعلم بأمر دنياكم » . فمن هذا الحديث فهم بعض الناس أن النبي ﷺ قد يخطىء في أمور الدنيا ، وراح يقول : أخطأ رسول الله ﷺ في كذا وكذا .

---

(١) الأدب المفرد ص ٢٢٥ ، قال المعلق الفاضل الشيخ هشام البرهاني : وأخرجه أحمد في موضعين أحدهما ج ٣ ص ٤٣٢ .

ولكن الحق أحق أن يتبع ، وذلك أن أقواله ﷺ وأفعالَهُ يفسر بعضها بعضاً ، ويشبه بعضها بعضاً ، وأن الله تعالى حفظه عن الخطأ كما حفظه من الخطيئة . فنقول وبالله التوفيق :

أولاً : أن ﷺ قد نشأ في تلك الأراضي المباركة التي هي منابت النخيل ، وتربى بين قوم يعلمون فنون زرع النخيل ، ومايتطلبه من عنايات ولقاحات . وكيف يتصور في حقه ﷺ أن تخفى عليه تلك العادة المطردة في إِنتاج النخيل ، ولزوم التلقيح له بموجب الأُصول الزراعية ، في حين أن ذلك ليس من خفايا معلومات الزراعة لشجر النخيل ، ولا من غوامضها ؟ ! إِذن لا بدّ وأنه يعلم ذلك كما يعلمون ؛ ولكن أراد أن يظهر لهم أمراً لا يستطيعون نيله بأنفسهم .

ثانياً : إِن الرسول الكريم ﷺ الذي نال من العلوم ما نال ، وأفاض الله عليه ما أفاض حتى إِنه ذكر للصحابة وبحث لهم في كل شيء ، كما روى الطبراني عن أبي ذر رضي الله عنه قال : تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في الهواء إِلا وهو ذكر لنا منه علماً . فكيف يتصور أنه يخفى عليه ﷺ أن النخيل لا تحتاج إِلى تلقيح بمقتضى العادة في علم الزراعة ؟ ولكن رسول الله ﷺ أراد أمراً آخر .

ثالثاً : إِن الذي يدلنا على ذلك الأمر الآخر الذي أراده ﷺ هو النظر في أشباه هذه الواقعة الصادرة منه ﷺ ومن ذلك حديث « ناولني الذراع » . ففي المسند عن أبي رافع قال : صُنع لرسول الله ﷺ شاة مَصْلية فأُتي بها ، فقال : « يا أبا رافع ناولني الذراع » . فناولته ، ثم قال : « ناولني الذراع » . فناولته ، ثم قال : « ناولني الذراع » فقال : يا رسول الله ، هل للشاة إِلاّ ذراعان ؟ فقال ﷺ : « لو سكتّ لناولتني منها ذراعاً ما دعوتُ به » قال : وكان رسول الله ﷺ يعجبه الذراع . .

ثم قال : وهكذا في حادثة تأبير النخل لما مرّ ﷺ بقوم يؤبرون النخل أراد

أن يكرمهم ويتحفهم ، وأن يظهر لهم معجزة خارقة للعادة المطردة في إصلاح النخل بالتأبير ، فيكرمهم خاصة بصلاحه دون تأبير ؛ إذ هو ﷺ ممن يعلم بموجب العادة حاجة النخيل إلى التأبير كما يعلمون ، لأنه ﷺ بينهم مطلع على أمورهم . ولكن لما لم تقبل قلوب بعض أولئك النفر ، ولم تستسلم كل الاستسلام إلى قوله ﷺ : « لو لم تفعلوا ـ أي التأبير ـ لصلح » بل وقفوا عند معلوماتهم الدنيوية المطردة في فن زراعة النخيل ، وأن صلاحه موقوف على التأبير ؛ فلم يلق الكرم محلاً قابلاً فرجع . ولذلك ردهم ﷺ بعد ذلك إلى الأسباب المعتادة لديهم ، المعلومة عندهم ، التي وقفوا عندها ولم يجاوزوها ؛ فقال لهم : « أنتم أعلم بأمور دنياكم » ، أي فارجعوا إلى العمل بموجب علمكم بأمور دنياكم . . إلخ . من كتاب « سيدنا محمد رسول الله ﷺ » ص ٣٦٧ ، بحثُ حِفْظِ اللهِ تعالى رسوله ﷺ من الخطأ والباطل وتسديده بالحق والصواب في جميع أحواله . وانظر فيه بحث سعة علمه ﷺ وكثرة علومه التي لا يحصيها إلا الله تعالى الذي افاضها عليه ص ٩٠ إلى ١١٤ ، فهو بحث ممتع غني أي غنى بالأمثلة والأدلة ، بل الكتاب كلُه تحفة علمية ، جزى الله كاتبه خيراً ، ونفع المسلمين به وبعلومه في عافية ، وأكرمنا وإيّاه بحسن الخاتمة .

ثم تمادى الأمر وازداد وضوحاً ، فقيل إن العلماء ـ ويعنون الدين ، لأن العلماء حملة الدين ـ يمثلون التزمّت والقرار على العادات والموروثات البالية ـ كالحجاب ومنع الاختلاط بالأجانب وتحريم الربا ـ ، والحياة تقوم على التطور والتقدم (إلى المجهول وهو الهاوية والدمار) . فقامت المنازعات بين الحكام والعلماء ؛ ثم تدرج الأمر إلى اتهام العلماء في دينهم وأخلاقهم وسلوكهم ؛ وجرى على ذلك توجيهُ العامة بواسطة الإعلام خاصة إلى البعد عنهم ، والازدراء لهم ونسبة كل نقيصة إليهم ، إلى حد اتهامهم بالفتيا بفرخة . . ! !

وكـان ذلـك مكـر اليهـود بـالعلمـاء ، ينفـذه فـي علمـاء المسلميـن أبنـاء المسلمين[1] .

ولما تم لهم ذلك على ما مكروا وكادوا ، وقفوا للعلماء بالمرصاد ، على المنابر ، ومجالس العلم ، والكتابات . فإذا وجدوا منهم دعوة للعودة إلى الإسلام اتهموهم بالعمالة ، وخدمة مصالح الأعداء . وإذا ظهرت من العلماء مجابهة لباطلٍ لا يصبر أولئك عنه ، مثل الربا والخمر والقمار والظلم والانحراف ؛ اتهموهم بالتطرف ، وقالوا : هم الأصوليون ؛ وضيقوا عليهم في كل مجال ، فلا يكادون يبرءون من تهمة حتى تلصق بهم أُخرى يسجنون عليها بين حين وآخر ، والعياذ بالله .

وإذا وجدوا العالم الضعيف ، الفقير ، المريض الذي يسايرهم فيما يريدون من جعل الإسلام في خدمتهم ، ودعوى أنهم حماة الدين والغير عليه ، ويفي بما يناسب أولئك ؛ جذبوه إلى صفوفهم ، وأغروه بدنياهم ومتاعها الزائل ، حتى يسقط ، فيكون اللسان الناطق بصوت سيده ؛ فتأتيه دنياهم ، ويخسر بذلك آخرته ، والعياذ بالله . ثم تمادوا حتى وصلوا إلى غايتهم ، فقالوا : إن الأخوّة الوطنية مقدمة على غيرها ، ولا يُثار غيرها في وجهها فسلموا قيادة الجماهير ، وإدارة أمور بلاد المسلمين ، والمسلمين إلى الفسقة الكفرة ، شربة الخمر ، لاعبي القمار ، الجهلة بالدين بل غير المعروفين بالتدين والاستقامة في حال من الأحوال .

بل سلموها إلى الكفرة المعلنين بكفرهم والمحاربين للإسلام . وأمثلة ذلك معروفة ، لا تحتاج إلى ذكر . قلت : هذا في بلاد المسلمين . . . أما

---

(١) انظر بروتوكولات حكماء صهيون ترجمة الأستاذ خليفة التونسي ، ورسالة المشايخ والاستعمار الأستاذ حسني عثمان .

في بلاد الكافرين فلا بأس أن يكون في إيطاليا وألمانيا حزب سياسي يسمى الحزب الدمقراطي المسيحي . . . أما في بلاد المسلمين . . .

بل الأغرب من ذلك كله ، ما قرأته في صحيفة الاتحاد الصادرة بالإمارات العربية المتحدة : قال رئيس مجلس وزراء بولندا ، بعد فوزه في برلمان بلاده ، في أول تصريح لصحيفة روسية ؛ قال تاديوش مازونيتسكي رئيس وزراء بولندا الجديد : إنه يريد أن تكون روابط بلاده بالاتحاد السوفياتي[1] أساساً لعلاقة بين شعبين ودولتين ، وبعدها تأتي العلاقات بين منظمات ومؤسسات وأحزاب . وعندما سئل عما إذا كان يعتبر نفسه اشتراكياً أو اجتماعياً ديموقراطياً ، ردّ بأنه مسيحي يتبع توجيهات الكنيسة الكاثوليكية من خلال بابا الفاتيكان[2] .

---

(١) هي روسيا المستعمرة ، ويستحيل أن يرضى المسلمون الاتحاد مع الملاحدة ، ثم هي سائرة إلى التفكك والاضمحلال . والحمد لله .

(٢) جريدة الاتحاد بتاريخ ٢٤/ ١/ ١٤١٠ هـ .

عتاب لطيف لرجل من العلماء

يحلو لبعض الأحبة المبادرة والإسراع إلى تبديع بعض العلماء في أمور مختلف فيها بين العلماء ، وقديماً قال الإمام ابن دقيق العيد من كلام : ولعل البدع المتعلقة بأمور الدنيا لا تكره أصلاً ، بل كثير منها يُجزم فيه بعدم الكراهة . **وإذا نظرنا إلى البدع المتعلقة بالأحكام الفرعية ، لم تكن مساوية للبدع المتعلقة بأصول العقائد** .

١ ـ مات أحد طلابنا من إحدى الجامعات في طريقه إلى العمرة في حادث سيارة ، ودفن في المدينة المنورة في البقيع ، فقمت على قبره فلقنته كما هي العادة الشريفة في بلادنا . فقام بالإنكار جماعة ، ورفعوا أصواتهم دون أن يستشعروا رهبة الموقف ، ومهابة الحضور . لكني مضيت فلقنته ، وقرأت عليه ومَنْ معي سورة يس ، كما ورد ذلك في حديث أحمد : « اقرءوا على موتاكم يس » .

ولم يعجب الأمر واحداً من العلماء فأقام النكير ، وبدّعني بين طلاب تلك الجامعة . ثم دعاني ، فذهبت إليه . وقال : إن هذا الأمر بدعة منكرة . فقلت له : يا فضيلة الشيخ في مذهبنا أن لا نأمر بالتلقين ولا ننهي عنه ، وفي المذهب الحنبلي ـ وهو مذهبه أو مذهب فقهه ـ أن ذلك مندوب إليه . وذكرت له ما جاء في « الفروع » وغيره ، فلم يبال بذلك كله . وسكت وسكتُّ ، لكنه لم يعذرني . وأنقل اليوم بالمناسبة بعض أقوال الحنابلة في الموضوع : جاء في « المغني » : قال الأثرم : قلت لأبي عبد الله : فهذا الذي يصنعونه إذا دفن الميت ؛ يقف الرجل فيقول : يا فلان بن فلان ، اذكر ما متَّ عليه ، شهادة أن لا إله إلا الله . فقال : ما رأيت فعل هذا إلا أهل الشام ، حين مات أبو

المغيرة ؛ جاء إنسان فقال ذلك . وكان أبو المغيرة يروي فيه عن أبي بكر بن أبي مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه . وقال القاضي أبو الخطاب : يستحب ذلك . . إلخ . وخبر الطبراني في التلقين رواه ابن شاهين بإسناده في كتاب ذكر الموت ، وقال ابن حجر في التلخيص الحبير : وإسناده صالح[١] .

قلت : وتلقين الميت ثابت في مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى أيضاً[٢] . هل يقول في التلقين إنه بدعة بعد هذا قائل ، إلا أن يكون جاهلاً بالمذاهب المعتبرة ؟ .

٢ ـ وبلغنا أن ذلك الشيخ طلب من معالي وزير الأوقاف في بلاده بمنع قراءة القنوت في صلاة الفجر ، ووصف ذلك أنه بدعة . وهو والله اجتراء ، لا ينبغي للعالِم أن يعرف به ، فالقنوت في صلاة الفجر قال به مالك والشافعي ، وهما إمامان ؛ وقد كان الأول النجم ، وكان الثاني شيخ أحمد بن حنبل رحمهم الله تعالى جميعاً .

وهذان نقلان ينفيان كون القنوت بدعة . قال ابن القيم : فأهل الحديث متوسطون بين هؤلاء وبين من استحبه عند النوازل وغيرها ، وهم أشعر بالحديث من الطائفتين[٣] ؛ فإنهم يقنتون حيث قنت رسول الله ﷺ ، ويتركونه حيث تركه . يقتدون به في فعله وتركه ، ويقولون فعله سنة ، وتركه سنة . ومع هذا فلا ينكرون على من داوم عليه ، ولا ينكرون فعله ولا يرونه بدعة ، ولا فاعلَه مخالفاً للسنة . . إلخ[٤] .

---

(١) انظر المغني وهامشه ٢/ ٣٨٦ .

(٢) انظر الفتاوى الكبرى لابن حجر ٢/ ٣ .

(٣) هذا من تسرعه المشهور ، وكأن الإمام مالكاً والشافعي والمحدِّثين الكبار على مذهبهما ليسوا أهل حديث ، وكم له من مثل هذه التعليقات سامحه الله تعالى .

(٤) زاد المعاد ١/ ٩٢ .

وجاء في المغني : فصل : ولا يسنّ القنوت في الصبح ولا غيرها من الصلوات إلا الوتر وبهذا قال الثوري وأبو حنيفة ، وروي عن ابن عباس وابن عمر وابن مسعود وأبي الدرداء . وقال مالك وابن أبي ليلى والحسين بن صالح والشافعي : يسنّ القنوت في صلاة الصبح جميع الأيام ، لأن أنساً قال : « ما زال رسول الله ﷺ يقنت في الفجر حتى فارق الدنيا » . رواه أحمد في مسنده ، وكان عمر يقنت في الصبح بمحضر من الصحابة وغيرهم . اهـ[1] .

فهل يقول في قنوت الفجر إِنه بدعة بعد هذا قائلٌ ، إِلا أن يكون جاهلاً بالمذاهب المعتبرة ؟ .

---

(١) المغني ١/ ٧٨٧ .

وعتاب غير لطيف على رجل آخر من العلماء

١ ـ كان أحد العلماء كتب رسالة في عقيدة أهل السنة ، قدم لها أحد العلماء ، وقد وصف فيها يد الله تعالى بأنها (عظيمة) ! ! كبرت كلمة . تلك الصفة توحي بتشبيه الله تعالى بخلقه ، وحاشا معتقد أهل السنة أن يكون منه تشبيه وتجسيم ؛ إنما هو التنزيه المطلق والحمد لله .

٢ ـ وكتب في ٢٤ ـ ٦ ـ٣ ٠ ٤ كلمة يقول فيها : فعقيدتنا أن لله تعالى معية حقيقية ذاتية تليق به ، وتقتضي إحاطته بكل شيء . .الخ . وقال الشيخ علي ابن عبد الله الحواس الحنبلي : إن هذه وصمة كبيرة وزلة خطيرة من الشيخ ـ هدانا الله وإياه ـ ثم قال : أما المعية ، فإنه لم ينقل عن واحد منهم أنه قال : إن معية الله لخلقه ذاتية . . وحاشاهم من ذلك ؛ وعلى رأسهم الخلفاء الأربعة وحبر الأمة ابن عباس ، وابن مسعود ، وغيرهم من الصحابة ؛ وإنما نقل عنهم نقلاً ثابتاً أنهم قالوا : إن معية الله مع خلقه معية ذاتية ، بل كلهم مجمعون على أنه تبارك مع خلقه بعلمه لا بذاته . . . الخ[1] .

---

(١) النقول الصحيحة الواضحة الجلية ص ٦ ـ ٧ .

خاتمة

أختم هذه الرسالة الهادية الهادئة إن شاء الله تعالى بكلمة للشيخ الصالح الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي ، وهي كلمة رضية حكيمة تضع الدواء النافع المقبول على الجرح فيشفى بإذن الله تعالى .

قال حفظه الله تعالى بعد كلام : ولعل أضيقَ تعريف للبدعة ، لا يندرج فيها إلاّ ما تم الإجماع على أنه بدعة ، وأنه المعنيّ بنهي الكتاب والسنة ، هو التعريف الذي جنح إليه الإمام الشاطبي في كتابه « الاعتصام » وهو أنها : طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشريعة ، يُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله عز وجل[1] . وقد عرفها بتعريف آخر أوسع من هذا حيث دخل فيه بعض الأمور الخلافية التي لم يتم الاتفاق بشأنها ، وهو أنها : « طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشريعة يُقصد بالسلوك عليها ما يُقصد بالطريقة الشرعية »[2] . ونحن في هذا الصدد ننطلق من التعريف الأول ، تحريراً لمحل الإجماع ومحل النزاع كما ذكرنا .

إذن فمما لا ريب فيه عند جميع أئمة المسلمين وعلمائهم أن البدعة محرمة ، ومما لا ريب فيه أيضاً أن كل طريقة مخترعة ؛ باسم الدين ، إن في عقائده أو عباداته ، داخل في معنى البدعة بيقين وباتفاق ؛ إذ التزيد أو التحوير في العقائد ، شأنه كشأن ذلك في العبادات ، إنما يراد منه المبالغة أو الاختراع في أوجه التعبد لله عز وجل . فاختراع صلاة زائدة على ما ثبت في الشرع من

---

(١) الاعتصام ١/ ٣٠ .

(٢) المرجع ذاته ١/ ٣٧ .

المكتوبات والنوافل المقيدة ، واختراع صوم يوم بذاته لفضيلة خاصة به دون أن يرد به الشرع من قرآن أو سنة ، وإِيجاب الاقتصار على لون واحد من الطعام على المائدة تعبداً ، ورفعُ الصوت بالأذكار والقصائد أمام الجنائز ، والأذان عند إِدخال الميت القبر ، واختراع اعتقاد بأن جهنم ستفنى وينتهي عذاب الكافرين ، أو بأن عذابهم إِنما هو عذاب الخزي والندامة وحده ؛ كل ذلك داخل بإِجماع المسلمين في معنى البدعة . ومن ثم فإِن التلبس به أو بشيء منه ضلالة كما قال سيدنا رسول الله ﷺ .

إِذن فأين مكمن الخلاف في هذا الموضوع ؟ ومن أين لأصحاب الاختلاف فيه أن يختلفوا ؟ .

مكمن الخلاف ينحصر في نقطتين اثنتين :

أولاهما : العادات ، هل ينسحب عليها معنى البدعة ؟ إِذن فكل عادة ألفها الناس وكانت على خلاف مألوفات الصحابة وعاداتهم ، أو كانت على خلاف العادات التي عُرف بها رسول الله ﷺ فهي بدعة ؛ وهي بذلك ضلالة يجب التحاشي عنها .

لم يتفق السلف رضوان الله عليهم في هذه المسألة على رأي ، فقد كان فيهم ـ في الصحابة والتابعين ـ من يتحرج ويمنع من ممارسة عادة استحدثت بعد رسول الله ﷺ ، سواء كانت تتعلق بالمآكل أو الملابس أو المسكن أو غير ذلك . وكان فيهم من لا يرى أن بين العادات التي تتطور في حياة الناس ، وبين معنى البدعة التي حظرها الشارع ، أي صلة أو علاقة . فللمسلم أن يستحدث من الأعراف والعادات ما شاء ، مهما كانت مخالفة للعادات السائدة في عصر رسول الله ﷺ وأصحابه .

ذلك لأن العادات بحدّ ذاتها لا تعد شرعاً ، ولا تعدّ بذاتها مصدراً من

مصادر الشرع ، لا سيما العادات الفعلية التي كلامنا فيها . وقد ذكرنا في الباب التمهيدي من هذا الكتاب[1] نماذج وأمثلة كثيرة من العادات التي استحدثت في عصر السلف رضوان الله عليهم ، وبيّنا اختلاف مواقفهم منها حسب اختلاف اجتهاداتهم في النظر لقيمة الأعراف العملية السائدة في عصر رسول الله ﷺ ، أهي حجة وداخلة بشكل ما في معنى السنة أم لا ، فلا نكرر ما قلناه هناك .

ونظراً لهذا الاختلاف ، وقع الخلاف كما رأينا في تعريف البدعة ؛ فالتعريف الأول معتمد من قِبل من يرى أن التحرر من العادات التي كانت سائدة في عصر النبوة لا يدخل في معنى البدعة ، وليس من حرج على الناس أن يتميزوا في الأعراف والعادات ، ما لم يتعارض مع حكم ثابت بكتاب أو سنة صحيحة أو بإجماع أئمة المسلمين .

والتعريف الثاني معتمد من قبل من يرى أن العادات التي نالت الإقرارَ من النبي ﷺ وظلت سائدة في حياته ، مصدر من مصادر الشرع ، فالجنوح عنها إلى أي عادة أخرى ابتداع وضلال[2] .

والخلاف في هذه النقطة الأولى ظهر في عصر السلف ذاته ـ كما سبق أن أوضحنا ذلك بشكل مطول في الباب التمهيدي من الكتاب ـ ؛ فهو ليس من مظاهر الخلاف القائم بين السلف والخلف ، كما يظن كثير من الناس .

النقطة الثانية : تطبيق تفريق البدعة على الوقائع والجزئيات . فلا شك أن السعي إلى التطبيق العملي والحكم على الجزئيات كثيراً ما يفتح آفاق النظر والنقاش ، ويثير وجوه الاحتمال . فيقع الخلاف في التطبيقات من حيث تم

---

(١) أي كتاب الشيخ سعيد رمضان البوطي المنقول منه .

(٢) إذا شئت أن تقف على مزيد من التفصيل في الفرق بين هذين المذهبين فارجع إلى الاعتصام للشاطبي ١/ ٣٧ فما بعده .

الإجماع على المبادىء ، في دائرة كونها أفكاراً مجردة ومفاهيم ذهنية ؛ وهو ما يسمونه في علم أصول الفقه ـ تحقيق المناط ـ . وأكثر ما يقع من خلاف بين أئمة المسلمين وعلمائهم ، إنما مرده إلى الانتقال من حيث المبادىء الذهنية المجردة إلى التطبيقات العملية والجزئية ـ تحقيق المناط ـ .

فالبحث في تفصيل القضاء والقدر ، والسؤال عن الجبر والاختيار في حق الإنسان ، أينطبق عليهما معنى البدعة ؟ فيكون الخوض فيهما من البدعة التي يجب التجنب عنه ، أم لا ينطبق عليهما تعريفهما ومعناها ، فلا ضير من البحث فيهما ولا حرج ؟ .

واستخدام علم الكلام واصطلاحات الفلاسفة وقواعد المنطق في الدفاع عن أصول الدين وعقائد الإسلام أينطبق عليه تعريف البدعة ؟ وإذن فيجب تجنبها ؛ أم لا ينطبق فلا حرج من استخدام ذلك كله ، مع اليقظة وعدم الانحراف إلى الباطل الذي وقع فيه كثير من أصحاب هذه القواعد والعلوم ؟ .

ومناقشة المبتدعة في بدعهم ، ومحاورتهم في شأن الباطل الذي يتمسكون به ؛ أيعدّ من البدعة ، ويدخلان في مضمونها وجزئياتها . فيقال أن الاشتغال بمحاورتهم وترديد كلامهم عمل محرم ، لا يجوز الإقدام عليه ؟ أم لا يدخلان ؛ في معناها فلا مانع من محاورتهم ومناقشتهم ، ابتغاء الكشف عن زيف أفكارهم وبطلانها ؟ وتفريق الباحث في مسألة القرآن بين ما فيه من المعاني النفسية ، والألفاظ المنطوق بها مع ما يلحق بها من حبر وورق وغلاف ، ليقول إن الأول قديم غير مخلوق ، والثاني حادث مخلوق ؛ أيعدّ بدعة محظورة لأن هذا التفريق لم يعلم على عهد رسول الله ﷺ ، ومن ثم يجب إطلاق القول بأن القرآن قديم غير مخلوق دون تفصيل ولا تفريق ؟ أم لا يعدّ بدعة وإنما هو شرح وبيان لما علمه الصحابة من قبل على وجه الإجمال ، ومن ثم فلا مانع ـ لا سيما في مجال التعليم ـ من هذا التفريق والتفصيل ؟ .

والتوسل بجاه رسول الله ﷺ بعد وفاته ، أو بجاه من قد عُرفوا بالصلاح والاستقامة بعد وفاتهم ؛ أيدخل في البدعة لأنه إحداث أمر في الدين لم يأذن به الله ، ولا يدخل في شيء من مبادئه وأحكامه ، بل يناقض العمود الفقري من التوحيد ، وهو توحيد الله عز وجل توحيداً تاماً يشمل توحيد الذات والصفات ؟ أم أنه يقاس على التوسل به ﷺ حال حياته ، وهو شيء ثابت دلت عليه الأحادث الصحيحة ، ومن ثم فهو ليس من البدعة من شيء ؟ .

والتزيد في العبادات ؛ ما هو ضابطه ، وما هي حدوده ؟ فإن ثمة أمثلة ووقائع يتجاذبها النظر ، ويشبه أن يكون الأخذ بها داخلاً في معنى من معاني التزيد والاختراع ؛ ويشبه أيضاً أن لا يعدّ من الاختراع أو التزيد في شيء . فالأذان الذي استحدثه عثمان رضي الله عنه على داره في الزوراء لما توسعت المدينة ، واحتاج أهلها إلى إعلام سابق بدخول وقت الظهر ـ إذ لم يعد الأذان ، الذي يؤذن على عهدرسول الله ﷺ على باب المسجد عند صعوده المنبر ، يبلغ أطراف المدينة ـ أيعدُّ داخلاً في البدعة ، أم يعدّ من مقتضيات المصالح الإسلامية ، ومن ضروريات تحقيق شعيرة الجمعة على خير وجه ؟(١) .

والإحرام بمناسك الحج والعمرة له ـ كما نعلم ـ مواقيت مكانية حددها رسول الله ﷺ ؛ فما حكم من أحرم قبل الوصول إليها ؟ أيعدّ مبتدعاً لأنه خالف الحد الذي وضعه رسول الله ﷺ ، فهو متلبس ذلك في منهيّ عنه ، أم يُعد ملتزماً ؟ لأن المخالفة هنا إنما تتمثل في تجاوز المواقيت ، وهو لم يتجاوزها ؛ وإنما ألزم نفسه بما يشبه حِمى بين أيديها ، وقد صح عن رسول

---

(١) انظر صحيح البخاري (باب الأذان يوم الجمعة) وأبو داود والنسائي ، والترمذي في الباب المذكور .

الله ﷺ قوله لعائشة رضي الله عنها : « أجرك على قدر نصبك » .

وصلاة العيد إن أديت في المساجد الجامعة ، أيكون ذلك ابتداعاً من المصلين ؛ لأن النبي ﷺ كان يندب الناس لأدائها إلى المصلى في ظاهر المدينة ؟ أم لا يدخل في حدّ الابتداع ، نظراً لسير المسألة مع تطور الحاجة واختلاف الظروف ، ونظراً لدوران الحكم في هذه العبادة وغيرها على مبدأ رفع الحرج والتطلع إلى ما فيه اليسر ؟ فهذه الأمثلة نماذج لتطبيقات لم تتمحض فيها دلائل دخولها في تعريف البدعة ، كما لم تتمحض فيها دلائل اختلافها وابتعادها عنه ؛ فبقيت خاضعة للنظر والاجتهاد .

ومن ثم وقع الخلاف فيها جميعاً ؛ لا بين طرفين يمثل أحدهما علماء السلف ، ويمثل الآخر علماء الخلف ، بل بين أئمة السلف أنفسهم ، بدءاً من عصر الصحابة إلى نهاية العصر الثالث .

وها نحن نعرض لكل هذه النماذج التي أجملناهم بشيء من التفصيل . . إلخ[١] .

أما بعد ، فأسأل الله تعالى أن يجعَلَ هذه الرسالَة خالصة لوجهه الكريم ، ينير لي بها طريق الهدى في الحياة الدنيا ، ثم المرور على الصراط ، يوم لا نور إلاّ من نوره ؛ ووالدي ، وأهلي ، ومشايخي والمسلمين . وأن يجعلها صوتاً من الأصوات الصادقة والمقبولة ، التي ترفع في كل مكان داعية أهل السنة إلى وحدة الكلمة ، ونبذ العداء والتفرق .

ولعل الله تعالى يجعلنا بها وأمثالها مفاتيح للخير مغاليق للشر ، دعاة هداة

---

(١) السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي ص ١٤٦ ـ ١٥١ . طبع دار الفكر . والكتاب جدير بدراسة أهل العلم له ، وتدريسه للعامة لما فيه من خطوات مباركة في سبيل تأليف قلوب العلماء والعامة على الإسلام .

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

دَارُ البَشَائِر
للطباعة والتوزيع والنشر
سورية - دمشق ص.ب ٤٩٢٦
هاتف ٢٢١٦٦٦٨/٩ - فاكس ٢٢١٦١٩٦